



مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية

GLOBAL ISLAMIC ECONOMICS MAGAZINE

العدد (٦) - نوفمبر ٢٠١٢ - محرم ١٤٣٤ هـ

مجلة شهرية (إلكترونية) فصلية (مطبوعة) تصدر عن المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بالتعاون مع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية



هدية العدد

السياسات المالية في عصر أبي بكر الصديق
(١١-١٣ هـ)



فن إدارة الوقت
وسيلتك لإدارة يومك، وقيادة حياتك نحو النجاح



مصطلحات اقتصادية من الفقه الإسلامي



الإبداع المصرفي في ظل الاقتصاد المعرفي



مركز الدكتور سليمان قنطري لتطوير الأعمال

تأسس عام ١٩٨٧

اختصاصاتنا..

دراسات

1. التكامل مع نظم المحاسبة
2. الأنظمة المتكاملة

التدريب
والإشراف

1. دراسة اللغة حول العالم
2. متابعة الدراسات العليا عن بعد (BA, MA, PhD).
3. مركز امتحانات معتمد Testing Center
4. دبلومات و دورات مهنية اختصاصية.

استشارات

1. دراسات جدوى فنية واقتصادية
2. تحقيق مؤسسات مالية إسلامية
3. إعداد هيكلة مشاريع متعقدة
4. تصميم نظم تكاليف
5. دراسات واستشارات مالية
6. دراسات تقييم مشاريع
7. دراسات تسويقية
8. تمثيل شركات



شركاؤنا..

- جامعة أريس (هيوستن) AREES University
- كابلان إنترناشيونال
- مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية
- معهد الخوارزمي لعلوم الكمبيوتر (سورية)

Tel: +963 33 2518 535 - Fax: +963 33 2530 772 - Mobile: +963 944 273000

P.O. Box 75, Hama – SYRIA - www.kantakji.com

للمجلس كلمة



الدكتور عمر زهير حافظ
الأمين العام

لاشك أن النظام المصرفي في كل دولة يلعب دوراً محورياً في تشكيل أوضاع الاقتصاد والسياسة، ولا أبلغ إن قلت إن الوضع الاقتصادي لأي دولة يحرك بقية الأوضاع وسيطر على توجهاتها، مادام الهدف الأول لكل دولة هو تحقيق النمو والتنمية والعدالة الاقتصادية والاجتماعية، وكل ذلك يرسم معالم الأمن والاستقرار.

والنظام المصرفي ليس مؤسسات فقط، ولكنه إجراءات وسياسات وأهداف وقيم، واستراتيجيات، وكلما كانت المقاصد الاقتصادية متحققة، كان ذلك دليل على سلامة النظام المصرفي وسياساته، لأن النظام المصرفي المعاصر يمثل القلب في النظام المالي لأي دولة. والوقائع الاقتصادية لا تجامل أحداً، فانخفاض مستوى توظيف الموارد الطبيعية والبشرية عن المستوى المطلوب، خلل اقتصادي ومالي لا أحد يستطيع أن يخفيه، وانخفاض مستوى الدخل وإشباع الحاجات الضرورية للبشر وتزايد الهوة بين الفقراء والأغنياء، واقع تعرفه كل المنظمات الدولية والمحلية ولا تنكره.

والسؤال الذي يطرح نفسه ملحا هو أين تقف المصارف الإسلامية والتقليدية، من هذا الاختلال الاقتصادي المستمر؟ وما السياسات التي وضعتها لمواجهة لتحقيق المقاصد الاقتصادية متمثلة في تحقيق مستوى الكفاية والرفاهية للناس؟

إذا كانت المصارف هي أوعية تتجمع فيها الثروة والمال في كل مجتمع، فإن إدارة هذه الثروة لمصلحة المجتمع هي مسؤولية المصارف، وما المصارف المركزية إلا جهات رقابية إشرافية، تضع السياسات العامة والكلية والتي يفترض أن لا تتعارض مع المقاصد الاقتصادية للدولة من تحقيق العدل والكفاية.

من هذه المعطيات أدلّف إلى قضية هامة جدا يوليها المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية أهمية بالغة، من واقع تحمل أعضائه مسؤولية إدارة المال والثروة في المجتمعات التي يعملون فيها، ومن واقع تعاونهم وتعايشهم مع المؤسسات المصرفية التقليدية، وانفتاحهم على العمل المشترك لتحقيق المصلحة العليا لمجتمعاتهم وهي تحقيق مجتمعات الكفاية الاقتصادية والاستقرار.

إن البعض ينظر إلى المصرفية الإسلامية كخدمات مصرفية يمكن أن يقدمها المصرف التقليدي في إطار أعماله وسياساته، والأمر في تقديره هو غير ذلك، فالمصارف الإسلامية صورة من نظام اقتصادي متكامل، يعكس قيما وسياسات وأهداف، قد يتلاقى مع الغير في بعض جوانبه، لكنه بالتأكيد صاحب شخصية مستقلة. وهذا ما أثبتته واقع سياسة بعض المصارف المركزية، والمصرف المركزي في ماليزيا مثال يمكن به الاستشهاد في هذا الإطار، فقد سمح في بداية الترخيص للمصارف الإسلامية أن تقوم المصارف التقليدية بتقديم خدمات مصرفية إسلامية، مع تزايد الطلب على هذه الخدمات، ثم بعد عدة سنوات منع ذلك وألزم المصارف التقليدية بإنشاء مؤسسات مصرفية مستقلة قانونا وإدارة وسياسة وإجراءات.

إنني أزعّم أن تحقيق المقاصد الاقتصادية من الكفاية والاستقرار يستلزم الوضوح الهيكلي، فالمصارف الإسلامية يجب أن تحظى برعاية قانونية وتشريعية مستقلة تتوافق مع أهدافها وسياساتها وإجراءاتها، كما تحظى المصارف التقليدية بذلك، وأن تقدم للناس كاختيار مستقل عن غيره. وهذا ما هو واقع في بعض الدول ولله الحمد، وهناك حاجة ملحة لمزيد من العمل لا يحققها إلا التعاون المشترك بين الجميع لتحقيق الأهداف المرجوة.

د. عمر زهير حافظ

الأمين العام للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية



في هذا العدد :

- ٨ - مقالات في الاقتصاد الإسلامي
- ٢١ - مقالات في الهندسة المالية الإسلامية
- ٢٦ - مقالات في الإدارة الإسلامية
- ٣٣ - مقالات في الوقف
- ٣٦ - مقالات في المصارف الإسلامية
- ٤٠ - مقالات في المحاسبة الإسلامية
- ٤٤ - مصطلحات اقتصادية
- ٤٦ - أطروحة بحث علمي
- ٤٩ - أدباء اقتصاديون
- ٥١ - تحكيم
- ٥٤ - أخبار المجلس
- ٥٦ - الأخبار
- ٦٢ - الطفل الاقتصادي
- ٦٧ - هدية العدد

1 - Takaful and the Agenda of Maqasid Al-Shari'ah

مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية

مجلة شهرية (إلكترونية) فصلية (مطبوعة)
تصدر عن المجلس العام للبنوك والمؤسسات
المالية الإسلامية بالتعاون مع مركز أبحاث
فقه المعاملات الإسلامية

رئيس مجلس الإدارة
الشيخ صالح كامل

رئيس التحرير
د. سامر مظهر قنطقجي
المجلس العام CIBAFI

التدقيق اللغوي
الأستاذة / وعد طالب شكرة

سكرتير التحرير
السيد / عبدالكريم رياض محناية

Editor Of English
Iman Sameer Al-bage
en.editor@giem.info

التصميم
مريم الدقاق (CIBAFI)

لمراسلة المجلة والنشر
editor@giem.info

مديرة التسويق
آلاء حسن (CIBAFI)
الهاتف المباشر : ٠٠٩٧٣١٧٣٥٧٣١٢
فاكس : ٠٠٩٧٣١٧٣٥٧٣٠٧
إيميل : marketing@giem.info

إدارة الموقع الإلكتروني:
شركة أرتوبيا للتطوير والتصميم
<http://www.artobia.com>

لا حقَّ لأحدٍ منا في فضلِ المهاجرونَ والأنصارِ سُنَّةَ اللهِ في عباده قصةٌ لا تنتهي ودرُسٌ في إدارة الأزمات



د. سامر مظهر قنطججي
رئيس التحرير

كما هجر أكثرهم مدنهم وقراهم قاصدين قرى ومدناً أخرى، تاركين كل ما يملكون ناجين بأنفسهم وأهليهم، لنفس أسباب المهاجرين الأوائل من المسلمين، وفيهم أيضاً الغني والفقير. واستقبلهم أهل المدن الأخرى، فاحتضنهم وناصرهم وقاسموهم جزءاً من أموالهم، فمنهم من أسكنهم في بيته، أو استأجر لهم بيوتاً، ومنهم من قدّم اللباس والطعام، ومنهم من تكفل برعايتهم الصحية، ومنهم من قدم غير ذلك. فكان أهل تلك المدن كالأنصار.

لقد بلغ عدد الأسر التي هاجرت إلى مدينة حماة (المدينة فقط) والمسجلة رسمياً ضمن لجنة الإغاثة ٥٢٤٠٠ أسرة أي ما يعادل ٣٠٠-٤٠٠ ألف شخص، يحتاجون شهرياً ١٧٥-٢٥٠ ألف دولار أكثرها يُجمع من تبرعات الأهالي، ويضاف لهذا العدد أكثر من نصفه من غير المسجلين. وتتركز الاحتياجات على الطعام والشراب واللباس والطبابة وحليب الأطفال، ويذهب قسم منها لسد نفقات الإيجار.

هناك أناس استغلوا الأمر بوصفه فرصة استثمارية فأجروا مساكنهم وباعوا بضائعهم وكأنه موسم زواج، والأنكى من ذلك أن هناك من اعتبرها فرصة للاستغلال المسيء فتمادى في زيادة الأسعار واحتكار حاجات الناس وكأن هذه الفئمة أبت أن تكون كالأنصار.

لقد شحت البضائع والسلع لتباطؤ الإنتاج في بعض الحالات وتوقفه في حالات أخرى سواء لهجرة العاملين أو تدمير المنشآت. وشحت أيضاً بسبب صعوبات لوجستية كمخاطر النقل، كما ضعف تخزينها لعدم وفرتها أو خوفاً من تدميرها. فزاد الطلب عن العرض وارتفعت الأسعار لتعبر عن حالة غير صحية ولتزيد الأعباء والتكاليف.

أمام ذلك انخفض الطلب العام لأسباب عدة، فهناك:

- × أناس غيَّروا سلوكهم الاستهلاكي فضبوا شهواتهم وخفضوا حاجاتهم ليحدوا من الاستهلاك، مكتفين بالضروريات قدر المستطاع.
- × أناس هاجروا خارج البلاد.
- × إضافة إلى موت وفقد الكثيرين.

لقد ساعد ذلك في تحقيق إعادة التوازن بين العرض والطلب بشكل جزئي. لكن وللأسف هناك أناس حافظوا على عاداتهم الاستهلاكية غير آبهين بغيرهم، وكأنهم أبوا أن يكونوا كالأنصار.

لم تنقل لنا الأدبيات عبر تاريخنا عبارات: (لاجئين) أو (نازحين) رغم سلامتهما اللغوية، بل عرفنا عبارات: (المهاجرين) و (الأنصار).

المهاجرون هم أهل مكة، ضاق بهم فعل غير المسلمين فيها لأنهم ضيقوا على حرياتهم لاعتناقهم ديناً غير دين آبائهم وأجدادهم، فترك المهاجرون مكة قاصدين المدينة تاركين كل ما يملكون ناجين بأنفسهم وأهليهم بسبب ما مَّورس عليهم، وقد كان منهم الغني والفقير.

والأنصار هم أهل المدينة، الذين استقبلوا المهاجرين في مدنتهم وقد قاسموهم أموالهم وما يملكون.

إن لذلك الحدث آثاره الاجتماعية والاقتصادية، وما سنركز عليه هو الاقتصادية رغم صعوبة الفصل بين الآثار بنوعها.

إن من وصل من المهاجرين، لم يكن معه شيء، لذلك صار بحكم الفقير، كما أنه صار دون عمل يمارسه رغم قدرته على ذلك، فزاد الفقر وانتشرت البطالة في المدينة المنورة لتبلغ خمسون بالمائة على أقل تقدير. فما هو الحل الذي قام به (صلى الله عليه وسلم) لمجابهة هذه الأزمة الطارئة؟

لقد آخى (صلى الله عليه وسلم) بين المهاجرين والأنصار عندما قدم المدينة (رواية ابن حجر العسقلاني - الإصابة: ٢/٢١٩)، ثم شارك الأنصار المهاجرين بما يملكونه. وبذلك لم يعد المهاجرون فقراء بالمرة، كما لم يتحول الأنصار إلى فقراء، لأنه يُفترض أنهم قد تبرعوا بنصف ما يملكون. وكان في المهاجرين من هو من أصحاب المبادرة، حيث توجه إلى السوق ليعمل بنفسه دون مساعدة الآخرين. إذاً الحل كان حلاً اجتماعياً اقتصادياً، وليس العكس، فما أهمية ذلك الدرس؟

إنه بعد أكثر من أربعة عشر قرناً على حدث الهجرة، لا يبدو أنها مجرد قصة تُحكى، أو حكاية تُروى، بل هي سُنَّة من سُنن الله بين عباده. حصلت الهجرة في زمن اشتد الأمر فيه على المسلمين. مرّة حين هاجروا خارج بلادهم إلى الحبشة فأحسن الأقباش ضيافتهم، ومرّة حين هاجروا ضمن بلدتهم، (وهذا بيت التصيد) لأن فيه العير المنشودة والدروس المستفادة.

لقد عاش أهل بلاد الشام فترات من التاريخ استقبلوا فيها إخوة لهم، فضربت بلاد الشام المثل لتو المثل، وحسبنا أن نذكر التاريخ الحديث، فبعد أزمة نكبة فلسطين وما تلاها، استقبل أهل الشام ملايين المهاجرين الفلسطينيين وناصرهم، وفي سبعينيات القرن الماضي استقبلوا مئات الألوف من المهاجرين اللبنانيين، وفي تسعينيات القرن الماضي استقبلوا ملايين المهاجرين العراقيين واحتضنهم كأهليهم. لكن التاريخ يشهد بأنهم لم يبنوا مخيمات تخص أولئك المهاجرين بل استقبلوهم في بيوتهم وفي أحيائهم ومدنهم، وعاملوهم كما يعاملون أنفسهم. وهذا سيبقى معلماً من معالم التاريخ.

كما يعيش أهل بلاد الشام هذه الأيام قصة كقصة هجرة الحبشة، ففي بداية العقد الثاني من القرن الحالي هاجر بعضهم إلى بلاد غير بلادهم فاستقبل من استقبل ضمن مخيمات خاصة لا يغادرونها، واستقبل القليل منهم غير ذلك.

لقد شبه (صلى الله عليه وسلم) وحدة المسلمين بالجسد الواحد، فقال: **مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، مَثَلُ الْجَسَدِ. إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عَضْوٌ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحَمَى (صحيح مسلم: ٢٥٨٦).** مما يعني أن اقتصاد المسلمين اقتصاد واحد متكامل، فلو استقل اقتصاد كل منهم في بقعة جغرافية تخصصهم، فإنه في الأزمات، يعود اقتصادهم كالجسد الواحد. وهذا ما فعلته الأمصار في عام الرمادة فساند المسلمون بعضهم بعضاً. لكن القضية لا تقف عند المساعدة وكأن بعضهم يفضل على بعض، بل هو أمر يخص سلامة دينهم، لقوله (صلى الله عليه وسلم): **من أصبح وهمه غير الله فليس من الله ومن أصبح لا يهتم بالمسلمين فليس منهم (الجامع الصغير للسيوطي: ٨٤٥٢).**

لقد عاش أهل بلاد الشام ويعيشون قصة المهاجرين والأنصار بكامل تفاصيلها مع اختلاف المكان والأشخاص والزمان.

فالمكان مبارك ك مكة والمدينة ولو بشكل آخر، فقد دعا (صلى الله عليه وسلم) للشام بالبركة فكانت مباركة: **اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمننا. قالوا: يا رسول الله، وفي نجدنا؟ قال: اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمننا. قالوا: يا رسول الله، وفي نجدنا؟ فأظنه قال في الثالثة: هناك الزلازل والفتن، وبها يطلع قرن الشيطان (صحيح البخاري: ٧٠٩٤)، وأرض الشام أرض هبطت فيها الرسالات السماوية السابقة، وهي أي الشام أرض المحشر والمنشر (صحيح الجامع: ٣٧٢٦).**

أما الأشخاص فليسوا صحابة رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، لكنهم أحبه وأخوانه، فقد روى أنس ابن مالك (رضي الله عنه) عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قوله: **وددت أني لقيت إخواني، فقال أصحابه: أو ليس نحن أخوانك؟ قال: أنتم أصحابي، ولكن إخواني الذين آمنوا بي ولم يروني (السلسلة الصحيحة: ٢٨٨٨).**

ويبقى اختلاف الزمان وهذا ما دعانا إلى القول بأنها سنة من سنن الله بين عباده وأنها قصة لن تنتهي. ويزيد الحدث الحالي تميزاً عما سبقه، أن المهاجرين والأنصار الحاليين منكميون يفقد الأحاد والعشرات من أحبائهم. لكن كيف يشد المسلمون أزر بعضهم بعضاً؟ هل بسدادهم زكاة أموالهم؟ أم يضيفون عليها بعض الصدقات؟

روى أبو سعيد الخدري (رضي الله عنه) أنه: **بينما نحن في سفر مع النبي (صلى الله عليه وسلم)، إذ جاء رجل على راحلة له. قال: فجعل يصرف بصره يميناً وشمالاً. فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له. ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له). قال: فذكر من أصناف المال ما ذكر، حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل. (صحيح مسلم: ١٧٢٨).**

إذاً عند الجائحات أو ما نسميه بالأزمات لا تقف المساعدة والمؤازرة عند الزكوات التي هي ركن الإسلام، ولا عند الصدقات التي هي واجبة من واجباته، بل كل ما زاد عن حاجات أحد من المسلمين هو بمثابة فضل ليس له فيه حق ما دام غيره من المسلمين محتاجاً، أو هكذا رأى أولئك الصحابة الكرام (رضي الله عنهم)، الذين خصهم الله تعالى بصحبة خير البرية، ومعلم الناس (صلى الله عليه وسلم).

لقد أدب هذا النبي الكريم الناس وعلمهم كيف يعيشون حياتهم في سعادة وهناء مهما قست ظروفهم الحياتية لفساد بعضهم، أو لجائحات أصابتهم. لقد نشرنا في العدد الثاني (يوليو ٢٠١٢) من مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية تحقيقاً بعنوان (مبادرة ناجحة لأشخاص يتبنون القرض الحسن)، أوضح فيه مدير الجمعية أن القروض الممنوحة تجاوزت ٦٣٠٠٠٠٠ ل.س. في عام ٢٠١١. والسؤال: في خضم الأزمة التي تعيشها سورية عامة، وحلب خاصة (مقر الجمعية)، فإن كل شيء قد توقف تماماً، بل إن أشياء كثيرة دُمّرت تماماً! فما هو مصير الأموال المقرضة؟ وأين حقوق المقرضين؟ وأين هي المخاطر الائتمانية؟ لقد اتصل بي البارحة رئيس الجمعية يسألني: ماذا تفعل البنوك لحماية أموال مودعيها في الأزمات؟ فذكرت له الاحتياطات التي تلزم بها البنوك المركزية، إضافة للتأمين على الأموال، كسياسات تحويلية لجابهة الخسائر غير العادية. فقال: كيف ترى وضع جمعيتنا في هذه الظروف قياساً على ما ذكرت؟ فقلت له: الوضع سيء جداً وذكرت له بعض الحلول. فقال: لقد جاءني شخص ودفع مبلغاً كبيراً كسلفة (غير مشروطة) لسداد أي حالة طارئة، كما أبلغه عدد من المشتركين بتخليهم عن حقوقهم إن لزم الأمر! وبذلك استمرت أمور الجمعية دون إشكاليات، وبقيت الجمعية بعيدة عن هاوية الإفلاس. فأني تحوط هذا؟ وأين الخبراء الاكثوريين؟ وأين الفنيين والإداريين الذين يحصلون على عشرات ألوف الدولارات كرواتب شهرية؟ إنها بلاشك أثر التريبة الاقتصادية الإسلامية التي تعمل ميدانياً في الحالات العادية وحالات الأزمات على حد سواء فهي لا تركز نفسها في طيات الكتب أو حبيسة التنظير.

إن ما سبق بيانه، ليس مخصوصاً بأهل بلاد الشام، بل يشمل كل بقاع المعمورة التي فيها مسلمون أصابتهم حاجة أو ألجأتهم ضرورة. هو درس مستمر في إدارة الأزمات، فيه الحلول الاجتماعية اقتصادية وليس العكس، فالتناس وقد أصابتهم تلك الأزمات بحاجة، هم أحوج ما يكونون للمواساة والمؤازرة الإنسانية، خاصة أن فيهم الأطفال والنساء وكبار السن، فالمال ليس فيه سحر الحل لوحده، ولو كان ذلك لألف بين قلوب الناس لكنه لم يفعل، وقد نبه الله تعالى إلى ذلك فقال: **وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مَا أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ الْأَنْفَالُ: ٦٣**

إذن يُنظر إلى مرحلة الأزمات، بوصفها فترة زمنية، على أنها ابتلاء لمن أصابتهم، واختبار لغيرهم من المسلمين. فاغتموا هذه الأيام المباركات ففيها تُزرع الإلفة والمحبة. وأنا إنما أنقل لكم ما نحن فيه (أي أهل الشام)، لكن الشيء الذي لن أستطيع نقله إليكم هو الشعور بلذة عيش تلك الإلفة والمحبة (رغم الألم) لأنكم لستم في بلاد الشام تلك الأرض المباركة التي تكفلها الله تعالى في كنفه لقوله (صلى الله عليه وسلم): **يكون جنوداً أربعة فليكن بالشام فإن الله قد تكفل لي بالشام (رواية أبي طلحة - تهذيب الكمال: ٢٢١/٢١)، صدق رسول الله.**

د. سامر مظهر قنطقجي

رئيس التحرير

حماة (حماها الله) بتاريخ ٢٠١٢/١١/٠٨

بدأ التسجيل في :

الماجستير المهني في المالية الإسلامية

للتسجيل والاستفسار :
خديجة يوسف العصفور
منسق مركز التدريب
هاتف: ٠٠٩٧٣١٧٣٥٧٢٠٦
فاكس: ٠٠٩٧٣١٧٣٥٧٢٠٧
إيميل : traning@cibafi.org

أدوات السياسة النقدية والمالية الملائمة لترشيد دور الصيرفة الإسلامية

الحلقة (٦)



د. صالح صالح
عميد كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم
التسيير - جامعة فرحات عباس - الجزائر

وإذا أخذنا الجزائر كمثال على التأثير النقدي للزكاة، نجد بأن إجمالي الناتج القومي يزيد عن ١٤٠ مليار دولار سنويا، فإذا افترضنا بأن نسبة الزكاة في الجزائر كدولة تملك موارد معدنية وطاقوية تبلغ ٨٪ كمتوسط للنسبتين اللتين جاءتا في تقدير الدكتور عبد الله طاهر المشار إليهما سابقا، نلاحظ بأن حصيلة الزكاة تقدر بـ ١١,٥ مليار دولار أي حوالي ٨٠٥ مليار دينار (سعر صرف ١ دولار ٧٠ دينار)، فالتحكم في طريقة جمع وتحصيل وإنفاق هذه الحصيلة له تأثيرات إيجابية في مجال تحقيق الاستقرار النقدي الذي يتناسب مع طبيعة الأوضاع الاقتصادية السائدة، ونلاحظ من جهة أخرى بأن عدم أخذ طبيعة التكامل بين الأدوات النقدية والمالية سيؤثر سلبا على الاستقرار المطلوب.

٢- أهمية الزكاة كأداة لتوفير السيولة اللازمة لتمويل التنمية:

تتبع أهمية الزكاة باعتبارها أداة لتوفير السيولة اللازمة لتمويل التنمية من جانبين على الأقل، الأول: ويتمثل في وفرة الحصيلة والتي تصل إلى ١٤٪ من الناتج القومي، الأمر الذي يجعلها مصدرا مهما للتمويل، أما الجانب الثاني: فيتمثل في الدور الاستثماري للزكاة، بحيث إن لها وظيفة إنتاجية تتمثل في استثمار جزء من حصيلتها في مشاريع إنتاجية لتشكل مصدر دخل دائم ومتجدد لمستحقيها.

فبقدر تزايد الكفاءة التحصيلية للإيرادات الزكوية بقدر تزايد طاقتها التمويلية في مصارفها المحددة والمتنوعة في آن واحد، الأمر الذي يضمن انسياب قدر دائم من السيولة إلى المجالات الأساسية، وهذا يخفف، ويحد من اللجوء إلى الأدوات المالية التي تزيد من الاضطرابات الاقتصادية.

٣ - دور الزكاة في تحقيق الاستقرار النقدي في حالات التضخم والانكماش:

في ظل الأوضاع الاقتصادية المضطربة مثل حالات التضخم، وحالات الانكماش يمكن الاستفادة من أداة الزكاة في تحقيق نوعية الاستقرار المطلوب.

• في حالة التضخم:

تستخدم أداة الزكاة في حالة التضخم عن طريق التأثير في طرق الجمع والتحصيل، وكذا توجيه أساليب إنفاقها، ونحن هنا سوف نتعرض لطرق الجمع والتحصيل ونتناول أساليب الإنفاق عندما نتعرض لسياسة الإنفاق العام.

المحور السابع: الأدوات التمويلية الإيرادية للسياسة المالية المكملة للسياسة النقدية

هناك مجموعة أخرى من الأدوات التمويلية الهامة تستعين بها الدولة في علاج الاضطرابات في أوضاعها الاقتصادية للحفاظ على درجة معينة من الاستقرار النقدي والتوازن المالي والتوزيع العادل للثروات والدخول، منها:

- الزكاة
- التوظيف
- القروض العامة الحسنة
- صناديق ومؤسسات التكافل
- الأدوات السيادية المتعلقة باستغلال الموارد العامة.

وسوف نتعرض لدور هذه الأدوات المكمل للسياسة النقدية فقط، بمعنى دور هذه الأدوات في المساعدة على تحقيق أهداف السياسة النقدية.

أولاً: الدور النقدي للزكاة

الزكاة مؤسسة مستقلة تستقطب تيارا تمويليا دائما ومستمرًا يصل في بعض التقديرات إلى ٧٪ من الدخل القومي في الدول التي لا تملك موارد معدنية وتتراوح تلك النسبة من ١٠ إلى ١٤٪ في الدول الإسلامية التي تحتوي على ثروات معدنية وطاقوية كبيرة^١، الأمر الذي يبرز أهميتها الكبرى في المجتمعات الإسلامية كمؤسسة لها دور حيوي في الدولة الحديثة.

١ - أهمية الزكاة كأداة مالية تساهم في تحقيق الاستقرار النقدي:

إن للزكاة وظيفة اقتصادية، واجتماعية وثقافية وسياسية... وفضلا عن ذلك فهي أداة مالية مساعدة ومكملة لأدوات السياسة النقدية في حال تحقيق الاستقرار النقدي، ذلك أن التأثير في نسبة ١٠ إلى ١٤٪ من الدخل القومي في مرحلة الجمع والتحصيل، أو في مرحلة الإنفاق والتوزيع له أهميته في المساعدة على التخفيف من حدة الاضطرابات النقدية، ويتوقف ذلك الدور على طرق إعمال هذه الأداة المالية أثناء تحصيل الإيرادات من الأوعية الزكوية المتنوعة، سواء أكانت أصولا رأسمالية أم دخولا متنوعة متولدة عن استغلال هذه الأموال... وبالتالي تنمو حصيلة الزكاة وتتجدد بنمو وتطور النشاط الاقتصادي،

ثبت أن عمر بن الخطاب كان قد أخرجها في عام الرمادة نظرا لتدهور الأوضاع الاقتصادية، وهو تأجيل مؤقت يزول بزوال الظرف الطارئ.

وهكذا نلاحظ الدور النقدي للزكاة في بعض الجوانب التي أشرنا إليها باختصار، ولم نتعرض لحالة التضخم الركودي التي نعتقد أنها خاصة بالمنهج الرأسمالي الذي يقوم على المنهج الربوي، وتلعب فيه التكتلات الاحتكارية دورا محوريا بشكل يجعلها تقاوم الآثار السلبية للركود والانكماش على الأسعار ومن ثم على معدلات الأرباح، وبالتالي فقد: "أصبح التضخم أكثر من أي وقت مضى سلاحا للحفاظ على معدل الربح، فالاحتكارات قادرة على الرغم من تناقص الطلب الحقيقي ومع توقع الهبوط فإنها تبادر إلى تخفيض الإنتاج من قبل أن يقع بالفعل..."^٥.

ثانيا - مؤسسة الأوقاف:

من أكثر المؤسسات التي لعبت دورا هاما في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية بما تحقق لها من تراكم للموارد الموقوفة لتغطية النفقات المتعلقة بمجالات مهمة كثيرة بالمجتمعات الإسلامية.

وعادة ما ينظر إليها نظرة مبسطة من قبل دعاة التغريب دون التعمق في معرفة جوهرها الحضاري وأثارها المتنوعة، ولذا فقد أهملت في معظم البلاد الإسلامية، وحوصرت في بعضها الآخر، وسيست في مجموعة أخرى... وسأركز هنا على أهميتها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي كأداة من الأدوات الإيرادية للسياسة المالية، تتميز بوضع خاص من حيث طبيعة إيراداتها ومن حيث التخصيص الجماعي لنفقاتها.

١- التعريف بمؤسسة الأوقاف:

وهي المؤسسة التي نشأت في التاريخ الإسلامي على الوقف الطوعي للموارد الخاصة لتمويل المشاريع التي تنتج السلع والخدمات العامة كالصحة والتعليم والرعاية الاجتماعية للفقراء ومحدودي الدخل، وتشديد دور العلم وأماكن العبادة... فهذه المجالات التي أصبحت اليوم تستقطع جزءا هاما من إيرادات الميزانية العامة للدولة وتمول أحيانا بأدوات تزيد من حدة التضخم، كانت في مرحلة تَبَيَّن وتطبيق المنهج الإسلامي تمول من قبل المواطنين الذين نمت روح التعاون والتكافل بينهم وأصبحت خلقا من أخلاقهم، ولا حاجة لإعطاء أمثلة عن التطور الصحي والعلمي والمعرفي والتكافلي الذي قامت به هذه المؤسسة عبر التاريخ الإسلامي... وقد عمل الاستعمار في معظم البلاد الإسلامية على تفكيك هذه المؤسسة الحضارية، ولم تعمل الدويلات التي نشأت بعد الاستقلال على ربط الأمة بمسارها الصحيح، ولذلك استمرت الحرب على المؤسسات الحضارية ومازالت إلى اليوم، وتضخم دور الدولة المالي للأغراض السياسية من أجل تثبيت وجودها، وحرمان المجتمع من الآثار الكثيرة التي تترتب على إحيائها وتطويرها.

إن طريقة جمع وتحصيل تلك النسبة الهامة من الناتج القومي - التي أشرنا إليها سابقا - تؤثر في مستويات التضخم، وتساعد على التخفيف منه إلى جانب الأدوات النقدية الأخرى في إطار السياسة الاقتصادية الكلية، ومن أهم صيغ التأثير نذكر:

- الجمع النقدي لحصيلة الزكاة من أجل التقليل من حجم الكتلة النقدية في التداول، وصولا لتحقيق المصلحة الحقيقية المترتبة على تخفيض حدة التضخم والتقليل من انعكاساته السلبية بمقدار الأثر الذي يمكن أن تحدثه الزكاة في هذا الميدان، وقد أقر هذا المنحى قديما ابن تيمية بقوله: "وأما إخراج القيمة للحاجة أو للمصلحة، أو للعدل فلا بأس به...".^٦ وبذلك تستطيع الدولة أن "تجمع الزكاة نقدا عن جميع الأموال الزكوية"^٧ وقد تلجأ الدولة لنسبة نقدية الزكاة بحسب طبيعة الوضع التضخمي السائد فترفعها أو تخفضها.

• الجمع المسبق لحصيلة الزكاة:

فالدولة قد تلجأ إلى الجمع المسبق لحصيلة الزكاة بغية التأثير التخفيضي على الكتلة النقدية المتداولة للحد من الآثار السلبية للتضخم، ويكون هذا الجمع المسبق لحصيلة الزكاة حسب الظروف السائدة، إذ قد تلجأ الدولة إلى جمع ٥٠٪ جمعا مسبقا أو أقل من ذلك أو أكثر، ويتم كل ذلك عن طريق التراضي بين الهيئة المشرفة على عمليات الجمع والتحصيل، وأصحاب الأموال منعا للإكراه... إذا كان هؤلاء الممولون يمتلكون نصابا تجب فيه الزكاة، ولعل هذا من الآراء المشهورة في الفقه الإسلامي، فعند الجمهور: أنه "يجوز تطوعا تقديم الزكاة على الحول وهو مالك للنصاب"، وكذا بطلب من الدولة في حالة احتياجها وقبل وقت الوجوب إذا كان الممول مالكا للنصاب.

• في حالة الانكماش:

تلجأ الدولة إلى استعمال الأدوات الإيرادية المتعلقة بالزكاة من أجل التأثير في حركية النشاط الاقتصادي ومن بين طرق التأثير:

• الجمع العيني للزكاة:

فتضطر الدولة أحيانا بغية التأثير في الوضع الاقتصادي إلى اللجوء إلى الجمع العيني للزكاة كيلا تؤثر كثيرا في الكتلة النقدية بالانخفاض بمقدار حصيلة الزكاة، وبحسب الوضع السائد ودرجته الانكماشية تكون نسبة الجمع العيني إلى إجمالي الحصيلة.

• تأخير جمع الزكاة:

قد تلجأ الدولة إلى تأجيل جباية حصيلة الزكاة للتأثير في الأوضاع الاقتصادية السائدة، فقد ثبت أن رسول الله قد أخرجها على بعض الصحابة على أن تبقى دينا عليهم، كما

٢- الدور الحيوي لمؤسسة الأوقاف:

سنشير بشكل مختصر لدورها الاقتصادي النقدي فقط، فكما هو معلوم أن تطور هذه المؤسسة بما تمتلكه من موارد وثروات ناتج عن تطور إنساني يبرز أعلى درجات الأناقة الحضارية للفرد المسلم المسؤول في هذه الحياة عن جميع أعماله وأقواله، والمكلف بوظيفة أسرية ووظيفة اجتماعية... وهذا التطور من الناحية الاقتصادية جعل جزءاً من القوة الشرائية الخاصة تتحول تلقائياً لتمويل مجالات وأنشطة عامة. وأحدث نموذجاً استهلاكياً فريداً يترتب عنه تقسيم الدخول الفردية، ليس فحسب إلى ادخار واستهلاك بل إلى ادخار استثماري واستهلاك ذاتي واستثمار اجتماعي مرتبط بتطور الجوانب المعنوية...، ونعتقد بأنه كلما انتشرت القيم والعقائد كلما نما هذا النوع من الاستثمار، ويتطور أكثر إذا كانت العقائد صحيحة والقيم إيجابية ونحن نشهد في عالم اليوم كيف فعلت العقائد المشوهة لليهودية العالمية في تعبئة جزء هام من هذا النوع من أنواع الاستثمار.

هذا التحويل كجزء من الدخل الفردي في صورة إنفاق استثماري اجتماعي يقلل من دور الدولة المالي في تغطية هذه الأنشطة، وبالتالي يقلل من الانعكاسات السلبية لهذا الدور الناتجة عن:

- تكاليف تعبئة وجمع وتحصيل الموارد.
- تكاليف تسييرها وإدارتها.
- التكاليف الناتجة عن التمويل التضخمي أو التمويل القائم على المديونية الربوية.

فهذه التكاليف تصبح مساوية للصفر، ولا تتحملها الميزانية العامة، بل معظمها تصبح مغطاة من قبل الجهود الخاصة الفردية والجماعية والرسمية...، وهذا سينعكس حتماً على الوضع الاقتصادي والنقدي بشكل إيجابي. إذ ستتحول نسبة هامة من القوة الشرائية من المجالات الاستهلاكية الترفية إلى الاستثمارات الاجتماعية التوازنية... هذا ناهيك عن الآثار المترتبة عن تأدية هذه الوظائف نتيجة لدوافع أخلاقية وعقائدية في ظل الضوابط الشرعية والمؤسسية والقانونية.

فهذه الجوانب فضلاً عن أهميتها الاقتصادية فلها أهميتها النقدية، وإذا تصورنا في عصرنا الحاضر ضعف وزن هذه المؤسسة فإن ذلك مجرد وهم؛ لأن الواقع بين بأن فتح المجال وترك الحرية للناس في تخصيص معوناتهم التطوعية واختيار القائمين على إدارتها وإنفاقها يزيد من نسبة المخصص من دخولهم، وإذا أخذنا الجزائر كمثال نلاحظ بأن فتح المجال في بعض السنوات في ميدان بناء المساجد ورعاية الفقراء وغيرها - رغم عدم توجيهه وإصدار قوانين واضحة بشأنه - قد أثبت حجم الموارد الممكن تعبئتها، فقد أنشئت آلاف المساجد... بعشرات المليارات من الدينارات... فلتتصور وجود نظام يحظى بالثقة وقام بتأطير هذه العمليات في مجالات أخرى بلا شك فإنه سيخفف من النفقات العامة التي تتحملها الميزانية العامة.

ثالثاً- صناديق التأمين التعاوني (التكافلي)

إن المؤسسات المالية للتأمين أصبحت وظيفتها الأساسية هي المتاجرة بحصص التأمين وبذلك تزايدت انحرافاتهما في تأدية وظيفتها وفي زيادة الأعباء التأمينية، فضلاً عن طرق توظيفها واستثمارها.

ولاشك في أن إيرادات مؤسسات التأمين تعتبر مورداً هاماً من الموارد التي تلجأ إليها الدولة خاصة التي مازال القطاع العام فيها محتكراً لهذه الوظيفة، ومع ذلك فقد عانت ومازالت تعاني من سوء تعبئة وإدارة واستغلال هذه الموارد، فضلاً عن الانحرافات في الاستفادة منها وتحويل نسب هامة معينة لفتات المصالح.

ولذلك فإن البديل الهام هو إنشاء مؤسسات التأمين التعاوني التي تقوم على التكافل بين العناصر المشتركة في دفع بعض المخاطر عنهم مثل مخاطر الحوادث، والحريق... وغيرها من الأنواع التي تؤمن عليها عادة وبواسطة هذا النوع تدفع الأقساط لهيئة مستقلة ينشئها المؤمنون تدير أموالهم لسند تكاليف المخاطر، وتوظف بعضها الآخر في المجالات التي تؤدي عبر الزمن إلى تناقض الحصة المخصصة للتأمين التعاوني، وتقل التكاليف المدفوعة بالمقارنة مع المؤسسات التي تتاجر بهذه الوظيفة وحسب طبيعة الأوضاع الاقتصادية، ودرجة المخاطر يمكن زيادة أو حفظ حصة التأمين، وكذا مدى دوريته سنوياً أو أكثر من ذلك أو أقل، ويمكن أن تستخدم المبالغ المتبقية بعد خصم تكاليف الأخطار، وأعباء التسيير في مضاربات أو مشاركات أو مرابحات قصيرة أو متوسطة الأجل تدعم السيولة التي تحتاجها المصارف الإسلامية أو الدولة لتغطية الأنشطة الاستثمارية الإنتاجية عادة أو الاستهلاكية الضرورية في صورة مرابحات أو مضاربات.

وإن هذه الصيغة تحفظ للمؤمنين أموالهم وتعوض لهم أخطارهم وحوادثهم بالسرعة المطلوبة، وتستخدم المتبقي من حصصهم استخداماً رشيداً، الأمر الذي يزيد من حركية النشاط لتطور التأمين التعاوني، ونحن نلاحظ في الوضع الحالي أنه بصعوبة كبيرة وسعي متواصل يمكنك أن تعوض نسبة ضئيلة جداً من الأخطار التي تعرضت لها وخلال مدة طويلة جداً.

وفي ظل الخصخصة المتوقعة سيزداد استغلال الجانب التجاري على حساب الجانب التأميني الأساسي في أي اقتصاد مما سيزيد من وتيرة الاستغلال والاستئثار بمبالغ هذه المؤسسة.

المراجع والمصادر:

1. د. عبد الله طاهر، حصيلة الزكاة وتنمية المجتمع، ندوة موارد الدولة المالية في المجتمع الحديث من وجهة النظر الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، ط1، 1989، ص262.
2. يوسف كمال محمد، فقه الاقتصاد العام، ط1، 1990، ص255.
3. د. عدنان خالد التركماني، مرجع سابق، ص262. د. عدنان خالد التركماني، مرجع سابق، ص262.
4. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، الجزء الثاني، مرجع سابق، ص756.
5. فؤاد مرسي، الرأسمالية تجدد نفسها، عالم المعرفة 147، 1990.

الإبداع المصرفي في ظل الاقتصاد المعرفي

الحلقة (٢)

أ.د. كنجو عبود كنجو
نائب عميد كلية الاقتصاد / جامعة البعث

الإبداع في مؤسساتنا:

عالمي ٢٠٪. كما أنه ضروري لتوفير مجالات جديدة لتشغيل خريجي الجامعات والرفع من إنتاجية العمالة التي لا تتجاوز ٧،٠٪ مقابل ٥،٢٪ في شرق آسيا.

الإبداع المصرفي:

إن مفهوم الإبداع المصرفي لا يختلف عن المفهوم العام للإبداع، وهو تقديم خدمات مصرفية مبتكرة وجديدة، والتألق في تقديم الخدمات الحالية، ويمكن للإبداع المصرفي أن يتجسد في تكوين مزيج مناسب من الخدمات المصرفية تلبي احتياجات العملاء وتجعلهم أكثر التصاقاً بهذا البنك.

وهو يعني بل ويتطلب البحث المتواصل عن تطوير المنتجات المصرفية بشكل يحقق فوائد كبيرة للعملاء، ويجعل المؤسسة المصرفية متميزة لدى هؤلاء العملاء.

إن الحديث عن الإبداع يقترن بالطبع بمعرفة قيمة الوقت والاهتمام بعنصر الزمن، ولهذا فإن السرعة في تقديم الخدمة المصرفية، والسرعة في الاستجابة لتطلعات العملاء يحقق للمؤسسة المصرفية عنصر الإبداع.

إن الإبداع في العمل المصرفي سواء أكان في إنتاج وتقديم الخدمة المصرفية أم في تسويقها وتوزيعها وحتى في تسعيرها، هو من المقومات الأساسية لبقاء البنك واستمراره، وهو المدخل الأساسي في المنافسة المتصاعدة في السوق المصرفي. (عطاللة السرحان لا يوجد تاريخ نشر).



إن المبدعين في المجالات الإدارية دوماً غير مرغوب فيهم في عالمنا العربي لأن في إبداعهم تهديداً لمراكز ومناصب كثير من المديرين، وأصبح الصوت المسموع هو صوت السلطة وليس صوت الإبداع والمبدعين، فهؤلاء غير مرغوب بهم إلا لتدعيم مصالح هؤلاء المديرين. لذلك فإن تطبيق مفاهيم الإبداع يحتاج إلى الإصلاح والتغيير.

أما العراقيين أمام المبدعين في المنظمات العربية هي:

- مقاومة الجهات الإدارية المسؤولة وعدم رغبتها في التغيير الإبداعي.
- التطبيق الحرفي للقوانين والحديدية في الروتين الإداري.
- عدم تمتع القادة الإداريين بمؤهلات قيادية وإدارية جيدة.
- القيم الاجتماعية وتقييم الإبداع على أساس السن.
- الظروف المعيشية فالكثير من المبدعين لا يحصلون على العيش الكريم.

إن ٧٠٪ من إنتاج المعرفة يتم في الدول المتقدمة. وثمة أسباب تجعل من الإبداع والابتكار في العالم العربي متدنٍ منها:

- انخفاض مستوى التعليم
- انخفاض مستوى البحث والتطوير
- غلبة الطابع الروتيني
- ضعف المخصصات المالية
- هجرة الأدمغة
- البطالة

إن ٤٨٪ من أصحاب المنشآت الخاصة يفضلون تشغيل عمال عاديين و٢١،٥٪ يفضلون خريجي التعليم الفني والمهني. وبذلك لا يوجد سوق عمل لخريجي الجامعات في هذا القطاع إلا في حدود ضيقة، وذلك لافتقار الكثافة التكنولوجية وانعدام عنصر البحث العلمي والتطور التكنولوجي في هذه القطاعات الوطنية، وهذا يعني ضعف بيئة ممارسة السلوك الإبداعي. إن ٩٧٪ من الباحثين يعملون في القطاع العام.

إن هذا الضعف على مستوى الترابط بين البحث ونظام الإنتاج يفسر تواضع عائد البحث على التنمية بمفردات البراءات العلمية والتكنولوجية وتنميتها في الإنتاج الصناعي ومسارات التطور عموماً. وهذا الأمر ضروري لتحسين نسبة الصادرات عالية التكنولوجيا التي لا تتجاوز في أفضل الحالات ١٢٪ من مجموع الصادرات، مقابل متوسط

متطلبات الإبداع المصرفي:

إن امتلاك المصارف لميزة التنافسية في عالم اليوم يتطلب الاعتماد على التميز والابتكار والإبداع والتجديد، وعلى المصارف الاهتمام بـ:

١. متطلبات إدارية وتنظيمية
- اقتناع الإدارة العليا للمنظمة - تهيئة البيئة التنظيمية - التنسيق والتكامل والتفاعل بين الإدارات المهتمة بالأنشطة الابتكارية - العلاقة المتبادلة بين الأفراد والمدير الأعلى.
١. متطلبات خاصة بالمعلومات التسويقية وخاصة المعلومات المرتدة.
٢. تضافرأس المال البشري ورأس المال التقني.
٣. متطلبات مالية من أجل تمويل الأفكار والمشروعات الإبداعية.

القوى الدافعة للإبداع المصرفي:

لم يعد الإبداع المؤسسي ترفاً بل أصبح عنصراً رئيساً للاستمرار لأن الحاجة باتت ملحة للتغيير وإعادة صياغة أدوات العمل لضمان تحقيق أفضل نتيجة. كما أصبح الإبداع مدخلاً رئيسياً للمنافسة وأحد المقاييس للحكم على نجاح المصارف وبقائها واستمرارها وثمة قوى دافعة للإبداع المصرفي مثل:

- التحديات والمنافسة
 - التغيير المستمر في بيئة الأعمال.
- وهنا نشير إلى أن التكنولوجيا المالية محرك رئيس للإبداع والتنافسية في المصارف.

إن نمووعي البنوك بتطوير بيئتها التكنولوجية يزيد من إنتاجيتها بنحو ٣٠٪ من حيث استقطابها للعملاء الجدد في إشارة قوية على تنامي قاعدة العمل البنكي بأنظمة الدفع والتحصيل الإلكترونية الجديدة.

وتجدر الإشارة إلى ضرورة التطور في تسويق الخدمات المصرفية والتركيز على العملاء وتصنيفهم في مجموعات متجانسة، ويجب ألا تقتصر دراسة سوق الخدمات المصرفية على الاحتياجات الحالية، بل يجب التنبؤ أيضاً باحتياجات العملاء في المستقبل والعمل على جذب عملاء جدد الأمر الذي لا يمكن تحقيقه من دون استخدام نظام معلومات متكامل في الإدارة المصرفية.

إن الإبداع المصرفي يستند إلى تقديم خدمات مصرفية دون فروع مصرفية مدفوعاً ببعض القوى مثل:

- تغيرات الخصائص الديموغرافية - بما في ذلك دخول عدد أكبر من المستهلكين الشباب إلى السوق، والقدرة الأكبر على الحركة والانتقال داخل البلدان على الأقل - ستكون عوامل مواتية لتبني الخدمات المقدمة دون فروع مصرفية.

ويؤكد العديد من الباحثين بأن الإبداع المصرفي يجب أن يتم بمستوى يوازي التحدي القائم لأن عدم وصوله إلى هذا المستوى يفقد الإبداع محتواه وأهدافه ويعجز عن إنجاز ما هو مطلوب. ونحن نرى أن البنك المبدع هو ذلك البنك الذي يطور خدماته بشكل أسرع وأكبر من البنوك المنافسة له، وأكثر استجابة لاحتياجات العملاء.

لقد استطاع بنك ويلز فارجو Wills Varjo Bank أن يستخدم المدونات وأدوات التواصل الاجتماعي كاستراتيجيه للحفاظ على عملائه، كما قرر بنك دويتشه Deutsche Bank أن يدخل مجال التواصل الاجتماعي مستخدماً أسلوب الفيديو الافتراضي. كما حققت البنوك الآسيوية ميزة إستراتيجية من خلال نقل قاعدة العملاء لتتجاوب بشكل سريع مع احتياجات السوق الناشئة.

يبلغ عدد غير المتعاملين مع البنوك ما يقارب (٤) مليارات أي أكثر من ثلثي سكان العالم المنخفضة والمتوسطة الدخل، فهؤلاء هم الغالبية الهائلة من المحرومين من الخدمات اليوم.

قرر بنك أمريكا Bank of America مؤخراً إغلاق ١٠٪ من شبكته في الولايات المتحدة الأمريكية مشيراً إلى تغير أفضليات العملاء نحو للقنوات الجديدة مثل الانترنت والهاتف الجوال. - Wall Street Jou nal Market Watch 28 July 2009. وأن 80% من خطوط الاتصالات الجديدة تتم في الأسواق الصاعدة من قبل عملاء منخفضي الدخل في الغالب، وقد نشأت الخدمات المصرفية بدون فروع بنكية بوصفها منهجاً جديداً من شأنه التعجيل بجذب الجميع للمشاركة في الانتفاع بهذه الخدمات المالية.

في الفلبين كان ٢٦٪ من مستخدمي نظام الخدمات المالية عبر الهاتف الجوال يعيشون على أقل من ٥ دولار في اليوم (Ivatory and Pichens) (2006)

وهنا نشير بأن محمد يونس قد حصل على جائزة نوبل للسلام من الجمعية الأكاديمية السويدية مناصفة مع مصرف غرامين Grameen Bank الذي يرأسه. والسبب كان إبداعياً، عندما أسس مصرفاً للقروض الصغيرة عام ١٩٢٨ وله الآن ١١٧٦ فرعاً ويعمل فيه ١١٧٧٧ شخص ولديه ٢.٥ مليون من العملاء وولقد منح ٢.٧ بليون دولار سدد منها ٢.٤ بليون دولار أي نسبة التحصيل ٩٨٪ استثمرت القروض في مشروعات صغيرة على سبيل المثال قروض لتعليم أبناء الفقراء.

العوامل المساعدة على الإبداع المصرفي:

إن ثمة مقومات وعوامل تساعد على الإبداع المصرفي منها:

١. دعم الإدارة العليا.
٢. الاهتمام بالبحوث والدراسات والتطوير.
٣. وضع الأفكار غير التقليدية موضع التطبيق.

فوائد إعادة هندسة العمليات المصرفية :

إن الحديث عن الإبداع المصرفي بعيداً عن إعادة هندسة العمليات المصرفية أمر غير ذي فائدة وتشير الدراسات إلى وجود آثار وفوائد لإعادة هندسة العمليات المصرفية أهمها:

١. تقليل أعباء القيام بالأعمال الروتينية المتكررة والتي تتطلب كادراً كبيراً من الموظفين، الأمر الذي يؤدي إلى تخفيض الوقت اللازم لإنجاز هذه الأعمال إضافة إلى ارتفاع جودة الخدمات المصرفية.
٢. توفير أفضل الطرق وأشكال التعامل الجيد مع المراجعين من خلال تبسيط الإجراءات وزيادة سرعة ودقة إنجاز المعاملات وسهولة حفظها وتسجيلها حسب دوائر وأقسام المصرف.
٣. هناك طرق عدة لخفض التكلفة التشغيلية في المصارف، ولكن أفضلها هي من خلال الإبداع والتكنولوجيا. إن تكلفة الخدمة المصرفية عن طريق الانترنت هي فقط ١٥٪ من تكلفتها عن طريق العنصر البشري، ويفضل العملاء الخدمة عن طريق الانترنت لسهولةها ولتوفير الوقت. ولهذا نجد أن ثمة نمو في الانفاق على تقنية المعلومات المصرفية من أجل خفض التكاليف التشغيلية ولقد ازداد هذا الانفاق بنسبة ٧٪ في الإمارات العربية المتحدة.

- ستلعب الحكومات النشطة في المستقبل دوراً أكبر كجهات منظمة للقطاع المالي، وجهات مقدمة لشبكات الأمان الاجتماعي، وبتحبه أو مشجعة لانتشار الحسابات البنكية والبنية الأساسية المالية منخفضة التكلفة ومن شأن ذلك الدور المتوسع أن يساعد على الاشتغال المالي.
- على الرغم من الشواغل الأمنية بشأن جرائم النقد تظل دافعاً لتبني قنوات المعاملات الالكترونية، إلا أن ارتفاع معدل الجرائم الالكترونية سيؤثر على ثقة المستهلك ويضع قدرة الجهات - المقدمة للخدمات المالية - في مجال إدارة المخاطر على المحك.
- من شأن تصفح الانترنت بواسطة الهواتف الجوال أن يقلل من تكاليف المعاملات المالية، ويمكن أطرافاً فاعلة جديدة من تقديم الخدمات المالية.
- سيكون للأزمات المالية المستقبلية آثاراً غير مباشرة على الخدمات المصرفية المقدمة بدون فروع بنكية عن طريق تعزيز دور الحكومة وازدياد التضخم.
- تشبه هذه القوى الرياح المضادة في الاتجاه والرياح الموافقة للاتجاه التي تؤثر على رحلة طويلة المسافة. فربما غيرت اتجاهها، وربما تسببت في بعض الأحيان في رحلة شديدة الاضطراب، وعلى الرغم من كونها غير مرئية إلا أنها موجودة على الدوام وتؤثر على سرعة الرحلة وراحتها. (بيكنز وآخرون، ٢٠٠٩).



دراسة محددات دالة الإنتاج في الجزائر باستخدام طريقة المربعات الصغرى المصححة كلياً (١٩٧٠-٢٠٠٩)

الحلقة (١)

الأستاذ محمد موساوي والأستاذة سميرة زراير

الملخص

تناولت هذه الدراسة موضوع محددات دالة الإنتاج في الجزائر خلال الفترة 1970-2009، حيث هدفت إلى تقدير دالة الإنتاج الداخلي الخام باستخدام طريقة المربعات الصغرى العادية المصححة كلياً (-Fully Modified OLS) وهي إحدى طرق التكامل المشترك (Cointegration)، والتي تتميز بقدرتها على حل مشكلتي الاعتماد الذاتي وتحيز المعلمات.

ومن خلال هذه المنهجية تم قياس كل من مرونة التراكم الخام لرأس المال الثابت بالنسبة إلى الإنتاج الداخلي الخام (0.487)، ومرونة الفئة الشغيلة الكلية (0.925)، وحسب ما توصلت إليه الدراسة فقد أوصت بعدة توصيات، منها؛ ضرورة الرفع من مستوى التكنولوجيا المستخدمة من قبل المؤسسات الوطنية، ووضع سياسات اقتصادية فعالة لمواجهة الأزمات الحادة، كذلك تشجيع الاستثمارات المحلية والأجنبية، مما يتيح خلق فرص عمل جديدة، بالإضافة إلى المساهمة في تحقيق تراكم رأس المال.

١- مقدمة:

يعتمد تطور اقتصاد أي بلد على جملة من العوامل الأساسية التي تحقق له التنمية الاقتصادية الشاملة، ومثال ذلك: وجود جهاز إنتاجي متطور يقوم باستغلال الموارد المتاحة بشكل فعال، ويقص من الطاقات الإنتاجية الضائعة، لذلك عمد الاقتصاديون إلى تحليل مفهوم الإنتاج ودراسة مكوناته، حيث خلصت النتائج إلى أن الإنتاج هو عبارة عن خلق المنفعة أو زيادتها، فهذا المفهوم يتضمن جانبين؛ أما الجانب الأول فهو فني يتمثل في دراسة العلاقة بين مقدار الكمية المستخدمة من عوامل الإنتاج، وكمية الإنتاج من السلعة محل الدراسة بغض النظر عن أسعار السلعة المنتجة، أما الجانب الثاني فهو اقتصادي يشمل تحقيق أكبر قدر ممكن من إنتاج سلعة ما بتوظيف كمية أقل من عوامل الإنتاج (أي بأقل تكلفة ممكنة). وتعتبر الجزائر من البلدان النامية التي تتمتع بموارد اقتصادية هامة (مواد أولية، يد عاملة، آلات إنتاجية...) إلا أن استغلال كل هذه الطاقات بشكل فعال يبقى محل دراسة وتساؤل العديد من الباحثين الاقتصاديين، لذلك حاولنا من خلال هذه الورقة البحثية قياس أثر عوامل الإنتاج على حجم الإنتاج في الجزائر، وهذا من خلال الإجابة على إشكالية الموضوع المتمثلة فيما يلي: ما هي محددات دالة الإنتاج في الجزائر؟

أهمية الدراسة:

تتبع أهمية هذه الدراسة في تحليل آثار التغيرات في عناصر دالة الإنتاج على حجم الإنتاج الداخلي الخام في الجزائر خلال الفترة 1970 – 2009، وذلك من خلال قياس كل من مرونة التراكم الخام لرأس المال الثابت (عنصر رأس المال)، ومرونة الفئة الشغيلة الكلية (عنصر العمل) بالنسبة إلى الإنتاج الداخلي الخام.

أهداف الدراسة:

- تهدف الدراسة إلى قياس مساهمة التراكم الخام لرأس المال الثابت (عنصر رأس المال) والفئة الشغيلة الكلية (عنصر العمل) في الإنتاج الداخلي الخام، وذلك من خلال تقدير دالة الإنتاج للاقتصاد الجزائري خلال الفترة (1970-2009).

- بالإضافة إلى تحليل الأداء الإنتاجي في الجزائر خلال نفس الفترة.

فرضيات الدراسة:

تفرض النظرية الاقتصادية بأن كل من العمل ورأس المال يؤثران بشكل إيجابي في زيادة الإنتاج، ومنه تفترض الدراسة ما يلي:

أ- إن الزيادة في كل من الفئة الشغيلة والتراكم الخام لرأس المال الثابت يؤدي إلى الرفع من الإنتاج الداخلي الخام بالنسبة إلى اقتصاد الجزائر.

ب- إن مساهمة عنصر العمل هي أكبر من مساهمة رأس المال في العملية الإنتاجية.

2- مفهوم دالة الإنتاج:

تعتبر دالة الإنتاج (*Production Function*) عن مجموعة من العلاقات التي تتحقق بواسطة مجموعة عوامل الإنتاج وذلك نتيجة النشاط الاقتصادي، فإذا كان Y يمثل حجم الإنتاج و X_1, X_2, \dots, X_n يمثل عوامل الإنتاج فإنه تنشأ علاقة بين الإنتاج والعوامل المؤثرة فيه تتجسد في المعادلة التالية: (المان، 2003)

$$Y = f(X_1, X_2, \dots, X_n) \quad (1)$$

لقد بينت النظرية الاقتصادية أن هناك عدة عوامل تؤثر في حجم الإنتاج كالعمل، رأس المال، التنظيم، التقدم التقني..... إلخ لكن في هذه الدراسة سوف يتم التركيز على عاملين أساسيين مع بقاء بقية العوامل الأخرى ثابتة:

- كمية رأس المال : وهو يشير إلى تدفق الخدمات الإنتاجية الآتية من الوسائل المادية المتاحة خلال الفترة المعنية ويرمز له ب K .
- كمية العمل: وهو يمثل تدفقات الخدمات الإنتاجية الآتية من السكان النشطين خلال الفترة المعنية ويرمز له ب L .

وعلى هذا الأساس تصبح دالة الإنتاج على الشكل التالي:

$$Y = f(K, L) \quad (2)$$

3- النموذج القياسي المستخدم في الدراسة:

في هذه الدراسة تم استخدام دالة الإنتاج cobb-douglas التي صاغها كل من الاقتصادي الأمريكي P.Douglas و العالم الرياضي Cobb، وشكلها العام يكون على النحو التالي: (Aviv Nevo، 2009)

$$Y = AK^\alpha L^\beta \quad (3)$$

حيث:

Y : يمثل حجم الإنتاج، A : تمثل معامل الكفاءة الإنتاجية، K : حجم رأس المال، L : حجم العمل، α : معامل مرونة تغير الإنتاج بالنسبة لتغير رأس المال، β : معامل مرونة تغير الإنتاج بالنسبة لتغير العمل. ومن جملة الخصائص التي تتميز بها دالة الإنتاج cobb-douglas: (David Stadelmann، 2005)

3-1- الإنتاج المتوسط لعوامل الإنتاج:

- الإنتاج المتوسط لعنصر رأس المال:

$$\frac{Y}{K} = AK^{\alpha-1} L^\beta \quad (4)$$

- الإنتاج المتوسط لعنصر العمل:

$$\frac{Y}{L} = AK^\alpha L^{\beta-1} \quad (5)$$

3-2- مرونة الإنتاج بالنسبة لعوامل الإنتاج:

- مرونة الإنتاج بالنسبة لعنصر رأس المال (E_K):

$$E_K = \frac{\partial Y}{Y} \bigg/ \frac{\partial K}{K} = \alpha \quad (6)$$

- مرونة الإنتاج بالنسبة لعنصر العمل (E_L):

$$E_L = \frac{\partial Y}{Y} \bigg/ \frac{\partial L}{L} = \beta \quad (7)$$

3-3- التجانس:

الدالة متجانسة (*Homogenous Function*) من الدرجة $(\alpha + \beta)$ هذا يعني أن زيادة كل من عنصري رأس المال والعمل بمقدار (λ) فإن ذلك سيؤدي إلى زيادة حجم الإنتاج بمقدار $(\lambda)^{\alpha+\beta}$:

$$Y(\lambda K, \lambda L) = A(\lambda K)^\alpha (\lambda L)^\beta = (\lambda)^{\alpha+\beta} Y(K, L) \quad (8)$$

- إذا كانت $\alpha + \beta = 1$ فإن دالة الإنتاج ستكون متجانسة من الدرجة الأولى، وتسمى هذه الحالة بثبات غلة الحجم.

- إذا كانت $\alpha + \beta > 1$ فإن دالة الإنتاج ستكون متجانسة وغير خطية، وتسمى هذه الحالة بزيادة غلة الحجم.

- إذا كانت $\alpha + \beta < 1$ فإن دالة الإنتاج ستكون متجانسة وغير خطية، وتسمى هذه الحالة بنقصان غلة الحجم.

4-3- الإنتاجية الحدية لعوامل الإنتاج:

- الإنتاجية الحدية لعنصر رأس المال (MP_K):

$$MP_K = \frac{\partial y}{\partial K} = A\alpha K^{\alpha-1} L^\beta \Rightarrow MP_K = \frac{\partial Y}{\partial K} \geq 0 \quad (9)$$

أي أن رفع حجم رأس المال بوحدة إضافية إلى العملية الإنتاجية يؤدي دائما إلى تحقيق زيادة موجبة في حجم الإنتاج، لكن بوتيرة متناقصة (مع الإبقاء على وسائل الإنتاج الأخرى ثابتة)، وهذا بدوره ينمو نمواً متباطئاً نتيجة لزيادة رأس المال بمعدلات نمو ثابتة أي أن:

$$\frac{\partial^2 Y}{\partial K^2} = A\alpha(\alpha-1)K^{\alpha-2} L^\beta \Rightarrow \frac{\partial^2 Y}{\partial K^2} < 0 \quad (10)$$

- الإنتاجية الحدية لعنصر العمل (MP_L):

$$MP_L = \frac{\partial y}{\partial L} = A\beta K^\alpha L^{\beta-1} \Rightarrow MP_L = \frac{\partial y}{\partial L} \geq 0 \quad (11)$$

أي أن إضافة مشغل إلى العملية الإنتاجية يؤدي دائما إلى تحقيق زيادة موجبة في حجم الإنتاج لكن بوتيرة متناقصة (مع الإبقاء على وسائل الإنتاج الأخرى ثابتة)، وهذا بدوره ينمو نمواً متباطئاً نتيجة لزيادة أعداد العاملين بمعدلات نمو ثابتة أي أن:

$$\frac{\partial^2 Y}{\partial L^2} = A\beta(\beta-1)K^\alpha L^{\beta-2} \Rightarrow \frac{\partial^2 Y}{\partial L^2} < 0 \quad (12)$$

5-3- المعدل الحدي للإحلال الفني:

يمثل المعدل الحدي للإحلال الفني *Marginal Rate of Technical Substitute* النسبة بين الإنتاجية الحدية للعمل والإنتاجية الحدية لرأس المال أي:


$$TMST = \frac{\partial Y / \partial L}{\partial Y / \partial K} = \frac{\beta}{\alpha} \cdot \frac{K}{L} \quad (13)$$

4- تطور الأداء الإنتاجي في الجزائر خلال الفترة 1970-2009:

يظهر الشكل الآتي تطور عناصر الإنتاج في الجزائر خلال الفترة (1970-2009)، وهي الفترة التي تشمل المرحلة الانتقالية التي عرفها الاقتصاد الجزائري، أي الانتقال من اقتصاد قائم على التخطيط المركزي دام من الاستقلال وإلى غاية نهاية الثمانينات، إلى اقتصاد يعتمد على قوى السوق (العرض والطلب) بدأ من التسعينيات وإلى غاية يومنا هذا.

الشكل رقم (1):

تطور معدلات نمو عناصر دالة الإنتاج في الجزائر خلال الفترة (1970-2009)



المصدر: تم إعداد الشكل انطلاقاً من البيانات المتحصل عليها من الديوان الوطني للإحصاءات

يوضح الشكل مدى تطور كل من معدلات نمو الإنتاج الداخلي الخام والتراكم الخام لرأس المال الثابت والفئة الشغيلة الكلية خلال الفترة (1970-2009)، فأى انخفاض أو ارتفاع في الإنتاج هو نتيجة انخفاض أو ارتفاع في عوامل الإنتاج لكن بنسب مختلفة، حيث نلاحظ انه خلال فترة الدراسة شهد الإنتاج الداخلي الخام أربعة ارتفاعات معظمها كانت خلال الفترة الانتقالية، فقد سجل ارتفاع هام للإنتاج سنة 1974، وهي السنة التي سبقها تنفيذ المخطط الرباعي الأول (1970-1973) بلغت نسبة الاستثمار فيه ما قيمته 37.82%، ثم عرفت قيمة الإنتاج تراجعاً ملحوظاً وصل إلى أدنى قيمة له سنة 1986 وهي السنة التي شهد فيها العالم أزمة البترول، ويمكن تبرير هذا التراجع بانخفاض كل من عنصر العمل ورأس المال خاصة الذي وصل معدل نموه إلى أدنى مستوياته بقيمة -2.80% و-14.67% في كل من سنتي 1986 و1987، كذلك تنفيذ كل من المخططين الرباعي الثاني (1974-1977) والمخطط الخماسي الأول (1984-1980) بلغت نسبة مساهمة الاستثمارات خلال هذه المدة ما قيمته 42.01%.

ابتداء من سنة 1988 بدأ الإنتاج الداخلي الخام في التحسن ليصل معدل نموه إلى أقصى قيمة له بعد أزمة البترول قدرت ب 5.02% والسبب في ذلك راجع إلى التزايد في كل من عنصري العمل ورأس المال، وشهدت هذه الفترة هي الأخرى تنفيذ المخطط الخماسي الثاني (1985-1989)، غير أن دخول الاقتصاد الوطني في المرحلة الاقتصادية الجديدة والمتضمنة التصحيح الهيكلي والذي من بين إجراءاته تخفيض قيمة العملة الوطنية وإعادة الاعتبار إلى السياسة النقدية ودور البنك المركزي أدى إلى تراجع في الإنتاج الداخلي الخام والتراكم الخام لرأس المال الثابت. أما الفترة الممتدة من 2001 إلى غاية 2008 تميزت بوضع أفضل حالاً وقد تزامن مع هذه الفترة مشروع تدعيم النمو الاقتصادي، ليتدهور الإنتاج الداخلي الخام في آخر سنة (2009) بسبب التراجع الكبير في التراكم الخام لرأس المال الثابت والفئة الشغيلة الكلية، والذي قدر معدل نموهما في آخر سنة ب 11.60% و 3.56% على التوالي، وتجدر الإشارة إلى أن معدل مساهمة الاستثمار قد بلغ في آخر خمسة سنوات من هذه الدراسة ما قيمته 30.79%.

5- تحديد دالة إنتاج الاقتصاد الجزائري:

تعتمد دالة الإنتاج للاقتصاد الجزائري على كل من عنصر رأس المال والمعيّر عنه بالتراكم الخام لرأس المال الثابت، وعنصر العمل والمعيّر عنه ب الفئة التشغيلية الكلية، ويمكن كتابة الدالة على النحو التالي:

$$PIB_t = f(ABFF_t, PTO_t) \quad (14)$$

حيث:

(PIB): تشير إلى الإنتاج الداخلي الخام الحقيقي، الذي يعبر عن حجم الإنتاج الكلي للاقتصاد الجزائري (حجم النشاط الإنتاجي).

(ABFF): ويمثل التراكم الخام لرأس المال الثابت الحقيقي، وهو يعبر عن عنصر رأس المال.

(PTO): تشير إلى الفئة التشغيلية الكلية، وتمثل في هذه الدراسة عنصر العمل.

يرتبط الإنتاج الداخلي الخام بعلاقة طردية مع التراكم الخام لرأس المال الثابت $\left(\frac{\partial PIB}{\partial ABFF} > 0\right)$ ، فارتفاع

رأس المال يؤدي إلى زيادة في الإنتاج الداخلي الخام، كذلك ترتبط الفئة التشغيلية الكلية بعلاقة طردية مع الإنتاج الداخلي الخام $\left(\frac{\partial PIB}{\partial PTO} > 0\right)$ ، فكلما زادت الفئة التشغيلية الكلية كلما أدى ذلك إلى الرفع من مستوى

الإنتاج الداخلي الخام. وباستخدام دالة كوب دوكلاس يتم تحويل الدالة إلى معادلة رياضية على النحو التالي:

$$PIB_t = A (ABFF_t)^\alpha (PTO_t)^\beta e^{U_t} \quad (15)$$

وبأخذ اللوغاريتم لطرفي المعادلة نحصل على المعادلة التالية :

$$\ln(PIB_t) = \ln(A) + \alpha \ln(ABFF_t) + \beta \ln(PTO_t) + U_t \quad (16)$$

حيث U_t تمثل البواقي لدالة الإنتاج للاقتصاد الجزائري.

زورنا في الموقع الالكتروني الخاص
بمجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية
www.giem.info

السياسات المالية في عصر أبي بكر الصديق (١١-١٣هـ)



عامر محمد نزار جلعوط
ماجستير اقتصاد إسلامي

إن منهج أبي بكر الصديق رضي الله عنه هو حقيقة التوكل على الله وذلك بمباشرة الأسباب والاعتماد على الحق ، فلا يُعقل أن يترك الصديق بيت مال الأمة دون أي حماية، وكيف له ذلك ورسول الله (ص) كان يؤكل أصحابه لحفظ مال الأمة كحديث أبي هريرة رضي الله عنه (وكلني رسول الله (ص) وكلني رسول الله (ص) بحفظ زكاة رمضان فأتاني أت فجعل يحثو من الطعام فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله (ص)...). لذا لما ترك الصديق رضي الله عنه بيت المال دون حراسة جعل عليه قفلاً، وكان في الغالب فارغاً لسياسته المالية القائمة على توزيع كل ما يأتي لبيت المال لعدم كثرتها وكفايتها فلا يبقى فيه شيء، فلما تحول أبو بكر إلى المدينة حوّل مكان حفظ المال وجعله في بيته الذي كان فيه.

ومن الأمثلة على هذه السياسة المالية ما فعله حينما قدم عليه مال كثير من معدن بني سليم^٦ وذلك حينما فتحه المسلمون فقدم عليه منه بصدقة، ثم وضع ببيت المال، ثم شرع رضي الله عنه إلى قسمته على الناس نفراً نفراً.

وكان رضي الله عنه يسوي بين الناس في القسم الحر والعبد والذكر والأنثى والصغير والكبير فيه سواء وكان رضي الله عنه يشتري الإبل والخيل والسلاح فيحمل في سبيل الله، واشترى عاماً قطائف^٧ أتى بها من البادية ففرقها في أرامل أهل المدينة في الشتاء^٨.

(٣) مورد الزكاة:

إن أكثر ما يميّز عهد الصديق هو موقفه من المرتدين ومن مانعي الزكاة حيث أبان الفهم السليم والدقيق للإسلام عند أبي بكر، وذلك عندما عالج مسألة مانعي الزكاة وقال:

(والله لو منعوني عناقاً - أو عقلاً - كانوا يؤدونه إلى رسول الله لأقاتلنهم على منعها، إن الزكاة حق المال، والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة).

لم يتهاون رضي الله عنه في سد هذه الثغرة، إذ لو فعل لفتحت ثغرات أخرى، لذلك لا هوادة مع المرتدين ولا لين ولا مساومة ولا تنازل مع مانعي الزكاة^٩.

لقد صان الصديق رضي الله عنه أهم الموارد المالية المساعدة للدولة^{١٠}، ووقف موقفاً لا ينساه التاريخ له أبداً، فالزكاة حق المال، وقال: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة^{١١}.

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن سار على دربههم وتخلق بأخلاقهم إلى يوم الدين وبعد:

لقد تنوعت السياسات المالية بين الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم، وهي بالجملة تشكل نبراساً منبراً للتأصيل الاقتصادي في الفقه الإسلامي، وفيما يلي موجز عام عن أهم ملامح السياسات المالية لأول الخلفاء الراشدين عبد الله بن أبي قحافة الملقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه:

١- براءة الذمة المالية لبيت المال:

أعلن الصديق رضي الله عنه بياناً لاستبراء الذمة المالية المترتبة على رسول الله رضي الله عنه الممثل للشخصية المعنوية لبيت المال فاستدعى من كان له عند رسول الله (ص) عدة^١ ليفي بعهدته (ص) وينجز عدته إذ هو الخليفة والقاضي عنه والمتبع لسيرته والقائم بإنفاذ وصاياه قال رضي الله عنه: (من كانت له عند رسول الله (ص) عدة فليأتني) فجاء إليه جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: فأتيته فقلت إن رسول الله (ص) قد كان قال لي: (لو قد جاءنا مال البحرين لأعطيتك هكذا وهكذا وهكذا). فقال لي - أي الصديق - أحنه فحثوت حثية فقال لي عدها فعددتها فإذا هي خمسمائة فأعطاني ألفاً وخمسمائة^٢.

(١) توريث الحصص النبوية لبيت المال:

المقصود بالحصص النبوية تلك ذكرها الله تعالى في سياق الحديث عن الفنائم والفيء. فقام أبو بكر رضي الله عنه بإدخال سهم رسول الله (ص) بعد وفاته إلى بيت مال المسلمين، وكانت فاطمة بنت محمد رسول الله (ص) رضي الله عنها أرسلت إلى أبي بكر رضي الله عنه: يا خليفة رسول الله أنت ورثت رسول الله (ص) أم أهله قال: بل أهله قالت فما بال سهم النبي (ص)، قال سمعت النبي (ص) يقول: (إن الله عز وجل إذا أطعم نبياً طعمته ثم قبضه جعله للذي يقوم من بعده) فرأيت أن أردّه على المسلمين. قالت فأنت وما سمعت من رسول الله (ص) أعلم^٣.

وأما طلب السيدة فاطمة رضي الله عنها فليس بمنكر لأنها لم تعلم ما قاله الرسول الكريم (ص)، وظنت أنها ترثه كما يرث الأولاد آباءهم فلما أخبرت أثرت أمر الله والرسول (ص).

(٢) حماية المال العام لتوزيعه العادل العاجل:

كان أبو بكر الصديق (ص) أول من اتخذ بيتاً للمال^٤، وكان قد اتخذته في السُّنْح^٥، فقيل يا خليفة رسول الله ألا تجعل على بيت المال من يحرسه؟ فقال: لا يُخاف عليه، فقيل لم؟ قال: عليه قفل.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: لما ولي أبو بكر قال: قد علم قومي أن حرفتي لم تكن لتعجز عن مؤونة أهلي، وقد شغلت بأمر المسلمين وسأحترف للمسلمين في مالهم وسياكل آل أبي بكر من هذا المال^{٢٠}.

وأنفق من مال المسلمين ما يصلحه ويصلح عياله يوماً بيوم ويحج ويعتمر، وكان الذي فرضوا له كل سنة ستة آلاف درهم، فلما حضرته الوفاة قال: ردوا ما عندنا من مال المسلمين فأني لا أصيب من هذا المال شيئاً، وإن أرضي التي بمكان كذا وكذا للمسلمين بما أصبت من أموالهم^{٢١}.



مراجع البحث:

1. العدة الوعد ويجمع على عدايت. لسان العرب ج 3 ص 461.
2. أخرجه البخاري باب ما أقطع النبي (ص) من البحرين وما وعد من مال البحرين والجزيرة ولمن يقسم الفيه والجزيرة ج 3 ص 1154.
3. الحديث أخرجه الإمام أحمد ج 1 ص 4 بإسناد حسن. وقال رسول الله (ص): (لا تُورث ما تركنا صدقة) البخاري أبواب الخمس، باب فرض الخمس ج 3 ص 1126، مسلم كتاب الجهاد والسير، باب لا نورث ما تركنا صدقة ج 3 ص 1379.
4. تاريخ الخلفاء للسيوطي ص 60.
5. السنح: بضم السين والنون معاً منازل بني الحارث بن الخزرج بعوالي المدينة وفيه نزل أبو بكر الصديق وبين هو بين منزل النبي r ميل. مشارق الأنوار على صحاح الآثار ج 2 ص 463، للقاضي أبو الفضل السبتي المالكي.
6. البخاري في الصحيح كتاب الوكالة، باب إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازته الموكل ج 2 ص 812.
7. سليم: إحدى القبائل العربية قديم جملتهم على رسول الله (ص) يقال له قيس بن نسيبة، فسمع كلامه وسأله عن أشياء فأجابته ووعى ذلك كله، ودعاه رسول الله (ص) إلى الإسلام فأسلم، ورجع إلى قومه بني سليمو دعاهم إلى الإسلام فأسلموا.
8. القظيفة: كساء له أهداب ودثار أو فراش ذو أهداب ونسيج من الحرير أو القطن صفيق أوبر تتخذ منه ثياب. المعجم الوسيط ج 2 ص 187.
9. الطبقات الكبرى لابن سعد ج 3 ص 213.
10. في التاريخ الإسلامي الدكتور شوقي أبو خليل ص 211.
11. تاريخ الخلفاء للسيوطي ص 57.
12. البخاري كتاب الزكاة، باب البيعة على إيتاء الزكاة ج 2 ص 507، أحمد في المسند عن أبي بكر رضي الله عنه برقم ج 1 ص 34، وغيرهما.
13. أبو بكر الصديق للصلاحي ص 462. واليامة مدينة متصلة بأرض عُمان من جهة المغرب مع الشمال في سنة اثنتي عشرة على يد خالد بن الوليد رضي الله عنه. عن الروض المعطار ص 620.
14. أسامة بن زيد رضي الله عنه بن حارثة استعمله النبي (ص) وهو ابن ثمانين سنة في سنة توفي آخر أيام معاوية سنة ثماناً وتسع وخمسين. أسد الغابة ج 1 ص 194.
15. تاريخ الطبري ج 4 ص 46.
16. أخرجه الإمام أحمد في المسند ج 2 ص 253 عن أبي هريرة.
17. أخرجه الترمذي وغيره ج 5 ص 614 باب في مناقب أبي بكر.
18. الطبقات الكبرى لابن سعد ج 3 ص 184.
19. أبو عبيدة عامر بن الجراح رضي الله عنه أمين الأمة ووزير المال.
20. الطبقات الكبرى لابن سعد ج 3 ص 185.
21. الطبقات الكبرى لابن سعد ج 3 ص 186. تاريخ الأمم والملوك للطبري ج 2 ص 354.

فجند الصديق رضي الله عنه أحد عشر جيشاً يقودها رجالٌ من أبطال المسلمين الذين يبذلون أنفسهم وأموالهم في سبيل نصرته هذا الدين، دون راتب أو أجره من بيت المال، وكان النصر حليفهم، وعادت الزكاة إلى بيت المال، يودعها الخليفة في مصالح الأمة المختلفة.

(٤) مورد الغنائم والفيء:

لقد جاءت الفتوحات بغنائم كثيرة، وبدأت تلك الغنائم مع حروب الردة، وخاصة بعد معركة اليمامة^{١٢}، ومن حرصه رضي الله عنه على أن تكون الفتوحات الإسلامية محملة بالرحمة والحضارة كان يوصي الجيش قبل مغادرته بكل خير للأمة وللبلاد إلى يتم فتحها، ومن ذلك الوصية التي أوصى بها جيش أسامة بن زيد^{١٤} تنفيذاً لأمر رسول الله (ص) جاء فيها: (لا تخونوا ولا تغدروا، ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا طفلاً ولا شيخاً كبيراً، ولا امرأة، ولا تعزقوا نخلاً، ولا تحرقوه، ولا تقطعوا شجرة مثمرة، ولا تذبحوا شاة ولا بقرة إلا للأكل وإذا قرب عليكم طعام فاذكروا اسم الله....)^{١٥}.

نبه الصديق رضي الله عنه إلى طبيعة التعامل الشرعي مع البلاد التي سيتم فتحها من حيث:

× المحافظة على الحقوق الإنسانية.

× الاهتمام بالأموال الاقتصادية من خلال الموارد الزراعية والحيوانية.

× التنبيه على عامل الأمان والحفظ بذكر الله تعالى.

(٥) إعادة المرتبات المالية المستحقة له إلى بيت المال:

قام الصديق بإعادة كل ما كان من استحقاقاته المالية إلى بيت المال رغم كونها حلالاً له ورعاً منه في التعامل مع المال العام، وحرصاً على إمداد بيت المال بالمال لتقوية شوكة المسلمين.

وكيف لا يفعل ذلك وهو الذي جاد وأفاد من ماله منذ سطوع نور الإسلام بمكة المكرمة؟ ولم لا يعطي من هذا المال وهو الذي تبرع منه في حال الصحة والقوة؟ فكيف به وهو مقبل على ربه تعالى الذي كان يعتمد عليه في أمور عياله عندما كان يقدم جميع ما يملك في شداثد الأمة حتى قال رسول الله (ص) في حقه:

(ما نفعني مال قط، ما نفعني مال أبي بكر). فبكي أبو بكر وقال: وهل أنا ومالي إلا لك يا رسول الله؟^{١٦}

ويوم العسرة جاء الصديق بكل ما عنده، فقال له (ص): يا أبا بكر، ما أبقيت لأهلك؟ قال: أبقيت لهم لله ورسوله^{١٧}.

وهو رضي الله عنه لم يطلب من بيت المال شيئاً حينما استلم الخلافة وغدا عندما استلم أمر المسلمين إلى السوق وعلى رقبته أثواب يتجر بها فلقبه عمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح فقالا له: أين تريد يا خليفة رسول الله؟ قال: السوق، قالوا: تصنع ماذا وقد وليت أمر المسلمين؟ قال: فمن أين أطعم عيالي؟ قالوا له: انطلق حتى نفرض لك شيئاً، فانطلق معهما ففرضوا له كل يوم شطر شاة وما كسوه في الرأس والبطن، فقال عمر: إلى القضاء، وقال أبو عبيدة: وإلى الفيء^{١٨}.

التورق كما تجريره المصارف الإسلامية

الحلقة (٢)



د. عبد الباري مشعل
مدير عام شركة رقابة للاستشارات - بريطانيا

٣- قرار مجمع الفقه الإسلامي للرابطة في التورق المصري المنظم:
الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه،
أما بعد:

فإن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي في دورته السابعة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة، في الفترة من ١٩-٢٣/٢٤/١٤٢٤هـ. الذي يوافق ١٢-١٧/١٢/٢٠٠٢م قد نظر موضوع "التورق كما تجريره بعض المصارف في الوقت الحاضر". وبعد الاستماع إلى الأبحاث المقدمة حول الموضوع، والمناقشات التي دارت حوله، تبين للمجلس أن التورق الذي ترجيه بعض المصارف في الوقت الحاضر هو: قيام المصرف بعمل نمطي يتم فيه ترتيب بيع سلعة "ليست من الذهب أو الفضة" من أسواق السلع العالمية أو غيرها، على المستورق بثمن آجل، على أن يلتزم المصرف -إما بشرط في العقد أو بحكم العرف والعادة- بأن ينوب عنه في بيعها على مشتر آخر بثمن حاضر، وتسليم ثمنها للمستورق.

وبعد النظر والدراسة قرر مجلس المجمع ما يلي:

أولاً: عدم جواز التورق الذي سبق توصيفه في التمهيد للأمر الآتية:

١. أن التزام البائع في عقد التورق بالوكالة في بيع السلعة لمشتري آخر أو ترتيب من يشتريها يجعلها شبيهة بالعينة الممنوعة شرعاً سواء أكان الالتزام مشروطاً صراحة أم بحكم العرف والعادة المتبعة.
٢. أن هذه المعاملة تؤدي في كثير من الحالات إلى الإخلال بشروط القبض الشرعي اللازم لصحة المعاملة.
٣. أن واقع هذه المعاملة يقوم على منح تمويل نقدي بزيادة لما سمي بالمستورق فيها من المصارف في معاملات البيع والشراء التي تجري منه والتي هي صورية في معظم أحوالها. هدف البنك من إجرائها أن تعود عليه بزيادة على ما قدم من تمويل. وهذه المعاملة غير التورق الحقيقي المعروف عند الفقهاء، وقد سبق للمجمع في دورته الخامسة عشرة، أن قال بجوازه بمعاملات حقيقية وشروط محددة بينها قراره، وذلك لما بينهما من فروق عديدة فصلت القول فيها البحوث المقدمة.

المبحث الرابع

تقويم التورق المصري المنظم والتورق العكسي

١- مدى توفر ضوابط البيع والشراء:

إن الاعتراض على التورق من هذا الباب ليس عادلاً في نظر الباحث، لأن ذلك وارد في ظل غياب التورق، فما يوجد من اعتراضات على التعامل بالسلع والمعادن في السوق الدولية من حيث الحيابة والقبض وشبهه الصورية في ذلك فضلاً عن الاستثمار في الخارج هو أمر مستقل عن محل النزاع في التورق وإن كان التورق يزيد من حجم هذا التعامل المثير للإشكال.

٢- ضوابط مقترحة من باحثين:

يرى أحد الباحثين^١ ما يأتي:

القول بإباحة التورق هو الأرجح لكن لا بد من وضع ضوابط حتى لا يستغله بعض الناس لتراكم الدين والبيع بالخسائر من هذه الضوابط: إذا علم أن المشتري يريد التورق لأجل إشباع الرغبات وتراكم الديون فيكره عليه أو يحرم عليه أن يبيعه كما هو الحال في بيع السلاح لمن يستعمله في غير المباح. أما إذا كان الرجل محتاجاً إلى النقد لأداء ديونه الحالية أو لأجل الزواج أو نحو ذلك ثم لا يجد طريقاً للاقتراض المشروع فهو بين أحد أمرين:

- إما الاقتراض من البنوك الربوية بربا صريح واضح.
- أو التورق عن طريق شراء بضاعة نسيئة ثم بيعها نقداً.

ويقول باحث آخر^٢: "بالرغم من مشروعية التورق فإن الحكمة تقتضي قصر استخدامه على التمويل الشخصي للأفراد، كبديل للقروض الربوية الشخصية. أو استخدامه في الحالات التي يصعب فيها تمويل العملاء بصيغة إسلامية أخرى بسبب تعقد الإجراءات أو بسبب وجود أنظمة تمنع المصارف من الدخول في مجال معين. أما التورق في مجال تمويل الصفقات التجارية الكبيرة فلا أرى التوسع فيه لأنه يأتي بديلاً لما هو أفضل منه من صيغ التمويل الإسلامية المتعارف عليها".

ويرى الباحث أن الضوابط قد تؤدي إلى صورة في مخيلة أصحاب المقترحات تكون جائزة.. لكن ذلك لا يغير من حقيقة التورق المصري التي تجريره المصارف الإسلامية، ولا حكمه الشرعي كما هو في الواقع. وهذا ما قرره المجمع الفقهي كما سيأتي.

٢. إن هذه المعاملة تتأجل في الهدف من التمويل الإسلامي، القائم على ربط التمويل بالنشاط الحقيقي، بما يعزز النمو والرخاء الاقتصادي.

والمجلس إذ يقدر جهود المصارف الإسلامية في رفع بلوى الربا عن الأمة الإسلامية، ويؤكد على أهمية التطبيق الصحيح للمعاملات المشروعة والابتعاد عن المعاملات المشبوهة أو الصورية التي تؤدي إلى الربا المحرم فإنه يوصي بما يلي:

١. أن تحرص المصارف والمؤسسات المالية على تجنب الربا بكافة صورته وأشكاله؛ امتثالاً لقوله سبحانه "يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين" البقرة: ٢٧٨.

٢. تأكيد دور المجامع الفقهية، والهيئات العلمية المستقلة، في ترشيد وتوجيه مسيرة المصارف الإسلامية؛ لتحقيق مقاصد وأهداف الاقتصاد الإسلامي.

٣. إيجاد هيئة عليا في البنك المركزي في كل دولة إسلامية، مستقلة عن المصارف التجارية، تتكون من العلماء الشرعيين والخبراء الماليين؛ لتكون مرجعاً للمصارف الإسلامية، والتأكد من أعمالها وفق الشريعة الإسلامية.

٥- قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم ١٧٩ (١٩/٥) في التورق المصري المنظم: التورق: حقيقته، أنواعه (الفقهي المعروف والمصري المنظم)

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته التاسعة عشرة في إمارة الشارقة (دولة الإمارات العربية المتحدة) من ١ إلى ٥ جمادى الأولى ١٤٢٠هـ، الموافق ٢٦ - ٣٠ نيسان (إبريل) ٢٠٠٩م،

بعد اطلاعه على البحوث الواردة إلى المجمع بخصوص موضوع التورق: حقيقته، أنواعه (الفقهي المعروف والمصري المنظم)، وبعد استماعه إلى المناقشات التي دارت حوله.

وبعد الاطلاع على قرارات المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة بهذا الخصوص، قرر ما يلي:

أولاً: أنواع التورق وأحكامها:

١. التورق في اصطلاح الفقهاء: هو شراء شخص (المستورق) سلعة بثمن مؤجل من أجل أن يبيعهها نقداً بثمن أقل غالباً إلى غير من اشترت منه بقصد الحصول على النقد. وهذا التورق جائز شرعاً، شرط أن يكون مستوفياً لشروط البيع المقررة شرعاً.

٢. التورق المنظم في الاصطلاح المعاصر: هو شراء المستورق سلعة من الأسواق المحلية أو الدولية أو ما شابهها بثمن

فالتورق الحقيقي يقوم على شراء حقيقي لسلعة بثمن أجل تدخل في ملك المشتري ويقبضها قبضاً حقيقياً وتتبع في ضمانته ثم يقوم ببيعها هو بثمن حال لحاجته إليه، قد يتمكن من الحصول عليه وقد لا يتمكن، والفرق بين الثمنين الأجل والحال لا يدخل في ملك المصرف الذي طرأ على المعاملة لغرض تبرير الحصول على زيادة لما قدم من تمويل لهذا الشخص بمعاملات صورية في معظم أحوالها، وهذا لا يتوافر في المعاملة المبينة التي تجرئها بعض المصارف.

ثانياً: يوصي مجلس المجمع جميع المصارف بتجنب المعاملات المحرمة، امتثالاً لأمر الله تعالى، كما أن المجلس إذا يقدر جهود المصارف الإسلامية في إنقاذ الأمة من بلوى الربا، فإنه يوصي بأن تستخدم لذلك المعاملات الحقيقية المشروعة دون اللجوء إلى معاملات صورية تؤول إلى كونها تمويلًا محضاً بزيادة ترجع للممول.

٤- قرار مجمع الفقه الإسلامي للرابطة في التورق العكسي: المنتج البديل عن الوديعه لأجل

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده؛ نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أما بعد:

فإن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي في دورته التاسعة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة في الفترة من ٢٢-٢٦/ شوال/ ١٤٢٨هـ الذي يوافقته ٢-٧/ نوفمبر/ ٢٠٠٧م قد نظر في موضوع: (المنتج البديل عن الوديعه لأجل)، والذي تجرئ به بعض المصارف في الوقت الحاضر تحت أسماء عديدة، منها: المراجعة العكسية، والتورق العكسي أو مقلوب التورق، والاستثمار المباشر، والاستثمار بالمراجعة، ونحوها من الأسماء المحدثه أو التي يمكن إحداثها.

والصورة الشائعة لهذا المنتج تقوم على ما يلي:

١. توكيل العميل (المودع) المصرف في شراء سلعة محددة،

وتسليم العميل للمصرف الثمن حاضراً.

٢. ثم شراء المصرف للسلعة من العميل بثمن مؤجل،

وبهامش ربح يجري الاتفاق عليه.

وبعد الاستماع إلى البحوث والمناقشات المستفيضة حول هذا الموضوع، قرر المجلس عدم جواز هذه المعاملة؛ لما يلي:

١. إن هذه المعاملة مماثلة لسألة العينة المحرمة شرعاً، من جهة كون السلعة المباعة ليست مقصودة لذاتها، فتأخذ حكمها، خصوصاً أن المصرف يلتزم للعميل بشراء هذه السلعة منه.

٢. إن هذه المعاملة تدخل في مفهوم "التورق المنظم" وقد سبق للمجمع أن قرر تحريم التورق المنظم بقراره الثاني في دورته السابعة عشرة، وما علل به منع التورق المصري من علل يوجد في هذه المعاملة.

٣/٤ إذا لم تكن السلعة حاضرة عند العقد فإنه يجب تزويد العميل ببيانات السلعة بالوصف أو الأنموذج، وكميتها ومكان وجودها، ليكون شراؤه للسلعة حقيقياً وليس صورياً، ويفضل أن تتم العملية بالسلع المحلية.

٤/٤ قبض السلعة إما حقيقة وإما حكماً بالتمكن فعلاً من القبض الحقيقي، وانتفاء أي قيد أو إجراء يحول دون قبضها.

٥/٤ وجوب أن يكون بيع السلعة (محل التورق) إلى غير البائع الذي اشترت منه بالأجل (طرف ثالث)، لتجنب العينة المحرمة، وألا ترجع إلى البائع بشرط أو مواطأة أو عرف.

٦/٤ عدم الربط بين عقد شراء السلعة بالأجل وعقد بيعها بئمن حالاً، بطريقة تسلب العميل حقه في قبض السلعة. سواء أكان الربط بالنص في المستندات، أم بالعرف، أم بتصميم الإجراءات.

٧/٤ عدم توكيل العميل للمؤسسة أو وكيلها في بيع السلعة التي اشترتها منها وعدم توكيل المؤسسة عن العميل في بيعها، على أنه إذا كان النظام لا يسمح للعميل ببيع السلعة بنفسه إلا بواسطة المؤسسة نفسها فلا مانع من التوكيل للمؤسسة على أن يكون في هذه الحالة بعد قبضه السلعة حقيقة أو حكماً.

٨/٤ ألا تجري المؤسسة للعميل توكيلاً لطرف آخر يبيع له السلعة التي اشترتها من تلك المؤسسة.

٩/٤ ألا يبيع العميل السلعة إلا بنفسه أو عن طريق وكيل غير المؤسسة مع مراعاة بقية البنود.

١٠/٤ على المؤسسة تزويد العميل بالبيانات اللازمة لبيعه السلعة بنفسه أو عن طريق وكيل يختاره.

(الفقرة ٥) الضوابط الخاصة بتورق المؤسسة لنفسها

١/٥ التورق ليس صيغة من صيغ الاستثمار أو التمويل، وإنما أجزى للحاجة بشروطها، ولذا على المؤسسات ألا تقدم على التورق لتوفير السيولة لعملياتها بدلاً من بذل الجهد لتلقي الأموال عن طرق المضاربة أو الوكالة بالاستثمار أو إصدار الصكوك الاستثمارية أو الصناديق الاستثمارية وغيرها، وينبغي حصر استخدامها له لتفادي العجز أو النقص في السيولة لتلبية الحاجة وتجنب خسارة عملائها وتعثر عملياتها.

٢/٥ تجنب المؤسسات التوكيل عند بيع السلعة محل التورق ولو كان التوكيل لغير من باع إليها السلعة والقيام بذلك من خلال أجهزتها الذاتية، ولا مانع من الاستفادة من خدمات السماسرة.

المصادر والمراجع :

١. القره داغي، ص ٤٧٥.
٢. آدم، ص ٤٧٠.

مؤجل يتولى البائع (الممول) ترتيب بيعها، إما بنفسه أو بتوكيل غيره أو بتواطؤ المستورق مع البائع على ذلك، وذلك بئمن حال أقل غالباً.

٣. التورق العكسي: هو صورة التورق المنظم نفسها مع كون

المستورق هو المؤسسة، والممول هو العميل.

ثانياً: لا يجوز التورقان (المنظم والعكسي) وذلك لأن فيهما تواطؤاً بين الممول والمستورق، صراحة أو ضمناً أو عرفاً، تحايلاً لتحصيل النقد الحاضر بأكثر منه في الذمة وهورياً.

ويوصي بما يلي :

(أ) التأكيد على المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية باستخدام صيغ الاستثمار والتمويل المشروعة في جميع أعمالها، وتجنب الصيغ المحرمة والمشبوهة التزاماً بالضوابط الشرعية بما يحقق مقاصد الشريعة الفراء، ويجلي فضيلة الاقتصاد الإسلامي للعالم الذي يعاني من التقلبات والكوارث الاقتصادية المرة تلو الأخرى.

(ب) تشجيع القرض الحسن لتجنب المحتاجين للجوء للتورق. وإنشاء المؤسسات المالية الإسلامية صناديق للقرض الحسن.

٦- المعيار الشرعي رقم ٣٠ الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية فيما يتعلق بالتورق المنظم والتورق العكسي (طبقاً لنص المعيار): (الفقرة ٤) ضوابط صحة عملية التورق

١/٤ استيفاء المتطلبات الشرعية لعقد شراء السلعة بالئمن الآجل، مساومة أو مرابحة ويراعى المعيار الشرعي رقم (٨) بشأن المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء، ويجب التأكد من وجود السلعة، وتملك البائع لها قبل بيعها، وفي حال وجود وعد ملزم فإنه يجب أن يكون من طرف واحد، وألا يكون المبيع من الذهب أو الفضة أو العملات بأنواعها.

٢/٤ وجوب تعيين السلعة تعييناً يميزها عن موجودات البائع الأخرى، وذلك إما بحيازتها أو بيان أرقام وثائق تعيينها مثل أرقام شهادات تخزينها. وينظر المعيار الشرعي رقم (٢٠) بشأن بيوع السلع في الأسواق المنظمة البند ٢/٤.



مغالطات في التوصيف التطبيقي للفضالة في البطاقات الائتمانية التي تعتمد مبدأ الدفع بالتقسيط (بطاقة تيسير الأهلي التجاري السعودي) نموذجاً



حسام علي عبد الله
ماجستير في الفقه الإسلامي وأصوله

تسديد المبلغ كاملاً أو الحد الأدنى على الأقل يقوم البنك ببيع سلعة معينة يملكها البنك تقارب المديونية وبيعها على العميل ببيعاً فضولياً ويقسط الثمن على ٢٤ شهراً. وفي حال عدم اعتراض العميل بعد إبلاغه بهذا التصرف خلال عشرين يوماً من تاريخ الكشف اللاحق يعتبر هذا إجازة منه بذلك^١.

يُلاحظ في هذه الشروط ما يلي:

× أن الهدف الرئيسي من هذه البطاقة هو الإقراض - إقراض حامل البطاقة (العميل) وبالتالي هذه البطاقة هي آلية ضمان له عند التجار من خلال دفع البنك للمستحقات على هذا العميل لدى التجار، ومن ثم يطالبه البنك بالسداد فيما بعد على دفعات (أقساط) أو دفع الحد الأدنى ٥% أو ٢٥٠ ريالاً أيهما أكثر. وهذا معنى الدفع بالتقسيط الذي تعتمد هذه البطاقة كمبدأ مهم من المبادئ التي تقوم عليها. وبالتالي فإن هذا الآلية تمثل جزءاً من المعنى المقصود من كلمة (تيسير) الواردة في اسم البطاقة: فهو أي التيسير: صيغة تمويل معتمدة من هيئة الرقابة الشرعية تتيح الحصول على النقد على سبيل التورق^٢. وبالتالي الدفع بالتقسيط يمثل الشرط الثاني من عملية التيسير الائتماني القائمة على أمر العميل البنك بشراء سلعة وإعادة بيعها لتسديد جزء أو كل دين البطاقة الائتمانية ومن ثم سداد ثمن تلك السلع على ٢٤ قسطاً شهرياً^٣.

× يبدو للباحث أن العميل يقوم بتوقيع اتفاقية مع البنك لتنظيم آلية استخدام هذه البطاقة والالتزام بكل الشروط والأحكام العامة لها. ومن ثم يحق له استخدام هذه البطاقة في شراء السلع والحصول على الخدمات أو السحب النقدي.

فهاتان الملاحظتان لهما دور مهم في دراسة مدى توافق بيع الفضولي الذي تقوم عليه آلية عمل هذه البطاقة كعنصر أساسي مع قواعد وشروط وأحكام البيع الفضولي الذي عُرف عند الفقهاء، وذلك من خلال ما يلي:

تقويم عمل البطاقة

بيع الفضولي في هذه البطاقة:

يرى الباحث أن بيع الفضولي الذي تعتمد عليه هذه البطاقة بالصورة المذكورة في آلية عملها لا يخلو من ملامسات دقيقة وتحوم حوله شكوك مثيرة ربما إذا دُرست بشكل دقيق فإنها تُخرج هذا البيع في هذه الصورة

يمثل هذا البحث توصيفاً دقيقاً لآلية عمل بطاقة تيسير الأهلي التجاري السعودي كبطاقة ائتمانية (منتج تمويلي) ظهر حديثاً معتمداً على صيغ وعقود دار حولها جدل فقهي واقتصادي كبير، كما وقعت في مبدأ الفضالة الذي تعتمد عليه تلك الصيغ التمويلية كعنصر أساسي مغالطات كبيرة. فهل بالفعل هذه الصيغة التمويلية المجازة من الهيئات الشرعية متوافقة مع عقود الفضولي التي تكلم عنها الفقهاء في كتبهم؟ وهل هي بالفعل خالية من شوائب الخطأ والشبهة؟ هذا ما يحاول الباحث الوصول إليه في الدراسة الموجزة.

تمثل بطاقات الائتمان سمة بارزة من سمات هذا العصر، إذ هي وسيلة أفرزتها تطورات الحياة المالية المعاصرة، فقد أمست الحاجة إليها ضرورية وعم التعامل بها حتى غدت مما يشبه عموم البلوى. وأمام شيوع مثل هذه التعاملات العصرية لم تستطع المصارف والبنوك الإسلامية تجاهل هذه التقنية الحديثة^١. فبدأت تلك المؤسسات العمل على أسلمة هذه التعاملات واستصدار نظائر إسلامية مجازة من هيئات شرعية، لكن هذه الصيغ التمويلية المستجدة لم تسلم من الشبهات والمآخذ مما يحتم على الباحثين إعادة النظر فيها في ضوء شروط وأسس وأركان ومكونات العقود في الفقه الإسلامي. وبالتالي يعتبر هذا البحث تسليطاً للضوء على هذا التعامل المستجد للتأكد من مدى توافقه مع الأسس الشرعية للعقود والمعاملات التي ينضوي عليها.

آلية عمل البطاقة

بما أن الحكم على الشيء فرع عن تصوره، فإن الباحث سيوضح آلية عمل البطاقة وما تتضمنه من شروط وأحكام وذلك وفق التالي:

جاء في نشرة إصدار بطاقة تيسير الأهلي ما نصه (يقدم لكم البنك الأهلي التجاري بطاقة تيسير المجازة من قبل هيئة الفتوى والرقابة الشرعية. وهي البطاقة التي تتيح لك سداد قيمة مشترياتك على أقساط مريحة عن طريق صيغة التورق المجاز شرعاً)^٢.

وجاء في شروط وأحكام عمل هذه البطاقة: إن عمل هذه البطاقة يقوم على أساس كل من بيع الفضولي وبيع التورق المصري. أما ميعاد الاستحقاق: تستحق كافة الالتزامات المترتبة على حامل البطاقة نتيجة إصدار البطاقة أو استعمالها في تاريخ إصدار البنك لكشف الحساب وبحيث يقوم حامل البطاقة بسداد قسمة الرصيد كاملاً أو يلتزم بسداد الحد الأدنى الواجب دفعه وهو ٥% من كامل المبلغ المستحق أو مبلغ ٢٥٠ ريالاً أيهما أكثر إلى البنك خلال عشرين يوماً من تاريخ إصدار كشف الحساب. ومن ثم تشييط حد التيسير للمبلغ المتبقي وفي حال عدم

إذناً لاحقاً، وهذا فيه معنى عدم الرضى الحقيقي، وهذا الأمر يؤخذ عليه أمران:

١. فيه تناقض مع قول الفقهاء الفائلين بجواز بيع الفضولي والذي يقتضي بأن للمجيز الحرية في إجازة البيع أو إبطاله، أما هنا فليس أمام العميل إلا الإجازة مضطراً لهذا البيع الفضولي لسداد مديونيته فهي الوسيلة الوحيدة أمامه وما من خيار آخر.
٢. أن البنك اعتبر سكوت العميل عن هذا الإجراء (بيع سلعة للعميل بدون إذنه فضالة) خلال المدة المحددة (عشرين يوماً) إجازة منه لهذا البيع، وهذا أمر غير مُسَلَّم بل هو محل خلاف فالجمهور من الحنفية والشافعية والحنابلة لا يعتبرون السكوت دلالة على الرضا مطلقاً وبالتالي فهو ليس إجازة عندهم.

أما على رأي المالكية وهم الطرف النقيض للجمهور فقد اعتبروا أن السكوت يمكن أن يعد إجازة في حالتين إحداهما: حالة إبرام العقد (البيع الفضولي) دون حضور المالك أي دون إذنه، ففي هذه الصورة إذا تم العقد بدون حضور المالك ودون علمه يكون مخيراً بين الإضاء (الإجازة) أو الإبطال^٧. ويرى الباحث أنه على فرض أن الهيئة الشرعية للبنك الأهلي التي أجازت هذه البطاقة خَرَجَتْ جواز هذا البيع استناداً إلى رأي المالكية فينبغي أن يكون تخير العميل بين الإجازة أو الإبطال باقياً، لكن الذي يحصل على أرض الواقع خلاف ذلك فليس أمام العميل إلا الإجازة مضطراً.

نتيجة

إن هذا المنتج التمويلي (بطاقة تيسر الأهلي) بما يحتوي من آلية عمل تتضمن شروطاً وأحكاماً فإنه يؤخذ عليها كثير من المآخذ، وتحوم حولها العديد من الشبه، ولعل الباحث اقتصر في هذه الدراسة على ناحية مدى صحة تطبيق مبدأ الفضالة فيها، ومدى توافقه مع الفضالة التي تكلم عنها الفقهاء في كتبهم المعتمدة، فظهر له هذا الكم من المآخذ ناهيك عن المآخذ التي تؤخذ على بيع التورق فيما لو دُرِس هو الآخر على هذا النحو. مما يجعل الباحث يميل إلى القول بأن تجويز هذه الصيغ التمويلية شرعاً من قبل الهيئات الشرعية التي قالت بجوازها لا يزال محل نظر والله أعلم.

المصادر والمراجع :

١. د. محمد عثمان شبير. السحب على المكشوف وحكمه في الفقه الإسلامي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد/٢٥، ٢٠٠٢م، مجلد ٢٢/٢، ص/٩.
٢. أحمد محي الدين، الأسس الشرعية لبطاقات الائتمان الآجلة، مجموعة البركة المصرية المنعقدة في جدة - ٢٠٠٥م، ص/١٣.
٣. خالد الدعي، المخالفات الشرعية في بطاقتي الخير وتيسير الائتمانيين، مجلة البيان، السنة/١٩، العدد مارس ٢٠٠٤م، ص/٨.
٤. موقع البنك الأهلي التجاري السعودي على شبكة الانترنت: www.alahli.com.arabic
٥. خالد الدعي، المخالفات الشرعية في بطاقتي الخير وتيسير الائتمانيين، مجلة البيان، السنة/١٩، العدد مارس ٢٠٠٤م، ص/٨.
٦. السرخسي، المبسوط، ج٢، ص/١٢. المجموع، النووي، ج٧، ص/٣٤٥. ابن قدامة المقدسي، المغني، ج٤، ص/٢٩٧.
٧. الدردير، الشرح الكبير، ج٢، ص/١٢.

عن مسماه الحقيقي كلياً وذلك للأسباب التالية:

أ- هذا البيع تم بموجب اتفاق مسبق بين العميل والبنك الأهلي وهذا ما أشارت إليه شروط وأحكام عمل البطاقة نفسها، وهذا حسب رأي الباحث ينقض كلياً فكرة الفضالة التي تعتمد أساساً فكرة التصرف بدون إذن الغير (البيع بدون إذن) أو انعدام إذن أو علم المُتصرف لأجله (العميل أو المجيز) وهذا ما ليس متوافراً هنا كما يظهر. بل على العكس فإن الشيء الذي يعلمه العميل هو أن البنك سيتصرف بالفضالة باسمه حال عجزه عن سداد المديونية وعلمه بهذا الأمر مرتين: الأولى عند التوقيع على شروط استصدار البطاقة. والثانية: حسبما يرى الباحث، عند عجزه عن سداد المديونية فإن البنك يخطره بأنه سيقوم بهذا التصرف الفضولي بعد انقضاء فترة السماح وهي عشرون يوماً وهذا ما لمسها الباحث من آلية وشروط عمل البطاقة ذاتها فقد جاء فيها: وفي حال عدم اعتراض العميل بعد إبلاغه بهذا التصرف خلال عشرين يوماً من تاريخ الكشف اللاحق يعتبر هذا إجازة منه بذلك. فهذه العبارة توحى بأن البنك أبلغ العميل أنه سيقوم ببيعه سلعة تقارب المديونية فضولياً وأن هذا البيع لما يتم بعد، فلو بادر العميل للتسديد ولو بالحد الأدنى قبل مضي العشرين يوماً لما قام البنك بهذا الإجراء. وبالتالي فانعدام علم العميل وإذنه الذي تطلب إجازته غير متوفر هنا وبناء عليه فإن انخراط هذا الشرط وتخلفه يجعل البيع خارجاً عن مسمى بيع الفضولي.

ب- يرى الباحث أن هذا الإجراء الذي سيقوم به البنك حال عجز العميل عن تسديد مديونته الأشبه والأولى أن يسمى شراءً فضولياً، بدل أن يسمى بيعاً فضولياً وذلك لأن صورة الشراء فيه هي الأظهر وهي أقرب منه إلى البيع، إذ أن البنك هو الذي يبيع مال نفسه لغيره وهو العميل، والعميل في النهاية مُشترى له. كما أن بيع الفضولي لا بد له من توافر ثلاثة عناصر هي: البائع الفضولي وهو البنك، ومُشتر منه وهو العميل، ومحل البيع (المعقود عليه) وهو هنا سيارة قيمتها تقارب المديونية ٥٠٠٠ ريال. فكيف يطلب البنك إجازة العميل في بيع فضولي فيما يُزعم والمال (الحق) الذي تصرف فيه بدون إذن من قبل البنك ليس ملكاً له وليس هو صاحبه حتى يؤخذ إذنه وإجازته بل هو ملك البنك نفسه. فهل يُعد في قواعد الفضالة تصرف المرء في مال نفسه فضالة؟! لكن يمكن أن يستقيم مثل هذا الطلب إذا وصفنا البيع الفضولي بأنه شراء فضولي فعندها يمكن أن يستقيم المعنى، ويسمى شراءً فضولياً للغير (العميل) ويكون طلب إجازته أمراً واقعياً ومقبولاً. وبرأيي إن بقيت تسمية هذا العقد بيعاً فضولياً على هذا النحو فهو إنما من قبيل قلب المسميات لأن الصورة صورة شراء فضولي للغير فعندما يشتري البنك بمال نفسه سلعة يبيعه لغيره بدون إذنه فهذا هو الشراء الفضولي للغير بعينه كما هو عند الفقهاء.

ت- هذا البيع فيه معنى الإجبار وعدم الرضى وذلك بإمهال العميل عشرين يوماً فإن لم يعترض خلال هذه المدة اعتبر ذلك منه إجازة أو

فن إدارة الوقت وسيلتك لإدارة يومك، وقيادة حياتك نحو النجاح



الدكتور علي مكي
مدير عام الشؤون المالية / شركة السويس للزيت

ماذا نعني بإدارة الوقت؟

هي الطرق والوسائل التي تعين المرء على الاستفادة القصوى من وقته في تحقيق أهدافه وخلق التوازن في حياته ما بين الواجبات والرغبات والأهداف.

والاستفادة من الوقت هي التي تحدد الفارق ما بين الناجحين والفاشلين في هذه الحياة، إذ أن السمة المشتركة بين كل الناجحين هو قدرتهم على موازنة ما بين الأهداف التي يرغبون في تحقيقها والواجبات اللازمة عليهم تجاه عدة علاقات، وهذه الموازنة تأتي من خلال إدارتهم لذواتهم، وهذه الإدارة للذات تحتاج قبل كل شيء إلى أهداف ورسالة تسير على هداها، إذ لا حاجة إلى تنظيم الوقت أو إدارة الذات بدون أهداف يضعها المرء لحياته، لأن حياته ستسير في كل الاتجاهات مما يجعل من حياة الإنسان حياة مشتتة لا تحقق شيئاً وإن حققت شيئاً ما فسيكون ذلك الإنجاز ضعيفاً وذلك نتيجة عدم التركيز على أهداف معينة.

إذاً المطلوب منك قبل أن تبدأ في تنفيذ هذا الملف، أن تضع أهدافاً لحياتك، ما الذي تريد تحقيقه في هذه الحياة؟ ما الذي تريد إنجازه لتبقى كعلامات بارزة لحياتك بعد أن ترحل عن هذه الحياة؟ ما هو التخصص الذي ستتخصص فيه؟ لا يعقل في هذا الزمان أن تشتت ذهنك في أكثر من اتجاه، لذلك عليك أن تفكر في هذه الأسئلة، وتوجد الإجابات لها، وتقوم بالتخطيط لحياتك وبعدها تأتي مسألة تنظيم الوقت.

أمور تساعدك على تنظيم وقتك

هذه النقاط التي ستذكر أدناه، هي أمور أو أفعال، تساعدك على تنظيم وقتك، فحاول أن تطبقها قبل شروعك في تنظيم وقتك.

× وجود خطة، فعندما تخطط لحياتك مسبقاً، وتضع لها الأهداف الواضحة يصبح تنظيم الوقت سهلاً وميسراً، والعكس صحيح، إذا لم تخطط لحياتك فتصبح مهمتك في تنظيم الوقت صعبة.

• لا بد من تدوين أفكارك، وخططك وأهدافك على الورق، وغير ذلك يعتبر مجرد أفكار عابرة ستنساها بسرعة، إلا إذا كنت صاحب ذاكرة خارقة، وذلك سيساعدك على إدخال تعديلات وإضافات وحذف بعض الأمور من خططك.

• بعد الانتهاء من الخطة توقع أنك ستحتاج إلى إدخال تعديلات كثيرة عليها، لا تقلق ولا ترمي بالخطة فذلك شيء طبيعي.

- الفشل أو الإخفاق شيء طبيعي في حياتنا، لا تيأس، وكما قيل: أتعلم من أخطائي أكثر مما أتعلم من نجاحي.
- يجب أن تعود نفسك على المقارنة بين الأولويات، لأن الفرص والواجبات قد تأتيك في نفس الوقت، فأيهما ستختار؟ باختصار اختر ما تراه مفيداً لك في مستقبلك وفي نفس الوقت غير مضر لغيرك.
- اقرأ خططك وأهدافك في كل فرصة من يومك.
- استعن بالتقنيات الحديثة لاغتنام الفرص وتحقيق النجاح، وكذلك لتنظيم وقتك، كالإنترنت والحاسوب وغيره.
- تنظيم مكتبك، غرفتك، سيارتك، وكل ما يتعلق بك سيساعدك أكثر على عدم إضاعة الوقت، ويظهره بمظهر جميل، فاحرص على تنظيم كل شيء من حولك.
- الخطة والجدول ليست هي التي تجعلنا منظمين أو ناجحين، فكن مرناً أثناء تنفيذ الخطة.
- ركز، ولا تشتت ذهنك في أكثر من اتجاه، وهذه النصيحة أن طبقت ستجد الكثير من الوقت لعمل الأمور الأخرى الأكثر أهمية وإلحاحاً.
- اعلم أن النجاح ليس بمقدار الأعمال التي تنجزها، بل هو بمدى تأثير هذه الأعمال بشكل إيجابي على المحيطين بك.

معوقات تنظيم الوقت:

- المعوقات لتنظيم الوقت كثيرة، فلذلك عليك أن تتجنبها ما استطعت ومن أهم هذه المعوقات ما يلي:
- عدم وجود أهداف أو خطط.
- التكاسل والتأجيل، وهذا أشد معوقات تنظيم الوقت، فتجنبه.
- النسيان، وهذا يحدث لأن الشخص لا يدون ما يريد إنجازه، فيضيع بذلك الكثير من الواجبات.
- مقاطعات الآخرين، وأشغالهم، والتي قد لا تكون مهمة أو ملحة، اعتذر منهم بكل لباقة، لذا عليك أن تتعلم قول لا لبعض الامور.
- عدم إكمال الأعمال، أو عدم الاستمرار في التنظيم نتيجة الكسل أو التفكير السلبي تجاه التنظيم.
- سوء الفهم للغير مما قد يؤدي إلى مشاكل تلتهم وقتك.

خطوات تنظيم الوقت:

هذه الخطوات بإمكانك أن تغيرها أو لا تطبقها بتاتا، لأن لكل شخص طريقته الفذة في تنظيم الوقت المهم أن يتبع الأسس العامة لتنظيم الوقت. لكن تبقى هذه الخطوات هي الصورة العامة لأي طريقة لتنظيم الوقت.

• فكر في أهدافك، وانظر في رسالتك في هذه الحياة.

• أنظر إلى أدوارك في هذه الحياة، فأنت قد تكون أباً أو أمّاً، وقد تكون أخاً، وقد تكون ابن، وقد تكون موظفاً أو عاملاً أو مديراً، فكل دور بحاجة إلى مجموعة من الأعمال تجاهه، فالأسرة بحاجة إلى رعاية وبحاجة إلى أن تجلس معهم جلسات عائلية، وإذا كنت مديراً لمؤسسة، فالمؤسسة بحاجة إلى تقدم وتخطيط واتخاذ قرارات وعمل منتج منك.

• حدد أهدافاً لكل دور، وليس من الملزم أن تضع لكل دور هدفاً معيناً، فبعض الأدوار قد لا تمارسها لمدة، كدور المدير إذا كنت في إجازة.

• نظم، وهنا التنظيم هو أن تضع جدولاً أسبوعياً وتضع الأهداف الضرورية أولاً فيه، كأهداف تطوير النفس من خلال دورات أو القراءة، أو أهداف عائلية، كالخروج في رحلة أو الجلوس في جلسة عائلية للنقاش والتحدث، أو أهداف العمل كاعمل خطط للتسويق مثلاً، أو أهدافاً لعلاقاتك مع الأصدقاء.

• نفذ، وهنا حاول أن تلتزم بما وضعت من أهداف في أسبوعك، وكن مرناً أثناء التنفيذ، فقد تجد فرصاً لم تخطر ببالك أثناء التخطيط، فاستغلها ولا تخشى من أن جدولك لم ينفذ بشكل كامل.

• في نهاية الأسبوع قيم نفسك، وانظر إلى جوانب التقصير فتداركها.

ملاحظة: التنظيم الأسبوعي أفضل من اليومي لأنه يتيح لك مواجهة الطوارئ والتعامل معها بدون أن تفقد الوقت لتنفيذ أهدافك وأعمالك.

كيف تستغل وقتك بفعالية؟

هنا ستجد الكثير من الملاحظات لزيادة فاعليتك في استغلال وقتك، فحاول تنفيذها:

- حاول أن تستمتع بكل عمل تقوم به.
- تفاعل وكن إيجابياً.
- لا تضيع وقتك ندماً على فشلك.
- حاول إيجاد طرق جديدة لتوفير وقتك كل يوم.
- أنظر لعاداتك القديمة وتخلّ عن كل ما هو مضيع لوقتك.
- ضع مفكرة صغيرة وقلماً في جيبك دائماً لتدون الأفكار والملاحظات.
- خطط ليومك من الليلة التي تسبقه أو من الصباح الباكر، وضع الأولويات حسب أهميتها وأبدأ بالأهم.
- ركز على عملك وانته منه ولا تشتت ذهنك في أكثر من عمل.
- توقف عن أي نشاط غير منتج.
- أنصت جيداً لكل نقاش حتى تفهم ما يقال، ولا يحدث سوء تفاهم يؤدي إلى التهام وقتك.
- رتب نفسك وكل شيء من حولك سواء أكان في الغرفة أم في المنزل، أم في السيارة أم في مكتبك.
- قلل من مقاطعات الآخرين لك عند أدائك لعملك.
- أسأل نفسك دائماً ما الذي أستطيع فعله لاستغلال وقتي الآن؟
- احمل معك كتيبات صغيرة في سيارتك أو عندما تخرج لمكان ما، وعند أوقات الانتظار يمكنك قراءة كتابك، مثل أوقات أنتظار مواعيد المستشفيات، أو الانتهاء من معاملات.
- اتصل لتتأكد من أي موعد قبل حلول وقت الموعد بوقت كافي.
- تعامل مع الورق بحزم، فلا تجعله يتكدس في مكتبك أو منزلك، تخلص من كل ورقة قد لا تحتاج لها خلال أسبوع أو احفظها في مكان واضح ومنظم.
- أقرأ أهدافك وخططك في كل فرصة يومياً.
- لا تقلق إن لم تستطع تنفيذ خططك بشكل كامل.
- لا تجعل من الجداول قيداً يقيدك، بل اجعلها في خدمتك.
- في بعض الأوقات عليك أن تتخلى عن التنظيم قليلاً لتأخذ قسطاً من الراحة، وهذا الشيء يفضل في الرحلات والإجازات.
- ركز على الأفعال ذات المردود العالي مستقبلاً، مثل:

العمل	العائلة	أنت!
<ul style="list-style-type: none"> • التخطيط للمستقبل دائماً. • التخلص من كل عمل غير مفيد. • محاولة استشرف الفرص واستغلالها بفعالية. • التذاور مع الموظفين الزملاء والمسؤولين والعلاء أو المراجعين لزيادة كفاءة المؤسسة. 	<ul style="list-style-type: none"> • الجلوس مع العائلة في جلسات عائلية. • الذهاب لرحلة ومن خلالها تستطيع توزيع المسؤوليات على أفراد الأسرة فيتعلموا المسؤولية وتزيد أواصر العلاقة بينكم. 	<ul style="list-style-type: none"> • قراءة الكتب والمجلات المفيدة. • الاستماع للأشرطة المفيدة. • الجلوس مع النفس ومراجعة ما فعلته خلال يومك. • ممارسة الرياضة المعتدلة للحفاظ على صحتك. • أخذ قسط من الراحة، من خلال الإجازات أو فترة بسيطة خلال يومك.



المبادئ الإسلامية في عمليات تقييم الأداء



د. عبد المنعم دهمان

محاضر في جامعة حلب

مدرب واستشاري في إدارة الموارد البشرية والسلامة المهنية
مدير المركز السوري للتدريب والاستشارات الاقتصادية

ويلاحظ من هذه التعاريف أن رجال الإدارة أكدوا دورية هذه العملية، بينما نظام التقييم الإسلامي يؤكد معاشيتها للعامل طوال حياته المهنية بشكل مستمر، بالإضافة إلى التركيز عليها بشكل دوري، مما يضي عليها مزيداً من الفعالية. ومما تقدم يمكن صياغة تعريف لتقييم الأداء أكثر شمولية وذلك على النحو التالي:

إن تقييم الأداء هو نشاط شامل ومستمر ومنظم ودوري، يهدف إلى تحديد مدى صلاحية الفرد في أدائه للمهام الموكلة إليه، ومستوى أدائه لهذه المهام، ومدى التزامه بالمعايير التنظيمية وتقيده بالمبادئ والقيم المؤسسية خلال فترة زمنية معينة.

وهنا لا بد من التأكيد على تقييم التزام الأفراد في الثقافة المؤسسية (المبادئ - القيم المؤسسية) لأنها تعتبر من العوامل التي تضمن استدامة المؤسسة، بغض النظر عن المهام، فيمكن للأفراد تنفيذ المهام وإهمال الثقافة المؤسسية وبالتالي يؤدي لعدم تجانس داخل المؤسسة، وهذا ما نلاحظه في بعض المؤسسات الإسلامية، فعند التعامل مع أحد المصارف الإسلامية والسؤال عن قرض بدأ القائم على العمل يقارن الزيادة على القرض في هذا المصرف والمصارف التقليدية التي ذكرها وللأسف لم ألاحظ منه التقيد في ثقافة المصرف الإسلامية مطلقاً.

ثانياً: المبادئ الإسلامية في عمليات تقييم الأداء:

المبدأ الأول: استحضار رقابة الله سبحانه على العمل: الرسول عليه أفضل الصلاة والسلام يؤكد في الحديث الشريف أن عبادة الإنسان المؤمن لا تكون كاملة ومقبولة إلا باستحضار رقابة الله عز وجل. فقد روى عن رسول الله (ص) أنه قال: "...الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإنك إن لم تكن تراه فإنه يراك..."^١. ولما كان العمل جزءاً من العبادة فينبغي على العامل أن يستشعر وجود الله معه في أثناء عمله، وهذا المبدأ ينقل الفرد من التعامل مع الناس والعمل معهم إلى مرحلة عليا هي مرحلة الرقي بالعمل لوجه الله وليس في سبيل سيء ثانٍ.

وكذلك امتثال للرقابة الربانية على الأعمال جميعها، كما في قوله تعالى: (مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ) (ق: ١٨). وفي قوله سبحانه وتعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) (النساء: ١).

(وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) (التوبة: ١٠٥)

إن جعل الموظفين يحسنون من أدائهم يحتاج أول الأمر إلى تقييم أعمالهم بصدق وأمانة وعدل، فلن تستطيع أية شركة أو مؤسسة أن تجعل موظفيها يحسنوا أعمالهم من دون أن تحدد مستوى أدائهم.

تشير الدراسات في هذا المجال إلى أن (١٠٪) من الشركات الغربية تتبنى وتنفذ نظام تقييم فعال.

أما أغلب الشركات والمؤسسات فليها نظام تقييم أداء، ولكن ينفذ بطرائق صورية في الغالب، وفي الدول العربية والإسلامية الأمر لا يزال بعيداً عن التطبيق الفعّال في أغلب شركات القطاع الخاص، وإن وجد وطبق فيكون صورياً في شركات القطاع العام ومؤسساته الخدمية والإنتاجية.

أولاً: ماهية عملية تقييم أداء العاملين

هناك اختلاف بين رجال الإدارة حول استخدام كلمة تقييم أو تقييم الأداء، وفي هذا الصدد لا بد من الإشارة بأن كلمة (تقييم) هي الأصل في اللغة العربية، إذ لا توجد في معاجم اللغة العربية مادة مكونة من قِيمَ، وقد استخدم العرب كلمة (تقويم) للتعبير عن معنى الاستقامة التي هي اعتدال الشيء واستواؤه. ففي الصحاح يقول الجوهري: قَوِّمْتُ الشيء فهو قَوِّيمٌ. أي: مستقيم. كما إن هناك معنى آخر للتقويم استخدمه العرب وهو تحديد قيمة الشيء، ففي الحديث الشريف، "قالوا يا رسول الله: لو قَوِّمْتَ لنا. فقال: الله هو المقوم"^١. أي لو سَعَّرْتَ لنا.

ولكثرة استخدام كلمة (تقييم) في الكتابات العربية في الآونة الأخيرة، فقد أجاز مجمع اللغة العربية استخدامها باعتبارها خطأ شائعاً^٢.

لقد تعددت تعريف علماء الإدارة فمنهم من يعرفها على أنها عملية إدارية دورية هدفها قياس نقاط القوة والضعف في الجهود التي يبذلها الفرد، والسلوكيات التي يمارسها في موقف معين لتحقيق هدف معين خططته المنظمة سابقاً. ويصفها آخرون على أنها نظام رسمي لقياس التأثير في خصائص الفرد الأدائية والسلوكية وتقييمه، ومحاولة التعرف إلى احتمالية تكرار الأداء والسلوك نفسه في المستقبل لإفادة الفرد والمنظمة والمجتمع.

لذلك على المؤسسات الإسلامية أن تسعى إلى تقوية الإحساس الذاتي لدى العاملين، وتبهيهم إلى ضرورة مراقبة الذات وتقويم الفرد لنفسه قبل أن يقومه غيره؛ لأن الله سبحانه وتعالى مطلع على الأعمال كلها ما خفي منها وما ظهر.

المبدأ الثالث: العدل: قال سبحانه وتعالى: (وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى) (الأنعام: ١٥٢). إن من العدل تقويم الموظفين بشكل موضوعي نظامي، لا على أساس مصلحي، وعلى جميع الموارد البشرية في المؤسسة بمختلف المستويات الإدارية.

المبدأ الرابع: الاستمرارية: إن ما يميّز نظام تقويم الأداء الإسلامي أنه تقويم مستمر طوال أيام العمل، ولا يترك الفرد حتى نهاية السنة ليتفاجأ بأخطائه التي لا يمكن أن يتلافها مما يصيبه بأزمة قد تؤدي إلى تركه العمل، وفي ذلك قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَيَّنَ لَكَ مَرَضٌ أَرْوَاكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) (التحریم: ١).

وكلنا يعرف قصة عمر رضي الله عنه عندما حاول أن يحد من مهر الزواج في محاولة لتيسير الأمور على الشباب المسلمين، فقامت امرأة من عامة المسلمين واعترضت خليفة المسلمين على الملاء، فيعلن عمر رضي الله عنه على الملاء أنه أخطأ وأصاب امرأة ويتراجع عن أمر هو بمنزلة فتوى من الخليفة الثاني.

إذا كانت هذه هي الحال مع الرسول المعصوم (ص) ومع صحبه الكرام، فإن غيره من البشر مهما بلغ علمهم فهم أكثر احتمالاً للخطأ، ولا شك من الأولى أن تلتفت أنظارهم إلى ما يبدر منهم من أخطاء قبل أن تحاسبهم عليها.

المبدأ الخامس: التقويم الصحية: كما أن نظام التقويم الإسلامي يتميز عن غيره من الأنظمة الوضعية بتقويم الموظف لزميله في العمل، وذلك عن طريق التناصح والتوجيه والإرشاد، وأهم وسيلة إلى تحقيق ذلك هي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. يقول الحق تبارك وتعالى داعياً طائفة من المؤمنين إلى الدعوة إلى الخير وذلك بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

(وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) (آل عمران: ١٠٤). وقد دعا الرسول عليه أفضل الصلاة والسلام الإنسان المسلم إلى محاربة المنكر على قدر الاستطاعة حتى لا ينتشر بين المسلمين. فعن أبي سعيد قال سمعت رسول الله (ص) يقول: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فليسهان، فإن لم يستطع فليقلبه، وذلك أضعف الإيمان"^٧.

إن هذا التقويم قد يلقي تجاوباً كبيراً في نفوس الأفراد حين يكون مبنياً على المحبة والصدق والأمانة في النصح؛ لأن الفرد يقبل من صديقه ما لا يقبله من غيره، كما قد يكون زميل العمل على اطلاع قبل الإدارة بتفاصيل العمل، ويمكنه تصحيح الاعوجاج بسرعة تمنع من وقوع الخطأ وتضخمه.

وقد بين الله سبحانه وتعالى أن بعضهم يمارس الباطل قولاً وفعلاً، مستتراً من الناس حياءً وخوفاً، ولا يستحي من الله وهو أحق بأن يستحي منه ويخاف عقابه؛ لأنه معهم محيط بأحوالهم، حيث يقول الحق تبارك وتعالى: (يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا) (النساء: ١٠٨).

وفي حديث رسول الله (ص) في الموعظة عن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي (ص) قال: "أيها الناس إنكم محشورون إلى الله عراءً غُرلاً... وإنه سيؤتي رجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول رب أصحابي فيقال إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول كما قال العبد الصالح: (وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَادَمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ...) (المائدة: ١١٧)".

إن إدراك الرقابة الربانية تجعل العامل يبذل أقصى طاقاته في العمل ويكون أكثر التزاماً، وهذه الرقابة الربانية هي الرقابة الأساسية في الفكر الإداري الإسلامي، وهي مرتبطة ارتباطاً كبيراً بمدى قوة الإيمان لدى الإنسان المسلم، فكلما كان الوازع الديني قوياً لدى الإنسان المسلم أحس بمراقبة الله له في أعماله وأفعاله وفي سره وعلايته، وخاف من عقابه وطمع في ثوابه، إن هذا النوع من الرقابة لو عمل بها الإنسان المسلم وطبقها وأخذ بها في دينه ودنياه لأصبح المجتمع المسلم في غنى عن أنظمة الرقابة الوضعية.

المبدأ الثاني: التقويم الذاتي: والتقويم الإسلامي قائم أصلاً بدافع الرقابة الذاتية لإرضاء الله تعالى: (وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا × فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا × قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا × وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا) (الشمس: ٧-١٠). فالإنسان إذا فعل شيئاً مخالفاً لفطرته يشعر بالتغير والألم، وإذا خرج عن قواعد فطرته يشعر بالضيق، حتى إن علماء النفس يرجعون الأمراض النفسية إلى جملة من الأسباب، أهمها هو الانحراف عن فطرته^٥.

كما يؤكد رسول الله (ص) على أهمية التقويم الذاتي والرقابة الذاتية على عمل الفرد في حديثه لابن عباس رضي الله عنه عندما كان خلف النبي (ص) يوماً فقال له رسول الله (ص): "يا غلام، إنني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقاليم وجفت الصحف"^٦.



وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه حريصاً على متابعة عمّاله في إنجاز أعمالهم ومعاملتهم لرعيّتهم في شتى الأمور. وقد ذكر ابن الجوزي في تاريخ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن الأحنف بن قيس قال: قدمت على عمر بن الخطاب فاحتسبني عنده حولاً، فقال: يا أحنف، إنني قد بلوتك فرأيت علانيتك حسنة، وأنا أرجو أن تكون سريرتك على مثل علانيتك .

وكان رضي الله عنه يقول لأصحابه: أرأيتم إن استعملت عليكم خير من أعلم ثم أمرته بالعدل أكنت قضيت ما علي؟ قالوا: نعم، قال لا، حتى أنظر في عمله، أعمل بما أمرته أم لا؟.

لقد كان سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه سباقاً في فكره الإداري معتمداً على تحديد واجبات العامل، ثم تقويم أدائه قبل أكثر من ألف وأربعمئة سنة من اعتماد مبدأ تقويم أداء العاملين في الشركات، لا لشيء إنما لحبه للإسلام والالتزامه بتعاليمه، فكان قبل أن يقوم أداء عمّاله يقوم أداءه.

وأخيراً مبادئ تقويم الأداء الإسلامية لا تأتي فرادى، ولا يمكن لمؤسسة أن تعمل بمبدأ وتهمل الباقي وتحقق النتائج الطموحة، إنما يجب أن تكون متناغمة متكاملة مع بعضاً البعض لتحقيق الهدف الحقيقي من عملية تقويم الأداء وهو الارتقاء بالمنظمة ككل.

المبدأ السادس: اعتماد مبدأ المقابلة في تقويم النتائج: إن التقويم المستمر لأعمال الإنسان لا يعوّض عن التقويم النهائي لنتائج الأعمال، حيث يذكر الله سبحانه وتعالى عبادته بيوم القيامة عندما يحشر الناس ويخبرهم بما فعلوا وأنه شهيد عليهم، يقول الحقّ تبارك وتعالى: (يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسُوهُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ) (المجادلة: ٦). إن الله سبحانه جامع الناس جميعاً لتقويم أدائهم وأعمالهم، ويقول رسول الله (ص) في ذلك: "لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عمّره فيم أفناه، وعن علمه فيم فعل به وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه وعن جسمه فيم أبلاه". ينمّي رسول الله (ص) في هذا الحديث التقويم الذاتي للفرد استعداداً للتقويم والحساب الأخير عند رب العالمين".

إن مقابلة تقويم الأداء بهدف الارتقاء بمستوى أداء الفرد من خلال الوقوف على نقاط الضعف لتداركها ونقاط القوة لتعزيزها تعتبر من أهم وأرقى الأساليب المتبعة في تقويم الأداء.

وهنا يتمتع بعضهم عن إجراء مقابلة تقويم الأداء بحجة عدم توفر الوقت، ولكن نتائجها الإيجابية تؤدي لتوفير الوقت الكلي للمؤسسة وتحقيق نتائج ملموسة.

المصادر والمراجع :

١. رواه أحمد في مسنده.
 ٢. د. عقيلي، عمر وصفي وآخرون. إدارة الموارد البشرية. الصفحة ١٥١.
 ٣. رواه الترمذي.
 ٤. رواه الترمذي.
 ٥. النابلسي، محمد راتب. مدارج السالكين. مجموعة محاضرات تفرغ وسام عودة، دمشق ١٩٩٠. الصفحة ١٥.
 ٦. رواه الترمذي.
 ٧. رواه مسلم، واللفظ له وأبو داود.
 ٨. رواه الترمذي، واللفظ له والدارمي.
- #### المراجع:
٩. عقيلي، عمر وصفي وآخرون. إدارة الموارد البشرية. مطبعة جامعة حلب، حلب ٢٠٠٣.
 ١٠. النابلسي، محمد راتب. مدارج السالكين. مجموعة محاضرات تفرغ وسام عودة، دمشق ١٩٩٠.
 ١١. ابن الجوزي، أبي الفرج. تاريخ عمر بن الخطاب رضي الله عنه. مكتبة التوفيق الأدبية. بدون تاريخ.



نظريات القيادة - نظرية القيادة الإستراتيجية Strategic Leadership Theory



د. علاء الدين العظمة

دكتوراه في التخطيط الاستراتيجي

مستشار التخطيط والتنفيذ الاستراتيجي في شركة سيريتل موبايل تيليكوم

رئيس قسم إدارة الأعمال في جامعة أريس الأمريكية

شياً ، والقيادة الواعية هي التي تحرص على إمداد أتباعها بالمعلومات وإعلامهم بالموقف في حينه، فيتحركون تلقائياً وينطلقون نحو الهدف قبل أن تقودهم إليه.

إن التفكير بالقيادة بالنمط الاستراتيجي مهم جداً، ومن أهم الأمثلة هو حالة شركة كومباك وشركة ديل للحواسيب (٢٠٠٠-٢٠١٠).

إن الشركات ذات التصنيع التقليدي بالجملة، مثل شركة كومباك، تصبح في مأزق كبير بسبب المخزون الذي لم يتم بيعه، حيث أن مكونات الكمبيوتر الالكترونية تكون معرضة للتقادم التكنولوجي (الاهتلاك المعنوي) مع مرور الوقت، وعندها يضطر هؤلاء المصنعون إلى التخلص من المخزون الفائض، وبالتالي ستخضع هوامش أرباحهم إلى أقصى مدى.

أما شركة ديل، فإنها تجدد مخزونها أكثر من ثمانين مرة في العام، مقارنة بعشر أو عشرين مرة بالنسبة لمنافسيها، ولذا فهي تحصد قدراً هائلاً من الأموال النقدية. ففي الربع الأخير من العام ٢٠٠٢م وبإيرادات تقدر بـ ٨,١ بليون دولار، وهامش تشغيل يقدر بـ ٧٪، حصلت ديل على أموال نقدية تقدر بـ ١ بليون دولار من العمليات، وعائد رأس مالها المستثمر في العام المالي ٢٠٠١ كان ٢٥٥٪، وهي نسبة لا تصدق، وهذا يثبت أن ممارسة القيادة بصورة إستراتيجية في شركة ديل أدى إلى زيادة أرباحها، ولكي يتحسن الوضع في شركة كومباك ومثيلاتها في مجال الصناعة لابد من إتباع خطوات مشابهة لخطوات شركة ديل، كتحديد الأهداف بدقة، وتعميق الوعي بالبيئة العامة المحيطة وطبيعة الصناعة، وبالتالي وضع إستراتيجية لتنفيذ البيع عند الطلب دون تخزين طويل الأمد كجزء مهم من إستراتيجية المؤسسة.



إن القيادة هي عملية إعطاء غاية ووجهة ذات معنى للجهد الجماعي، للوصول إلى الغاية والهدف المنشود.

إن القادة (بنظر هذه النظرية) هم من يقومون بإيصال الرؤية والتوجه للأتباع، حيث يوفقون بين الأتباع، ويحفزون ويلهمون ويفعلون الأتباع.

والمهمة الأكبر هي تحويل الأتباع والموظفين من أشخاص متعاقدين مع منظمة اقتصادية إلى أعضاء ملتزمين في منظمة هادفة.

إن أزمة الأعمال اليوم هي أزمة معنى، فالأتباع لديهم شعور الشك وعدم التأكد حول مستقبل منظماتهم، وحول وظيفتهم ومستقبلهم الشخصي، لذلك يجب على القادة ألا يستصغروا عمق الحاجة الإنسانية للمعنى، إنها أكثر الحاجات الإنسانية إلحاحاً، بل هي ميل فطري لا يزول.

ومن رواد هذه النظرية دروكر ١٩٩٩، وكوتر ١٩٩٩، وجاكوبس وجاك ١٩٩٠، وبوكينغ هام وكليفتون ٢٠٠١.

يجب إضفاء صفة الإستراتيجية والتفكير طويل الأجل على القيادة، وكذلك إضفاء مفهوم التغيير وفهم قوى التغيير المحركة له وتأثير ذلك على الشركات من الداخل والخارج، وهنا يجب على الإداريين والقادة أن يحددوا الإجراءات التي يجب اتخاذها للاستعداد لما هو متوقع حدوثه في المستقبل أو ما يسمى بـ (business continuity & Recovery plan)

يجب أن يبدأ كل نشاط برؤية، وغاية، وأهداف، وتلك الأحلام ليس من المحتمل أن تتحقق بدون إستراتيجية فعالة .

لابد من استخدام الإستراتيجية لوضع إطار عمل (آني، ومستقبل قريب، ومستقبل بعيد)، حيث تتطلب القيادة الإستراتيجية توليد الأفكار المستقبلية، والتفكير في التفاصيل الإدارية والأنشطة الوظيفية التي يجب تسويقها من أجل تنفيذ الإستراتيجية بنجاح.

ويجب التأكد باستمرار على اتساع المشاركة من جميع المستويات الوظيفية (مدير قسم - مدير وحدة - مشرف - موظف درجة عالية - موظف عادي، وهكذا...).

ومن المبادئ المعروفة أنه كلما زادت معرفة التابع للمهمة زادت الفرصة للمبادرات وحسن التصرف، فالتابع الملم بنوع المهمة المدرك لأبعادها ونتائجها خير بألف مرة من ذلك الذي يساق إلى مهمة لا يعرف عنها

وقال له مثل ما قال للرسول صلى الله عليه وسلم، فقال له أبو بكر: "إنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم وليس يعصي ربه وهو ناصره، فاستمسك بغيره، فوالله إنه على الحق"، وقال عمر: "ما زلت أصوم وأتصدق وأعتق من الذي صنعت مخافة كلامي الذي تكلمت به يومئذ حتى رجوت أن يكون خيراً"، ولم تطب نفس عمر إلا عندما نزل القرآن مبشراً بالفتح.

وفي الحقيقة فإن تنازلات الرسول محمد صلى الله عليه وسلم كانت في صالح إستراتيجيته الكبرى والشاملة، حيث أتيح للمسلمين مضاعفة جهودهم لنشر الإسلام، وفي ذلك قال الزهري: "فما فتح في الإسلام فتح قبله كان أعظم منه، إنَّما كان القتال حيث التقى الناس، فلما كانت الهدنة ووضعت الحرب، وأمن الناس بعضهم بعضاً، والتقوا فتفاضوا في الحديث والمنازعة، فلم يكلم أحد بالإسلام يعقل إلا دخل فيه، ولقد دخل في تلك السنتين مثل من كان في الإسلام قبل ذلك"، وعلق ابن هشام على هذا قائلاً:

"والدليل على قول الزهري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى الحديبية في ألف وأربعمائة في قول جابر، ثم خرج في عام الفتح بعد ذلك بستين في عشرة آلاف".

والخلاصة هنا أن ممارسة القيادة بمنظور إستراتيجي هو أمر مختلف تماماً عن ممارستها بالأسلوب العملي، ولتحقيق الإنجاز الأفضل وتعزيز التنفيذ على نحو أمثل، فلا بد من ممارسة القيادة بالصورة الإستراتيجية.

إن قدرة القائد على تحديد الأهداف وعمل الخطة لإنجازها هي المهارة الأساسية للقيادة.

نوعها: إقتناعية، وديمقراطية، وشورية.
شكلاها: جماعية.

ومن الأمثلة التاريخية الهامة في هذا الموضوع ما حدث خلال صلح الحديبية بين المسلمين وقريش، حين خرج الرسول محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه لأداء العمرة في يوم الاثنين هلال ذي القعدة من السنة السادسة الهجرية، وكانت قريش قد قالت لسهيل بن عمرو: "أنت محمدٌ فصالحه، ولا يكن في صلحه إلا أن يرجع عنا عامه هذا، فوالله لا تحدت العرب عنا أنه دخلها علينا عنوة أبداً". فلما انتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلم فأطال الكلام، وتراجعا، ثم جرى بينهما الصلح.

ثم بعد هذا تم الاتفاق على بقية الشروط وهي وضع الحرب عشر سنين، يأمن فيها الناس، ويكف بعضهم عن بعض، وأن بينهم عيبة مكفوفة، فلا إسلال (سرقة)، ولا إغلال (خيانة)، وأن من أحب أن يدخل في عقد محمد وعهده دخل فيه. فتوثبت خزاعة فقالوا: "نحن مع عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهده"، وتوثبت بنو بكر فقالوا: "نحن في عقد قريش وعهدهم".

لقد تبرم كثير من الصحابة من معظم هذه الشروط، ومن الأدلة على ذلك أن علياً اعتذر عن محو كلمة ﴿رسول الله﴾ التي اعترض عليها سهيل بن عمرو، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أرني مكانها"، فأراه مكانها فمحاها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكتب على مكانها ﴿ابن عبد الله﴾. وغضبوا لشروط رد المسلمين الفارين من قريش إلى المسلمين. ويحكي عمر بن الخطاب مجيئه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم غاضباً عند كتابة ذلك الصلح، قائلاً: "فأتيت نبي الله، فقلت: ألسنت نبي الله حقاً؟ قال: بلى. قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى، قلت: فلم نعطي الدنية في ديننا إذا؟ قال: إني رسول الله ولست أعصيه وهو ناصري. قلت: أوليس كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوف به؟ قال: بلى، فأخبرت أنك تأتيه العام؟ قال: قلت: لا. قال: فإنك آتية ومطوف به". وأتى عمر أبا بكر



المصادر والمراجع :

1. سنن تينوس، والاس / ووي، دروبلي، كتاب كيف تخطط وتنفذ استراتيجي، سلسلة ماكجروهيل، مكتبة جرير، الطبعة الأولى ٢٠٠٩، الصفحة (٥).
2. مرسي، سيد عبد الحميد، مفهوم القيادة في إطار العقيدة الإسلامية، مطبعة رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، الصفحة رقم (٦٩).
3. تراسي، بريان، القيادة الفعالة، مكتبة جرير، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣، الصفحة رقم (٤٠).

مستقبل الوقف في ظل الحركات الاحتجاجية العربية



حسين عبد المطلب الأسرج
ماجستير الاقتصاد
دبلوم معهد التخطيط القومي
باحث اقتصادي أول ومدير إدارة بوزارة الصناعة
والتجارة الخارجية المصرية

وتعد البطالة سبباً رئيسياً لانتشار الفقر في أي مجتمع؛ حيث تُعتبر البطالة وما تعنيه من حرمان القادرين على العمل والراغبين فيه - عند مستويات الأجر السائدة، أيًا كانت مستوياتهم التعليمية - من كسب عيشهم بكرامة، من أهم آليات التهميش الاقتصادي والإفكار؛ لأنها تؤدي إلى دفع هؤلاء العاطلين إلى هوة الفقر، واستنزاف المدخرات أو الميراث في حالة وجودهما، والتحول في النهاية في كل الأحوال إلى فقراء. كما تحولهم إلى عالة على أسرهم مما يخفض متوسط نصيب الفرد في تلك الأسر من الدخل، وينزل بها إلى منحدر الفقر.

ويشير تقرير تحديات التنمية العربية لعام ٢٠١١، إلى أن الدول العربية قد تخلّصت تقريباً من الفقر الذي تبلغ نسبته ٩,٣٪ من فقر الدخل، إذا ما اعتمدنا خط الفقر البالغ ٢٥,١ دولار أمريكي، وهي نسبة تماثل نسبة الفقر السائدة في أمريكا اللاتينية، وهي أكثر ثراء من المنطقة العربية. غير أن هذا المعيار يخفق بشكل واضح في إظهار الحرمان في المنطقتين على حد سواء. ويترجم خط الفقر هذا إلى ٥,٢ جنيه في مصر وهو ما يُمكن بالكاد المواطن المصري العادي من شراء ما يكفي من الطعام المدعم ليبقى على قيد الحياة، ناهيك عن توفير تكاليف المواصلات العامة التي تصل إلى جنيه واحد لركوب الحافلة ذهاباً وإياباً داخل القاهرة. ومن الواضح أن أي شخص على هذا المستوى من الدخل لا يمكنه أن يتحمل تكلفة إيجار مأوى ولو في أكثر مناطق المدينة فقراً وتداعياً. بيد أنه عندما نأخذ بمعيار أعلى للفقر (٢ دولار يومياً)، نجد أن معدل الفقر في الدول العربية يرتفع إلى ١٩٪، أي ما يزيد بمقدار ٦٠٪ عن المعدل السائد في أمريكا اللاتينية. ونتيجة لذلك فإن زيادة قيمة خط الفقر يزيد من معدل الفقر بنسبة أعلى بكثير في الدول العربية منها في أي منطقة نامية أخرى.

ويرى عدد من الخبراء أن إمكانية تطبيق النموذج الاقتصادي الإسلامي قد تكون إحدى الوسائل البديلة لتجاوز الأزمة الاقتصادية والاجتماعية المتفاقمة. وليس من المستبعد أن تعمد الحركات الإسلامية التي فازت في الانتخابات بمصر وتونس إلى استخدام هذا النموذج تطبيقياً. ويعد أحياء دور الوقف من أهم ملامح هذا النموذج. فتاريخ الوقف يرجع إلى فجر الإسلام وقد دلّ على مشروعيته الكتاب والسنة والإجماع وأن الوقف من أفضل وجوه الإنفاق، وأعمها فائدة وأدومها نفعاً وأبقاها أثراً. فقد لعب نظام الوقف الإسلامي دوراً هاماً في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول الإسلامية عبر العصور المختلفة منذ بعثة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم حتى نهاية عصر الدولة العثمانية، بيد

بلغت الحركات الاحتجاجية جميع أنحاء الوطن العربي وإن كانت متفاوتة الشدة والطبيعة. وفي الواقع، فقد كان الشأن الاقتصادي والاجتماعي حاضراً بشدة في خلفية مشهد حركات الاحتجاج وحتى في مقدمته، مما يشير صراحة إلى وجود علاقة مباشرة (أو غير مباشرة) بين هذه الحركات وما يؤمل منها من تغيرات اقتصادية واجتماعية، وبين متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية وأهدافها، بل يمكن القول بأن التنمية ومتطلباتها وأهدافها، كانت هي من ألهمت تلك الحركات من المعاناة والضييق والتهميش والإقصاء وتزايد الفجوة بين الأغنياء والفقراء. وبالرغم من وجود العديد من السمات المشتركة فيما بين الدول العربية، وتشابه ظروفها في ملامحها العامة، إلا أن لكل بلد خصوصيته وطابعه المميز والكثير من التفاصيل الصغيرة التي قد لا توجد بنفس القدر أو بنفس الكيفية في بلد آخر.

ويتفق كثير من الخبراء والمحللين على أن هناك عديد من الأسباب الرئيسية كانت وراء اندلاع الحركات الاحتجاجية في البلدان العربية، منها: تردّي الأوضاع العربية على نحو خطير في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الأمر الذي كان يعني انتشار البطالة والفقر والتخلف واتساع الهوة بين العالم العربي والعالم الخارجي حضارياً.

وحسب تقديرات تقرير تحديات التنمية العربية لعام ٢٠١١، فإن المنطقة العربية لا تزال تسجل أحد أعلى معدلات البطالة في العالم. فقد شهدت الدول العربية الأقل نمواً زيادة في معدلات البطالة (من ٨٪ إلى ١١٪). وشهد معدل البطالة ارتفاعاً طفيفاً في دول مجلس التعاون الخليجي وبلدان المشرق (من ٤,٥٪ إلى ٤,٦٪)، ومن (٩,٢٪ إلى ٩,٨٪) على التوالي. هذا وترتفع معدلات البطالة بشكل خاص بين الشباب في المنطقة العربية (من تتراوح أعمارهم بين ١٥ و٢٤ عاماً) حيث وصل معدل البطالة لهذه الفئة، وفقاً لتقديرات منظمة العمل الدولية وبيانات الأمم المتحدة، إلى ٢٤٪ في الفترة الممتدة بين عامي ٢٠٠٥-٢٠٠٨ (أي ما يزيد عن ضعف المتوسط العالمي الذي يبلغ ١١,٩٪)، كما يمثل الشباب أكثر من ٥٠٪ من إجمالي العاطلين عن العمل العرب.



٣. قيام بعض الدول الإسلامية بإدماج أموال الأوقاف ضمن أموال الدولة مع تأميم ممتلكات و ثروات الوقف الأهلي بموجب قوانين وقرارات عليا واجبة النفاذ.
٤. تعرض بعض ممتلكات و ثروات الوقف للتعدي والاعتصاب من جانب بعض الجناة بطرق غير مشروعة مثل وضع اليد على بعض أراضي الأوقاف التي يعلمون بفقد حجبية ملكيتها أو سرقتها وصعوبة إثبات تبعيتها لمؤسسة الوقف. وقد ساعد على ذلك تغيير مسميات بعض الأماكن الموجودة في حجج بعض أراضي الوقف على اغتصابها، وتعذر الاستدلال على أراضي الوقف وفقاً للمسميات الحديثة.
٥. إهمال ممتلكات الوقف وعدم الإنفاق على صيانتها أو حسن رعايتها، وتعرض بعضها إلى الانهيار والتدمير.
٦. قيام بعض الدول العربية والإسلامية بإلغاء الوقف الأهلي (الذري) وهو ما يعتبر بمثابة إلغاء لمؤسسة إسلامية أصلية وتحريم لما أحل الله، ومنع الخير من الوصول إلى من يستحقونه.
٧. تكبيل الوقف بعقود الحكر، وهو عقد إجارة لمدة طويلة يعقد بإذن الحاكم ويدفع فيها المستحكر لجانب الوقف مبلغاً معجلاً يقارب قيمة الأرض ويحدد مبلغاً آخر ضئيلاً يستوفي سنوياً لجهة الوقف من المستحكر أو ممن ينتقل إليه هذا الحق. ولا يخفي أن هذه العقود تقضي على الجزء الأكبر من عوائد الوقف بمرور الزمن خاصة في ظل ارتفاع معدلات تضخم الأسعار وانخفاض القيمة الحقيقية للنقود.
٨. تركيز بعض الجهات المشرفة على الوقف على التوثيق والسجلات فقط دون الاهتمام بالتنمية والاستثمار مما يؤدي إلى تردي ثروات الأوقاف وإهمالها.
١. لم تستطع الأوقاف الأهلية مجابهة جملة من الإشكاليات الشرعية والعملية وإيجاد حلول عملية لها. كما ولد تكاثر المستفيدين، بتوالي الأجيال، إلى تفتيت الحصص، وكثرة الخلافات والنزاعات القضائية التي لم يستطع الجهاز القضائي مجابتهها وإيجاد الحلول لها.
٢. ضعف المؤسسات العلمية وما خلفه من انحسار للاجتهاد وتخلف العلماء عن أداء الدور الحضاري المنوط بهم مما أثر في طرح حلول واقعية وعملية، والتعاطي الواقعي مع التطورات التي حصلت في المجتمعات الإسلامية، ودور علم الفقه والفقهاء في ذلك وفي ما يخص الأوقاف بالتحديد.
٣. بالتزامن مع التخلف الاقتصادي العام، أدى ضعف القضاء وعدم تخصص العاملين فيه في مسائل الرقابة على النظار وتصرفاتهم الإدارية والمالية ومدى نجاحهم في توزيع العوائد، إلى انتشار الفساد في إدارة الأموال الوقفية والاستهانة بتسميتها.
٤. غياب التجديد الإداري للمؤسسات الوقفية، حيث استشرى أسلوب النظرة الفردية مما سهل عمليات اغتصاب الأوقاف وحيازتها دون وجه حق، والتلاعب بأعيانها أو تحويل وجهتها خارج المقاصد التي حددها الواقفون.



- وعلى مستوى التطبيقات العملية فقد تم تهميش نظام الوقف الإسلامي، حيث يمكن رصد عدد من المظاهر الدالة على ذلك فيما يلي:
١. تضاؤل نسبة قيمة الأموال الموقوفة إلى إجمالي قيمة الثروة القومية، وتراجع معدل نموها سنوياً فضلاً عن انخفاض معدلات العوائد والدخول التي تتحقق من توظيف أو استثمار أموال الوقف.
٢. انخفاض الموارد المالية اللازمة لتنفيذ شروط الواقفين، ومن ثم عدم الالتزام بشروطهم، وتغيير مصارف الأوقاف أو تقييدها، مما أدى إلى حرمان العديد من الجهات من حقوقها، وتعطلت رسالة الوقف لدرجة التهديد بالقضاء عليها.

بالدراسات الوقفية. وتسعى هذه المراكز لتفعيل ثقافة الوقف في إطار رؤية حضارية متكاملة، تتطرق من رسالية الوقف، وتتفاعل مع التحولات الاقتصادية والمعلوماتية والاجتماعية والسياسية. كما تعنى برصد واقع الأوقاف، والإسهام في تطوير مؤسساتها وإدارتها واستثمارها ومصارفها.

إجمالاً، إن الصعوبات التي تعترض تطوير إدارة الوقف واستثمار أصوله وتفعيل دوره المجتمعي لا تتبع من جوهر مفهوم الوقف وأبعاده الفلسفية والمعرفية، وإنما ترتبط بالقصور الذي يشوب واقعه الحضاري وتأصيله النظري وتطبيقاته المؤسسية.

المراجع:

١. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير تحديات التنمية العربية ٢٠١١: نحو دولة تنموية في العالم العربي، المركز الإقليمي للدول العربية، القاهرة، مصر، ٢٠١١.
٢. حسين عبد المطلب الأسرج دور أدوات الحوكمة في تطوير مؤسسات الأوقاف، بحث مقدم إلى المؤتمر العام الثاني عشر بعنوان: "الإدارة الرشيدة وبناء دولة المؤسسات"، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة - جمهورية مصر العربية، ذلك خلال المدة ٨-١٠ سبتمبر (أيلول) / ٢٠١٢.
٣. حمدي عبد العظيم، النتائج المترتبة على تهميش الوقف الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث للأوقاف بالمملكة العربية السعودية: الوقف الإسلامي "اقتصاد، وإدارة، وبناء حضارة"، الجامعة الإسلامية ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
٤. زيهام خفاجي، توصيات لإحياء دور الأوقاف في السياسات العامة والمجتمع المدني، ورقة قدمت في المؤتمر المصري الأول للنهوض بالتنمية والذي عقد في ١٦، ١٧ يوليو ٢٠١٢.
٥. طارق عبد الله، آفاق مستقبل الوقف في تونس، مقدم إلى ندوة الوقف في تونس: الواقع وبناء المستقبل، ٢٨-٢٩ فبراير ٢٠١٢ الجمهورية التونسية.

ورغم هذه الملاحظات فإنه من المجحف ألا نذكر بأن مؤسسة الوقف كانت من أكثر المؤسسات التي تواصلت خدماتها الاجتماعية وإلى وقت قريب رغم خفوت جذوتها.

فما نحتاجه الآن هورؤية واضحة لتنشيط وتفعيل دور الوقف في التنمية. وبقدر ما يرنو المجتمع لاستعادة دور الوقف في التنمية، ينشد الوقف ذاته إعادة بناء منظومته القيمية والعملية بعد عقود من الانتهاك والإقصاء. ويتطلب إحياء دور الوقف في السياسات العامة والمجتمع المدني تضافر جهود العديد من الأطراف لتنفيذ رزمة متكاملة من الاصلاحات المعنية بثقافة الوقف وسياساته وقوانينه وإدارته واستثماراته ودوره المجتمعي. ويمكن رصد أهم جوانب الإصلاح المطلوبة فيما يلي:

١. إعادة تشريعات وقوانين تنظيم وتأسيس الوقف.
٢. توفير إعفاءات ضريبية على الأصول الثابتة الموقوفة.
٣. إيجاد صيغ قانونية لإدارة الأوقاف والرقابة عليها.
٤. إدماج العطاء الوقفي في مصادر تمويل الخدمات التعليمية والصحية، وتنظيم الأطر القانونية والإجراءات الإدارية لذلك.
٥. تطوير آليات استثمار الوقف.
٦. نشر الثقافة الوقفية في المجتمع.
٧. نسج شبكة متكاملة من العلوم الوقفية لرصد القضايا والإشكاليات، واقتراح آليات التطوير، واستشراف آفاق المستقبل. ويرتبط ذلك بتأسيس العديد من المراكز البحثية والبرامج الأكاديمية المعنية



أحمد النجار وتجربة بنوك الادخار استحضار ذاكرة العمل المصرفي الإسلامي

الحلقة (1)

د. عبد الحليم عمار غربي
قسم الأعمال المصرفية - كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

تمهيد

غالباً ما يقال: "إن أي مشروع أو عمل أو نشاط إنما يتلاءم مع الرجل الذي صممه أو نفذه، وإن قيمة المؤسسات تساوي قيمة الرجال الذين وضعوها". ولعل القول ينطبق هنا على أحمد النجار في تجربة بنوك الادخار المحلية التي وُلدت في مطلع الستينيات من القرن الماضي، وتم تنفيذها في الريف المصري خلال ثلاث سنوات ونصف (من يوليو ١٩٦٣ إلى فبراير ١٩٦٧). فرغم اقتباس تلك التجربة المصرفية من التجربة الألمانية، إلا أنها عكست شخصية وحيوية وإرادة القائمين عليها.

لقد أثارت التجربة المصرية قضية الربا إثارة جدية وعملية، وحركت الاهتمامات نحو هذا الموضوع الحيوي، كما أثارت فكرة إنشاء بنوك إسلامية. ورغم إشارة بعض المصادر إلى تجارب أخرى سبقتها في هذا المجال كمشروع كراتشي في باكستان ومشروع حيدر أباد في الهند، إلا أن "بنوك الادخار" تعد التجربة الأقوى صلة بريادة المشروع في تأسيس البنوك الإسلامية.

وعلى الرغم من قيام تلك البنوك على أساس لا ربوي، إلا أنها لم تعلن عن هويتها الإسلامية في ذلك الحين، لعدم سماح الظروف السياسية الرسمية بإطلاق هذه الأسماء. ويذكر صاحب الفكرة أنه كُتبت حوالي ٢٥ رسالة دكتوراه وماجستير عن هذه التجربة في دول أوروبا.

تهدف هذه الورقة البحثية إلى التعرف على أهم جوانب تجربة هذا النموذج المصرفي الذي لم يستمر طويلاً في جانب الممارسة الفعلية من ذاكرة النشاط المصرفي الإسلامي، وسنوزع محتواها على المحاور التالية:

- أولاً: نبذة عن شخصية أحمد النجار.
- ثانياً: نشأة بنوك الادخار وتطورها.
- ثالثاً: آلية العمل المصرفي في بنوك الادخار.
- رابعاً: تقييم تجربة بنوك الادخار المحلية.

أولاً: نبذة عن شخصية أحمد النجار

وُلد أحمد عبد العزيز النجار عام ١٩٢٢ بمدينة المحلة الكبرى لأسرة عُرفت بالتقوى والصلاح، فقد كان والده محمد عبد العزيز النجار مفتشاً عاماً للغة العربية والتربية الدينية بمعاهد المعلمين والمعلمات، وله مؤلفات أهمها: "منار السالك" و"ضيء السالك إلى أوضح المسالك".

درس أحمد النجار الاقتصاد في جامعة القاهرة، وبعث إلى بريطانيا عام ١٩٥٦، وإثر إبعاده بريطانيا للمبعوثين المصريين كافة في العام نفسه بسبب حرب قناة السويس، بُعث إلى ألمانيا الاتحادية، واهتم في دراسته العليا بموضوع "اتحاد بنوك الادخار المحلية" في ألمانيا: الائتمان التبادلي، نظام "فريدريك رايفايزن" Raiffeisen (١٨١٨-١٨٨٨) "التسليف الزراعي"، ونظام "شولز ديليتش" Schulz-Delitzsch (١٨٠٨-١٨٨٣) "التسليف الشعبي". وقام بدراسة تاريخ بنوك الادخار المحلية في ألمانيا منذ بداية القرن ١٩، وكان هذا النظام المصرفي يهتم بتعبئة المدخرات الصغيرة في الريف وبخاصة لقطاع الفلاحين وبقية صغار المدخرين (الطلبة والعمال وربات البيوت). ويقال إن من أنشأ نظام الادخار في ألمانيا قرأ مقدمة ابن خلدون!

تعلّم النجار هناك اللغة الألمانية ورشّحه أستاذه "ريتزر هاوزن" للعمل في شركة ألمانية، وبدأ يتأثر بالدور الذي لعبته بنوك الادخار الألمانية بعد الحرب العالمية الثانية. وساعده أستاذه في أن يلتحق ببنك الادخار في "كولون"، وانتهز أحمد النجار هذه الفرصة ودرس البنوك التجارية وطريقة عملها والبنوك العقارية وجميع أنواع البنوك، وتأكّد بعد ذلك من أن مصر تحتاج إلى كل هذه البنوك على أن تعتمد على الشريعة الإسلامية التي تستبعد الفوائد الربوية، ومنذ ذلك الوقت أصبح شغله الشاغل أن يقوم بإنشاء بنوك بلا فوائد.

ويُروى أن فكرة إنشاء هذه البنوك بدأت بعد أن سمع أحمد النجار في إحدى المرات إمام أحد المساجد يتلو الآية القرآنية: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ (٢٧٨) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ البقرة: ٢٧٨-٢٧٩، فأسرع إلى خاله محمد عبد الله العربي، وهو من كبار علماء القانون والاقتصاد وتناقش معه في الربا وأنواعه، وتعرّض المجتمع الذي يتعامل به للآزمات، وعرض عليه وجهة نظره في إمكانية إنشاء بنوك لا تتعامل بالربا. وطلب منه كل ما يملكه من كتب الاقتصاد والمعاملات المالية في مجال الاقتصاد الإسلامي، وحذّره خاله من صعوبة الطريق الذي ينوي أن يسلكه وأوضح له بأن الأمر سيتطلب منه جرأة وشجاعة وتضحية، إلا أن أحمد النجار سار في الطريق بإرادة قوية، وجمع حوله ١٩ رجلاً وامرأة واحدة آمنوا بفكرة بنوك الادخار بميت غمر وتفرّغوا لهذا المشروع.

ويذكر أحد الباحثين أن النجار خلال فترة إقامته في ألمانيا لدراسة الدكتوراه ١٩٥٧-١٩٥٩، لفت نظره إعادة بناء ألمانيا في ١٤ سنة فقط بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية عام ١٩٤٥، وسجّل فيها المشاهدات التالية التي أرسلها إلى خاله محمد عبد الله العربي:

- بنوك الادخار: انتشار بنوك الادخار في مدن وقرى ألمانيا،
 - الوعي المصري: السلوك الادخاري للشعب الألماني،
 - نظام المعلومات: يشمل معلومات عن المدخرات، ومعلومات عن المشروعات المطلوب تمويلها وفي أي قطاع اقتصادي (زراعي، صناعي، عقاري...)، ومعلومات للأولويات (المشروعات التي تحتل الأولوية)،
 - الولاء: إتقان الألمان لعملهم،
 - مشروع المساعدات: مشروع مارشال لإعادة بناء أوروبا بعد انتهاء الحرب.
- أخذ أحمد النجار توكيلاً من اتحاد بنوك الادخار الألمانية ليساعده على تطبيق التجربة في مصر، وعدّل في هذا العمل المصري باستبعاد آلية الفائدة الربوية. واستطاع أن يقنع الحكومة بتطبيق التجربة الإنمائية الألمانية في مدينة ميت غمر، وعيّن مديراً للبنك فتوسّع في تأسيس الفروع، لكن التجربة لقيت مضايقات ومشكلات أدت إلى أن تعزل الحكومة مؤسسها، فخرج من مصر وأعلن أن التجربة رُفضت لتعارضها مع المنهج الاشتراكي للنظام.
- توجّه النجار إلى السودان، فعمل رئيساً لقسم الاقتصاد بجامعة أم درمان الإسلامية ومستشاراً لبنك السودان ١٩٦٧-١٩٦٩، ثم أستاذاً زائراً في جامعات برلين وكولون ١٩٦٩-١٩٧١، واختير خبيراً بهيئة الأمم المتحدة. وفي السودان عمل النجار على بناء الإطار الفكري الضابط للمصرفية الإسلامية وتم إنشاء بنك الادخار السوداني في ود مدني. ثم توجّه بعد ذلك إلى السعودية وعمل مديراً للإدارة الاقتصادية بالأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي المكلفة بتأسيس "البنك الإسلامي للتنمية".
- عاد النجار إلى مصر عام ١٩٧١، وتم تعيينه مستشاراً لوزير المالية، وأسندت إليه مهمة إنشاء "بنك ناصر الاجتماعي" كأول بنك يُنص في قانون إنشائه على عدم التعامل بالفائدة أخذاً و/أو إعطاءً.

وعمل أحمد النجار لدى الأمير محمد الفيصل في تأسيس بنوك فيصل الإسلامية، وعيّنهُ أميناً عاماً للاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية وعميداً للمعهد الدولي للبنوك والاقتصاد الإسلامي في قبرص التركية. وقد أصدر الاتحاد الدولي في عهده مجلة البنوك الإسلامية التي توقّفت عن الصدور في ١٩٨٩، بعد أن صدر منها ٦٩ عدداً، كما أعد الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية وصدر منها ٦ أجزاء خلال الفترة (١٩٧٧-١٩٨٤).

والجدول التالي يكشف جوانب من سيرة مؤسس بنوك الادخار:

من هو أحمد النجار؟	البيان
 <ul style="list-style-type: none"> • الاسم الكامل: أحمد محمد عبد العزيز النجار • اسم الشهرة: رائد البنوك الإسلامية / أبو البنوك الإسلامية • تاريخ الميلاد: ١٧/٠٥/١٩٣٢م بمحافظة الغربية • الجنسية: مصري • الديانة: الإسلام • تاريخ الوفاة: ٠١/٠١/١٩٩٦م 	<p>المعلومات الشخصية</p>
	<p>الشهادات العلمية</p> <ul style="list-style-type: none"> • دكتوراه في الاقتصاد جامعة كولونيا بألمانيا الغربية ١٩٥٩ • ماجستير علوم سياسية جامعة القاهرة ١٩٥٤ • بكالوريوس تجارة جامعة القاهرة ١٩٥٢
	<p>الخبرات الوظيفية</p> <ul style="list-style-type: none"> • أمين عام الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية منذ ١٩٧٨ • أستاذ الاقتصاد الإسلامي بجامعة الملك عبد العزيز بجدة (١٩٧٥-١٩٧٨) • مستشار لبنك ناصر الاجتماعي في مصر (١٩٧٣-١٩٧٥) • عضو اللجنة التحضيرية لإنشاء البنك الإسلامي للتنمية (جدة ١٩٧٣) • رئيس الدائرة الاقتصادية لمؤتمر وزارة الخارجية الإسلامي (١٩٧٣-١٩٧١) • عضو لجنة خبراء الدول الإسلامية لإقامة النظام المصرفي الإسلامي (القاهرة ١٩٧١) • نائب رئيس المعهد الدولي للادخار والاستثمار بألمانيا الغربية (١٩٦٩-١٩٧١) • أستاذ الاقتصاد الإسلامي بجامعة أم درمان الإسلامية بالسودان (١٩٦٧-١٩٦٩) • مدير عام مشروع بنوك الادخار المحلية (١٩٦٣-١٩٦٧) • أستاذ التجارة والاقتصاد بجامعة القاهرة وعين شمس (١٩٦١-١٩٦٢)
	<p>المؤلفات المنشورة</p> <ul style="list-style-type: none"> • مؤلفاته: أكثر من ١٣ مؤلفاً في الاقتصاد الإسلامي والبنوك الإسلامية، منها: • حركة البنوك الإسلامية.. حقائق الأصل وأوهام الصورة: ١٩٩٣ • الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية: (١٩٧٧-١٩٨٤) • ١٠٠ سؤال و ١٠٠ جواب حول البنوك الإسلامية: ١٩٧٨ • منهج الصحوة الإسلامية: بنوك بلا فوائد: ١٩٧٦ • المدخل إلى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي: ١٩٧٣ • بنوك بلا فوائد كإستراتيجية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول الإسلامية: ١٩٧٢ • نحو إستراتيجية جديدة للتنمية الاقتصادية في الدول النامية: ١٩٦٩



يناقش طويلاً مسألة الاتصال الشخصي المباشر والمستمر لفهم الفلاحين والعمل معهم، ولكن الشيء الذي كان غريباً إلى حد بعيد هو أن نرى صيرفياً يناقش هذه الأمور، ولا يكتفي بالمناقشة والدرس، بل يتجاوز ذلك إلى التطبيق والتنفيذ".

واستحق هذا العالم أن يُعتبر أحد الأعلام المؤسسين للمصرفية الإسلامية، فقد وصفه أحد الباحثين: "هو من الآباء المؤسسين على المستوى النظري، وعلى المستوى التطبيقي هو ذائع الصيت في هذا المجال، وقد كان له تأثير مهم على بلورة فكرة المصرف الإسلامي، وأفكاره منثورة في مطبوعات كثيرة أهمها كتاب: "بنوك بلا فوائد كإستراتيجية للتنمية" الذي صدر في جدة ١٩٧٢".

يقول النجار في كتابه الأخير "حركة البنوك الإسلامية": "البنوك الإسلامية بالنسبة لي هي قطعة مني، وهي تاريخي كله. ارتدتُ طريقها في فجر الستينيات، وقدمتُ نموذجها الأول الذي اقتنعتُ به وما زلت، وتعرضتُ من أجلها للهجرة من الوطن، وإلى ما هو أكثر من ذلك، وناضلتُ من أجل إقامتها في السودان، ثم تحمّلتُ مخاض ولادة البنك الإسلامي للتنمية إبان عملي في أمانة منظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، وجاهدتُ لإنشاء أول بنك إسلامي حكومي في مصر (بنك ناصر الاجتماعي). ولا يكاد هناك بنك إسلامي أقيم حتى منتصف الثمانينيات إلا وكنت من جنود التأسيس فيه، إما بالدعوة له أو بالسعي إلى إقناع المسؤولين، أو بتقديم المشورة في خطوات الإنشاء، أو بتعبئة الرأي وحشد التأييد، أو بتجميع المؤسسين، أو بالاشتراك في مجلس الإدارة، أو بالإسهام في جهود انتقاء العاملين وتدريبهم. وذلك فضلاً عن الكتابة المبكرة عن الاقتصاد الإسلامي، وفكرة البنوك الإسلامية، وشرح فلسفتها، وتأسيس نظريتها، وتوضيح مهمتها ووظيفتها، والدفاع عن قضيتها فوق كل منبر، وفي قلب كل منتدى".

يمكن القول بأن فكرة هذا الشاب الذي كان عمره ٢٠ عاماً فقط في أوائل الستينيات من القرن الماضي، تستمد أصولها من عامل الخبرات المكتسبة من الدراسة والثقافة والتجارب من جهة، وعامل الصلة بالدين والمعتقدات الإسلامية من جهة أخرى. هذان التأثيران: العلم والإيمان، طبعا عمله بطابع شخصيته. وقد كانت ملامح الانتقال من التأثير الألماني إلى الواقع الإسلامي في استبعاد فكرة مكافأة الخدمة المصرفية بواسطة الفائدة الربوية، وفي التسميات التي أطلقها الرجل على تجربته: بنوك شعبية أو محلية ثم بنوك إسلامية.

وقد رأى صاحب الفكرة أن هناك ٧ شروط لا بد من توافرها لنجاح بنك الادخار المحلي، هي:

١. ينبغي أن تقوم بنوك الادخار على أسس محلية، على مستوى المدينة أو القرية.
٢. من الضروري أن تثبت الرغبة والفكرة والدافع من اقتناع أهالي المنطقة أولاً وقبل كل شيء، لا أن تكون قراراً يُفرض من الأعلى.
٣. تنمية الوعي الادخاري عند سكان المنطقة، واستثمار المدخرات في المنطقة نفسها تحت مراقبة الأهالي.
٤. بناء علاقات متينة بين بنك الادخار والسلطات المحلية التي تمارس تأثيراً جماهيرياً واسع النطاق.
٥. ضمان الاستقلال الإداري والمالي لبنوك الادخار المحلية، بحيث تكون قادرة على اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب.
٦. وجوب تدريب العاملين في هذه البنوك تدريباً مناسباً لفكرة البنك وطبيعة عمله، ويقوم بهذه المهمة معهد خاص.
٧. تقديم كل التسهيلات المصرفية للمواطنين المحليين، ولاسيما أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة: زراعية كانت أم صناعية.

إن تجربة أحمد النجار أثارت اهتمام بعض العلماء الأمريكيين من أمثال ر. ك. ريدي R.K Ready أستاذ إدارة الأعمال بجامعة تورنتو، وعميد المعهد الدولي للعلوم السلوكية بواشنطن الذي قال: "ظللتُ منجذباً للمشروع، ونما مع الأيام إعجابي وتقديري للدكتور النجار وكثير من العاملين معه. وكنت مهتماً وشغوفاً بالعثور على مجموعة من الناس يتعلمون التنمية بأنفسهم لتنمية أنفسهم ومجتمعاتهم، ويجسدون بسرعة أفكاراً آمنتُ بها إيماناً تاماً، وحاولتُ تعليمها، ولكني يئستُ غالباً من أن أراها موضع التطبيق، بل يئستُ من أن أرى مَنْ يتحدث عنها خارج نطاق الدوائر المتخصصة أو بعض المختصين في العلوم الاجتماعية. ولقد كان من المألوف والممكن أن نسمع انثروبولوجياً

الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية في المصارف الإسلامية

د. منى خالد فرحات
مدرسة في قسم المحاسبة
كلية الاقتصاد - جامعة دمشق

د. منى لطفي بيطار
مدرسة في قسم العلوم المالية والمصرفية
كلية الاقتصاد - جامعة تشرين

الحلقة (١)

المقدمة:

تهتم منظمات عديدة حول العالم بالمسؤولية الاجتماعية Social Responsibility التي يجب أن تتحملها من أجل الإسهام بالبرامج الاجتماعية، وتقديم العون للمعوزين والاهتمام بالشؤون البيئية. وإن الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية ليست بعيدة عن ديننا السمح، الذي حثّ الناس على التعاون من أجل خير المجتمع والحفاظ على البيئة، وركّز على أهمية الاهتمام بحسن استغلال الموارد وعدم الإسراف والتبذير، وعدم إهمال حق الأجيال القادمة.

وقد انعكس الفكر الاقتصادي على الفكر المحاسبي من حيث الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية، وأوضحت جمعية المحاسبين القانونيين الأمريكية في تقريرها المنشور عام ١٩٧٢/ أن من ضمن أهداف القوائم المالية إعداد تقرير عن الأنشطة الاجتماعية، وظهرت العديد من الدراسات التي تؤكد أهمية الإفصاح عن مدى وفاء الشركة لمسؤوليتها الاجتماعية، وأثر ذلك في قرارات المستثمرين. (أبوسمره، ٢٠٠٩- ص ١٨، ٢٤)

يركز هذا البحث على بيان مفهوم المسؤولية الاجتماعية، وبيان مدى اهتمام المعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بضرورة الإفصاح المحاسبي عن البعد الاجتماعي، ومدى تقيد المصارف الإسلامية بالإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية في القوائم المالية.

أهمية البحث:

لا بد للمصارف الإسلامية أن يكون لها دور متميز على الساحة المصرفية، وأن تتبنى الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية، وعدم تركيز اهتمامها بتحقيق معدلات ربح مرتفعة وإهمال الأهداف الأساسية وراء ظهور فكرة المصارف الإسلامية، وذلك انطلاقاً من التزامها بمبادئ ديننا الحنيف، الذي جعل الإنسان هدف الحياة وغايتها الأسمى.

من هنا تأتي أهمية هذا البحث في إلقاء الضوء على مفهوم المسؤولية الاجتماعية والمجالات التي يشملها، وموقف المعايير المحاسبية الإسلامية من هذا المجال، ومعرفة مدى إدراك المصارف الإسلامية أهمية تحملها عبء المسؤولية الاجتماعية، وأهمية مشاركتها بالبرامج الاجتماعية المختلفة، وإلقاء الضوء على مدى تقيدها بالإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية في القوائم المالية التي تصدرها.

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث في الإجابة عن الأسئلة الآتية:

١. ما مدى وجوب التزام المصارف الإسلامية بالاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية، انطلاقاً من الأسس النظرية لإنشائها؟
٢. هل اهتمت المعايير المحاسبية الإسلامية بالإفصاح المحاسبي عن البعد الاجتماعي؟
٣. هل تهتم المصارف الإسلامية بالإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية؟

فروض البحث:

يستند البحث إلى الفروض الآتية:

١. انطلقت الأسس النظرية للمصارف الإسلامية من أهمية الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية.
٢. اهتمت المعايير المحاسبية الإسلامية بالإفصاح المحاسبي عن البعد الاجتماعي في القوائم المالية.
٣. تهتم المصارف الإسلامية بالإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية.

منهج البحث:

تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي، وتم الرجوع إلى الدراسات السابقة في مجال المسؤولية الاجتماعية للتعرف على مفهوما وأبعادها، وتم الاطلاع على المعايير المحاسبية الإسلامية للتعرف على مدى أخذها في الحسبان الإفصاح المحاسبي عن البعد الاجتماعي.

تم دراسة محتوى التقارير المالية العائدة لعام ٢٠١٠/ لعدد من المصارف الإسلامية داخل وخارج سورية، لمعرفة مدى الاهتمام بالإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية للمصرف، وتم الاطلاع على مدى التزام المصرف بالمسؤولية الاجتماعية كما هي مبينة في الموقع الإلكتروني العائدة للمصرف وبياناته المالية السنوية.

أولاً- مفهوم المسؤولية الاجتماعية:

تساعد في الآونة الأخيرة الحديث عن المسؤولية الاجتماعية للشركات على اختلاف أنواعها، وأهمية عدم اقتصار تقويم الأداء على الجانب الاقتصادي ومدى تحقيق الشركة للأرباح، إنما النظر أيضاً إلى مدى اهتمام الشركة بالجوانب الاجتماعية، وجعل المسؤولية الاجتماعية ضمن المسؤوليات الأساسية للشركة. ويعد Sheldon في عام

ولا بد من دمج المسؤولية الاجتماعية في رسالة ورؤية وفلسفة الشركة وثقافتها. (Elasary, 2011- p. 5)

وبينت إحدى الدراسات أنه يقع على عاتق الشركات القيام بنوعين من الأداء: (المبروك، ٢٠١٠)

أ- الأداء الاقتصادي: يتمثل في مجموعة الأنشطة الأساسية للشركة، والتي يترتب عليها إعداد مجموعة من التقارير المالية من خلال نظام المحاسبة المالية التقليدية، والتي توضح النتائج المالية لأوجه النشاط المختلفة.

ب- الأداء الاجتماعي: يتمثل في مجموعة الأنشطة التي تقوم بها الشركة وفاءً لمسؤولياتها الاجتماعية، والتي يترتب عليها إعداد مجموعة من التقارير المالية أو الكمية أو الوصفية الاجتماعية، من خلال نظام المحاسبة عن الأداء الاجتماعي.

الأنشطة الاجتماعية			
مجال المجتمع	مجال العملاء	مجال البيئة	مجال العاملين
تشغيل المعايين. تدريب الطلاب. إقامة حضارة. الإسهام في الرعاية الصحية. دعم الجمعيات الخيرية.	زيادة أمان المنتج. الصدق في الإعلان. ذكر مخاطر المنتج. ذكر مدة صلاحية المنتج.	المحافظة على البيئة. المحافظة على الموارد الطبيعية.	تقديم العلاج مجاناً. تحسين ظروف العمل. تقديم وسائل الأمن الصناعي.

المصدر: من إعداد الباحث بالاستناد إلى (جربوع، ٢٠٠٧- ص ٢٤٨- ٢٤٩)

وامتدت الدعوى إلى الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية إلى القطاع المصرفي، وبينت دراسة (Azim et. al., 2011- p. 39) أنه يجب على المؤسسات المالية عدم اقتصر اهتمامها بالربحية والنمو، بل أيضاً أن تهتم بالمجتمع والبيئة، وأنها مسؤولة عن تأثير أنشطتها على العاملين والمساهمين والعملاء والمجتمع.



١٩٢٣/ أول من أشار إلى أهمية اهتمام الشركة بالمسؤولية الاجتماعية عند أداء وظائفها المختلفة. (جربوع، ٢٠٠٧- ص ٢٤٠)

وفقاً للوثيقة الخضراء Green Paper التي نشرتها اللجنة الأوروبية European Commission في تموز /٢٠٠١/، تعرف المسؤولية الاجتماعية بأنها: " مفهوم تقوم الشركات من خلاله بدمج اهتماماتها الاجتماعية والبيئية مع عملياتها الأساسية، وتتفاعل مع الأطراف الأخرى على أساس طوعي". وبينت هذه الوثيقة أن الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية له تأثير مباشر على إنتاجية العاملين، ويدعم الموقف التنافسي للشركة. (Bronchain, 2003- p. 7)

وعرف البنك الدولي المسؤولية الاجتماعية على أنها: "تعهد الشركة على الإسهام بالتنمية الاقتصادية المستدامة، والتعامل مع العاملين وممثليها والمجتمع المحلي بشكل طوعي، من أجل تحسين جودة الحياة بأسلوب يعود بالفائدة على الشركة والتنمية". (Anto & Astuti, 2008- p. 19)

وعرف مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة (WBCSD) المسؤولية الاجتماعية للشركات بأنها: "تعهد من قطاع الأعمال بالمشاركة في التنمية الاقتصادية المستدامة من خلال العمل مع العاملين وعائلاتهم والمجتمع المحلي والإقليمي بغرض تحسين جودة حياتهم". ومن المتوقع أن تسهم معايير المسؤولية الاجتماعية في تعزيز الركائز الثلاثة لتحقيق التنمية المستدامة Sustainable Development هي: (المليجي، ٢٠١٠- ص ١٢)

١. التنمية الاقتصادية.
٢. التنمية الاجتماعية.
٣. الحماية البيئية.

ويقصد بالتنمية المستدامة: "التنمية التي تلبى احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال المستقبلية على تلبية احتياجاتهم الخاصة".

وفي عام ٢٠١٠/ أصدرت المنظمة الدولية للمقاييس International Organization for Standardization (ISO) التي تتعلق بالمسؤولية الاجتماعية للشركات، وذلك بهدف مساعدتها على الإسهام في التنمية المستدامة. وحددت هذه المواصفة سبعة مجالات للمسؤولية الاجتماعية، هي: (ISO, 2010)

١. الحوكمة.
٢. الموارد البشرية.
٣. العاملين.
٤. البيئة.
٥. العمليات.
٦. العملاء.
٧. المجتمع.

وبيّن المجلس الاقتصادي والاجتماعي الهولندي على أن مساهمة الشركة في رفاهية المجتمع يشمل تحقيق القيمة في ثلاثة مجالات، هي: (أ) البعد الاقتصادي، (ب) البعد الاجتماعي، (ج) البعد البيئي،

الاجتماعية، وتقوم البورصة المصرية بالتعاون مع مركز المديرين المصري ومؤسسة ستاندرد أند بوردرز بالمراجعة الدورية السنوية على الشركات المدرجة في هذا المؤشر، ويتم استبعاد الشركات التي لا تطبق هذه القواعد، أو التي تتوفر فيها الشفافية والإفصاح الكافي المطلوب. (جمال، ٢٠١٠)

وحدد مؤشر المسؤولية الاجتماعية في مصر أربعة مجالات للمسؤولية الاجتماعية، هي: (S&p/ EGX ESG Index. 2010- p. 4)

١. البيئة.
٢. الموظفين.
٣. المجتمع.
٤. العملاء.

ثالثاً- المصارف الإسلامية والمسؤولية الاجتماعية:

يبني النظام المصرفي الإسلامي على العقيدة الإسلامية، ويعتمد في وضع أسسه على منهج الاقتصاد الإسلامي الذي يمثل جزءاً من التشريع الشامل بهدف تحقيق التوازن بين المصلحة الفردية ومصلحة المجتمع. (المغربي، ٢٠٠٤- ص ٨٣)

ويعد القطاع المصرفي الإسلامي أحد أهم القطاعات والأسرع نمواً في العالم، حيث يضم أكثر من (٤٠٠) مؤسسة مالية، تدير أكثر من (١) تريليون دولار أمريكي من الأصول. (الموقع الإلكتروني لبنك دبي الإسلامي)

تعددت التعاريف المتعلقة بالمصارف الإسلامية، نذكر منها:

× المصرف الإسلامي "مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في المسار الإسلامي". (النجار، ١٩٨٢- ص ١٦٣)

× مصرف الإسلامي "مؤسسة مصرفية تتسجم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الفراء ومقاصدها، وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخلياً وخارجياً". (إرشيد، ٢٠٠١- ص ١٤)

× المصرف الإسلامي "مؤسسة مالية مصرفية تقوم بتجميع الموارد المالية وتوظيفها في مجالات تخدم الاقتصاد الوطني وفق الضوابط الشرعية بهدف تحقيق الربح، ولها رسالة إنسانية ذات بعد تنموي واجتماعي، تهدف إلى توفير منتجات مالية تحوز على السلامة الشرعية". (عبادة، ٢٠٠٨- ص ٢٨-٢٩)

× المصرف الإسلامي "مؤسسة مالية تقوم بتجميع الأموال، واستثمارها، وتمييزها لصالح المشتركين، وإعادة بناء المجتمع المسلم، وتحقيق التعاون الإسلامي، على وفق الأصول الشرعية". (فتاحي، ٢٠٠٩- ص ٧٠)

× وفقاً للمرسوم التشريعي رقم (٣٥) لعام ٢٠٠٥/ المتعلق بإحداث المصارف الإسلامية في سورية، عرفت المادة رقم ١/ المصرف

كما بينت دراسة (Heal, 2004) أنه يجب على المصارف تقديم القروض فقط للشركات التي تراعي المسؤولية الاجتماعية، وعدم تقديم التمويل للشركات التي لا تهتم ببرامج المسؤولية الاجتماعية ولا تراعي الأمور البيئية. وبينت أن اهتمام المصارف بالمسؤولية الاجتماعية يؤدي إلى: تحسين سمعة المصرف، وتخفيض الهدر، وتحسين العلاقة مع الموظفين، وتحسين إنتاجية الموظفين، كما له تأثير إيجابي على أسعار الأسهم في سوق الأوراق المالية.

وبينت دراسة (المغربي، فؤاد، ٢٠٠٨- ص ٢٠) اهتمام بعض المصارف الهندية بالمسؤولية الاجتماعية، حيث لها نشاط كبير في مجال توفير خدمات الرعاية الصحية والتعليم الأساسي للأطفال الفقراء، وتقديم التمويل متناهي الصغر لذويهم، ويهتم موظفو هذه المصارف بالاعتناء بمرضى الجذام والمكفوفين في أوقات فراغهم، وأوجد أحد هذه المصارف آلية تسمح بالتبرع إلكترونياً من خلال موقعه الإلكتروني، واستخدمت هذه التبرعات في توفير الأطراف الصناعية للفلاحين الفقراء.

وبينت دراسة الأغا (٢٠٠٦) أن المصارف العاملة في قطاع غزة لا تلتزم بمسؤوليتها الاجتماعية تجاه المجتمع وتجاه البيئة، ولكنها تلتزم بمسؤوليتها الاجتماعية تجاه العملاء. وأنها لا تتبنى سياسة تتأكد من خلالها أن المشروعات التي تمويلها تحترم القيم الاجتماعية السائدة، ولا تكثر بشريحة المعاقين في المجتمع، ولا تحرص على تشغيل نسبة منهم لديها، ولا تسهم في التخفيف من حدة البطالة.

ويعد بنك الدوحة في قطر المصرف الأول في منطقة الشرق الأوسط في مجال المسؤولية الاجتماعية ومناصرة القضايا البيئية، إذ فاز بجائزة الطاووس الذهبي للمسؤولية الاجتماعية للشركات، وذلك في المؤتمر الدولي السادس للمسؤولية الاجتماعية الذي عقد في مدينة نيودلهي في ١٩ نيسان / ٢٠١١/. (الموقع الإلكتروني للمصرف)

ثانياً- المسؤولية الاجتماعية على مستوى الدول:

لم يقتصر الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية على صعيد الشركات، بل كان الاهتمام أيضاً على صعيد الدول، وكانت الهند الدولة الأولى في العالم التي أطلقت مؤشر المسؤولية الاجتماعية، وفي آذار / ٢٠١٠/ تم إطلاق مؤشر المسؤولية الاجتماعية في مصر، تشجيعاً للشركات على التحلي بمزيد من الشفافية والإفصاح عن ممارساتها في مجالات الحوكمة والمسؤولية الاجتماعية والبيئية، يعتمد المؤشر على كل من العوامل الكمية والعوامل النوعية، ويتم تحويل العوامل البيئية والاجتماعية وممارسات الحوكمة إلى سلسلة من الدرجات التي تحدد قيمة أسهم الشركات المتداولة في البورصة المصرية. (موقع المركز المصري للمسؤولية الاجتماعية للشركات)

وتعد مصر أول دولة عربية تطبق هذا المؤشر والثانية على المستوى العالمي بعد الهند، ويندرج تحت هذا المؤشر (٣٠) شركة مقيدة في البورصة المصرية، ووضعت له قواعد سميت قواعد المسؤولية

٢. القيام بالأنشطة الاجتماعية المختلفة: تقوم المصارف الإسلامية بالعديد من الأنشطة الاجتماعية بالاستناد إلى مسؤوليتها في التنمية الاجتماعية، مثل: منح الإعانات والمساعدات للمساجد وطلاب العلم، وإصدار الكتب والمراجع والنشرات الإسلامية، والإسهام في الندوات والمؤتمرات الإسلامية، والإسهام في برامج محو الأمية، والإسهام في مواجهة أزمة السكن، والمشاركة في برامج حماية البيئة. (العلي، ٢٠٠٨ - ص ٥٤٢)

٤. مراعاة البعد الاجتماعي في التمويل: تتميز المصارف الإسلامية بمراعاة البعد الاجتماعي عند منح التمويل للمشروعات الاستثمارية، وتعطي الأولوية للمشروعات الضرورية التي يحتاجها المجتمع، وتعمل على تحقيق التوازن بين القطاعات الاقتصادية كافة، وتهتم بتمويل الحرفيين والصناعات الصغيرة، وتخصص جزءاً من استثماراتها في تمويل مشروعات ذات نفع اجتماعي. (الريدي، ٢٠٠٠ - ص ٢٤٢)

٥. إدارة الوقف Endowment Management: قد تشكل المصارف الإسلامية صندوقاً للوقف يمكن من خلاله للمحسنين وقف أموالهم لأعمال الخير، وتشرف المصارف الإسلامية على إدارته.

ويعد بنك دبي الإسلامي أول مصرف إسلامي في العالم، تأسس عام ١٩٧٥/، ويلتزم المصرف بالمسؤولية الاجتماعية من خلال تقديم القرض الحسن، والقيام بالعديد من الأنشطة الاجتماعية، ويعد هذا المصرف أول من أسس صندوق الزكاة في العالم وكان ذلك في عام ١٩٧٥/ . (الموقع الإلكتروني للمصرف)

كما اهتم مصرف أبو ظبي الإسلامي بالمسؤولية الاجتماعية، ووضع معايير لتقويم مزودي الخدمات والمستشارين الذين يرغبون بالتعامل معه، وتتضمن هذه المعايير الاهتمام بتطوير الكوادر الوطنية والاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية، حيث سيكون للجهات التي تلتزم بهذه المعايير أفضلية التعامل مع المصرف. (الموقع الإلكتروني للمصرف)

واهتم مصرف الراجحي في السعودية بالقيام بالمسؤولية الاجتماعية من خلال إنشاء عيادة لمكافحة التدخين، وتوفير أجهزة وسكن للمرضى المحتاجين، وبرنامج قافلة مكافحة العمى السكري المتنقلة، وبرنامج الإسكان الخيري، ورعاية الأيتام. (السحبياني، ٢٠٠٩)



الإسلامي بأنه: "المصرف الذي يتضمن عقد تأسيسه ونظامه الأساسي التزاماً بممارسة الأعمال المصرفية المسموح بها على غير أساس الفائدة أخذاً وعطاء، ووفقاً لصيغ المعاملات المصرفية التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، سواء في مجال الودائع وتقديم الخدمات المصرفية الأخرى، أو في مجال التمويل والاستثمار". (المادة ١ من المرسوم التشريعي رقم ٣٥)

مما سبق يتبين للباحث أنه على الرغم من تعدد التعاريف المتعلقة بالمصرف الإسلامي، لكنها تتفق على أن أهم ما يميز المصرف الإسلامي التزامه بأحكام الشريعة الإسلامية، ودمج الاعتبارات الاجتماعية بالاعتبارات الاقتصادية.

تتسم المصارف الإسلامية بعدد من الخصائص، منها: (الشعار، ٢٠٠٥ - ص ١٨-١٩)

- استبعاد التعامل بالفائدة، وذلك انطلاقاً مما تنص عليه الآية الكريمة: (وأحل الله البيع وحرم الربا).
- التقيد بقاعدة الحلال والحرام عند منح الائتمان.
- إحياء نظام الزكاة وإدارة صناديق خاصة لجمع الزكاة.
- عدم الإسهام في تغذية التضخم، فهي لا تسهم في زيادة عرض النقود.

كما تتميز باتساع رقعة التعامل مع العملاء، فهي تتعامل مع شرائح المجتمع كافة حتى أبسط الحرفيين وصغار الكسبة وصغار التجار وحديثي التخرج من الجامعات، وتمول المشروعات الصغيرة، وتساعد الشباب على توفير المسكن المناسب. (فتاحي، ٢٠٠٩ - ص ٧٥)

يعد الربح أساسياً في المصارف الإسلامية لكنه غير كاف، وإن الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية يعد نتيجة طبيعية لتواجدها في المجتمع، من أجل الحفاظ على الربحية في الأمد الطويل، وإن منافع اهتمام الشركات بالمسؤولية الاجتماعية تعود على الشركة نفسها وعلى المجتمع. (Anto & Astuti, 2008 - p. 19)

وتقوم المصارف الإسلامية على أساس اقتصادي واجتماعي، تسعى من خلاله تحقيق التنمية الاجتماعية، سواء أكان ذلك بصورة مباشرة من خلال قيامها ببعض الأنشطة الاجتماعية، أم بصورة غير مباشرة من خلال مشاركتها في المشروعات الاستثمارية. (بوسعد، ٢٠١١ - ص ٦٠)

ويرى الباحث أن دور المصارف الإسلامية في التنمية الاجتماعية يتمثل في قيامها بالأنشطة الآتية:

١. جمع الزكاة وتوزيعها على المستحقين: أنشأت العديد من المصارف الإسلامية صناديق الزكاة، مهمتها جمع الزكاة وتوزيعها للمستحقين، وقد يحصل المصرف الزكاة من المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار، وقد يترك لهم أمر دفع الزكاة.
٢. تقديم القرض الحسن: تتميز المصارف الإسلامية بتقديم القروض الحسنة وذلك لغايات معينة، مثل: العلاج والدراسة والزواج. وهي قروض تقدم بلا مقابل.

مصطلحات اقتصادية من الفقه الإسلامي

إيمان سمير البيج
إجازة في الشريعة الإسلامية، إجازة في الترجمة، دبلوم اقتصاد إسلامي،
معهد الفتح الإسلامي
مصطلحات الإجازة (الجزء الثاني)

أقسام الإجازة



٤. إجازة عمل (إجازة على الأعمال) Hiring workers for their labor

المعقود عليه في هذا النوع من الإجازة هو العمل، وهو ما يبذله الأجير من مهارات أو جهد لأداء عمل معلوم لقاء أجر معلوم.

ومثال ذلك بناء دار وخياطة قميص وصباغة ثوب وإصلاح حذاء ونحوه (وهذا العقد شائع بين أرباب الحرف والمهارات اليدوية والفكرية من صناع وأطباء ومهندسين وغيرهم ممن يحتاج المجتمع إلى خدماتهم). والشخص المستأجر في مثل هذه العقود يسمى أجيروا، وهو إما أجير خاص أو أجير مشترك:

أ- الأجير الخاص (أجير الواحد- الأجير المنفرد): هو الذي يعمل لشخص واحد معين أو أكثر عملا مؤقتا لمدة معلومة ولا يجوز له العمل لغير مستأجره. مثل أن يستأجر الرجل طاهيا ليطبخ له خاصة مع تعيين المدة، والخادم والموظف من هذا القبيل، وسمي خاصا لاختصاص المستأجر بنفعه في تلك المدة دون سائر الناس.

ب- الأجير المشترك: هو الذي يعمل لا لوحد مخصوص ولا لجماعة مخصوصين، أو يعمل لشخص واحد معين أو أكثر عملا غير مؤقت أو عملا مؤقتا بلا اشتراط التخصيص عليه (أي دون اشتراط منعه من العمل لغير مستأجره). مثل الطبيب سمي مشتركا لأنه يتقبل أعمالا لاثنتين وثلاثة وأكثر في وقت واحد، ويعمل لهم فيشتركون في منفعتهم واستحقاقها، فسمي مشتركا لاشتراكهم في منفعتهم.

١. إجازة معينة (Lease of a non-fungible (specific item) الإجازة المعينة هي التي يكون محلها معين بالرؤية والإشارة إليه أو نحو ذلك مما يميزه عن غيره، بحيث يتمكن المستأجر من استيفاء المنفعة منه بذاته سواء كان عينا أو شخصا. مثل إجازة هذه السيارة لشهر، وكذلك الإجازة الواردة على عمل شخص معين كاستئجار شخص لرعاية الغنم شهرا (الأجير الخاص).

٢. إجازة موصوفة في الذمة (Lease of a fungible

الإجازة الموصوفة بالذمة هي التي يكون محلها غير معين بل موصوف بصفات يتفق عليها مع التزامها في الذمة، بحيث لا يقتضي قيام المؤجر بتسليم نفسه أو تسليم عين معينة للمستأجر. مثل الإجازة الواردة على منافع أعيان غير معينة: استئجار سيارة صفتها كذا شهرا، وكذلك الإجازة الواردة على عمل معلوم في الذمة مضبوط بصفات كاستئجار أجير مشترك والزام ذمته خياطة ثوب أو بناء دار أو حمل بضاعة ونحوها.

٣. إجازة العين (إجازة منافع الأعيان) Lease for usufruct

المعقود عليه في هذا النوع من الإجازة هو الأعيان بأن يتم دفع عين لمن يستخدمها لقاء عوض معلوم، وهي على نوعين من الأعيان الحاضرة أو الموصوفة في الذمة:

أ- إجازة الأعيان المنقولة: مثل الثياب والحلي والسيارات وغيرها.

ب- إجازة الأعيان الثابتة: مثل المنازل والأراضي.

٤. أجره بالمنفعة: النفع هو الخير، وهو ما يتوصل به الإنسان إلى مطلوبه، ويكون أجير المنفعة يتعلم عند صاحب حرفة مقابل عمله عنده مدة من الزمن.

٥. أجره بالحصة: وهي لا تخص عقد الإجارة وحده، ولها صلة ببعض العقود الأخرى مثل المساقاة والمزارعة، والمضاربة، ويمكن أن تكون الأجرة بحصة محددة من الإنتاج، تحدد عند العقد لا تزيد ولا تنقص، ويمكن أن تكون الأجرة بحصة شائعة من الإنتاج، كأن تكون مقدره بنسبة مئوية.

٣. أجر المثل The going market rental price for similar objects/ Equivalent rent/ Fair rent

أجر المثل: هو الأجرة - بدل المنفعة - التي قدرها أهل الخبرة السالمون عن الغرض. ويجب عندما يترك العاقدان العقد دون تسمية للأجرة، أو يتركانها للعرف، أو يذكران شيئاً مجهول المقدار أو يتفقان على أجر لا يقره الشرع، وقد يتفقان على ما يقره الشرع ولكن يطرأ على العقد ما يفسده، ففي هذه الحالات يجب أجر المثل.

المراجع:

- الفقه الإسلامي وأدلته، أ.د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق-سورية، الطبعة الرابعة المنقحة المعدلة، نسخة الكترونية.
- مجلة الأحكام العدلية، تأليف لجنة مكونة من عدة علماء وفقهاء في الخلافة العثمانية، نسخة الكترونية.
- معجم لغة الفقهاء، د محمد رواح قلنجي- د.حامد صادق قتيبي، دار النفائس، بيروت-لبنان، الطبعة الثانية ١٩٨٨
- معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء، د.نزيه حماد، دار القلم، دمشق-سورية، الطبعة الأولى ٢٠٠٨
- موسوعة فقه المعاملات <http://moamlat.al-islam.com/Page.aspx?pageid=58&TOCID=508&kID>
- الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، نسخة الكترونية.
- نظرية الأجر في الفقه الإسلامي دراسة تحليلية مبتكرة لفقه المعاملات المالية، د. أحمد حسن، دار اقرأ، دمشق-سورية، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م
- Translated by: Financial Transactions in Islamic Jurisprudence, Volume ١, Mahmoud A. El-Gamal, Ph.D. Revised by: Muhammad S. Eissa, Ph.D. Dar Al-Fikr, Damascus- Syria ٢٠٠١.
- ٢nd edition, Islamic Economics and Finance: A Glossary, Muhammad Akram Khan - by Routledge, London and New York

٥. إجارة لازمة Binding lease

هي الإجارة الصحيحة العارية عن خيار العيب وخيار الشرط وخيار الرؤية وليس لأحد العاقدين فسخها دون عذر.

٦. إجارة غير لازمة Non-Binding Lease

مقابلة للإجارة اللازمة، أي هي الإجارة التي لم تخلو من خيار العيب- الشرط- الرؤية). وتصبح لازمة بعد سقوط الخيار كما لو رضي المستأجر بالعيب في حالة خيار العيب أو مضت مدة خيار الشرط في حالة خيار الشرط.

٧. إجارة مضافة إلى إجارة إلى وقت معين مستقبل، وهي لازمة ليس لأحد العاقدين فسخها. مثال: أجرتك داري هذه من أول الشهر الفلاني القادم.

٨. إجارة منجزة Immediately executed lease هي إجارة معتبر من وقت العقد. مثل تأجير الدار إلى أجل محدد ابتداءً من وقت العقد. ولها صورتان:

أ- أن يبين أن مبدأ الإجارة هو وقت العقد

ب- أن لا يبين مبدأ الإجارة، وبالتالي تعتبر إجارة منجزة.

الأجر وأنواعه

١. الأجر Rent/ Wage

هو العوض الذي يدفعه المستأجر للمؤجر في مقابل المنفعة المقنونة عليها، وله في العرف أسماء متعددة: الشكْم: أجره الحجام، والحلوان: أجره الكاهن، والبُسْلَة: أجره الراقي، والجعل: أجره الغازي، والخرج: أجره العامل، والجذر: أجره المغني، والبُرْكَة: أجره الطحان.

٢. الأجر المسمى Named rent

هو الأجرة - بدل المنفعة - التي اتفق عليها العاقدان وتعينت وقت العقد سواء كان الاتفاق على مقدار الأجر أم على نوعه، فإذا أجر شخص بيتاً بمئة دينار في السنة، فالمئة دينار هي الأجر المسمى. وقد يكون مساوياً لأجر المثل أو زائداً عليه، أو ناقصاً عنه. وله أنواع:

١. أجره النقود: أي يكون النقد مقابل المنفعة وهي الأصل.
٢. أجره بالعروض: تكون العروض مقابل المنفعة، كمن يعمل في معمل مقابل الحصول على بعض السلع المنتجة.
٣. أجره بالنفقة: هي نوع من أنواع الأجر قد تتضمن نقوداً وقد تتضمن عروضاً، لكنها لا تعد من نوع الأجرة من النقود ولا من العروض، نظراً لصيغة الاتفاق القائمة على جهالة جعل الأجرة ما يحتاج إليه الأجير من طعام ولباس، أو ما تحتاج إليه الدار من عمارة وترميم، وقد اختلف الفقهاء في جواز هذا النوع من الأجرة وفروعه.



ملخص رسالة الماجستير

الأسس المبدئية والمنظومة المؤسسية والإجرائية
للتنمية الشاملة المستدامة في الاقتصاد الإسلامي

نوقشت بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير (الجزائر- سطيف) سنة ١٤٢٢ هـ/ ٢٠١٢ م، منحت لها علامة ٢٠/١٦.
إعداد الطالبة: فضيلة رحموني،
إشراف الأستاذ الدكتور: صالح صالح.

والجوع، الأزمة البيئية)، بالإضافة إلى توضيح ارتباط هذه الأزمات بالاقتصاد الرأسمالي. وهذا لتبرير اتجاهنا نحو طرح بديل لمذهب مليء بالتناقضات والانحرافات ونظام كان السبب الأول في إحداث الأزمات.

أما الفصل الثاني فحاولنا من خلاله تحديد مفهوم وأبعاد وأهداف التنمية في المنهج الإسلامي، وعلاقتها بالمفهوم الحديث للتنمية المستدامة، كما بدأنا بطرح البديل الإسلامي من خلال توضيح أهم الأسس التي يقوم عليها، لتحقيق تنمية اقتصادية واستدامة بيئية وعدالة اجتماعية.

وفي الفصل الثالث حاولنا إبراز أهم وظائف وأدوار المؤسسات المكلفة بالقيام بالعمل التنموي وفقا للمنهج الإسلامي والتي تبرز خصوصيته، حيث قسمناه إلى ثلاث مباحث: تناول الأول كل من الدولة، مؤسسة الحسبة ومؤسسة الزكاة، في حين تعرض الثاني إلى مؤسسات أخرى شريكة للدولة ومكملة لأدوارها ووظائفها، ويتعلق الأمر بالقطاع الخاص والقطاع الثالث وعلى رأسه مؤسسة الوقف، كما خصص الأخير لمؤسسات أخرى ذات دور رئيسي في عملية التنمية الشاملة المستدامة، وهي المؤسسات المالية الإسلامية (مصارف، شركات تأمين) والمؤسسات التعليمية والبحثية، المؤسسات الإعلامية وأخيرا المؤسسة المسجدية.

في حين خصص الفصل الرابع للبحث في المنظومة الإجرائية للتنمية الشاملة المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، تطرقنا فيه إلى أهم أجزاء هذه المنظومة، والمتمثلة في السياسة النقدية والمالية، حيث حاولنا توضيح مختلف الإجراءات والأدوات التي يمكن استخدامها في إطار هاتين السياستين لتحقيق أهداف التنمية الشاملة المستدامة، والمتوافقة مع مبادئ وأصول وضوابط المذهب الاقتصادي الإسلامي.

وفي الأخير الخاتمة لعرض أهم النتائج التي تم التوصل إليها، وهي باختصار:

١. التنمية في الفكر الإسلامي هي تنمية شاملة لكل جوانب الحياة الإنسانية المادية والمعنوية، بشكل متوازن ومتكامل، هدفها تحقيق الحياة الطيبة والكرامة للإنسان وتنمية قدراته ومحيطه

إن العالم بما فيه دولنا الإسلامية أبعد ما يكون عن نموذج التنمية المستدامة، نظرا للمشاكل والأزمات التي يعاني منها على جميع الأصعدة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والبيئية. وأرجع السبب الرئيسي لهذه الأزمات إلى اعتماد الدول الإسلامية على مناهج تنموية كانت بفعل ما تقوم عليه من مذاهب وأنظمة تعكس بدرجة كبيرة اديولوجيات واضعيتها ومدفوعة بتحقيق مصالحهم.

لذلك حاولنا في هذا البحث تسليط الضوء على المنهج التنموي الإسلامي، من خلال الإجابة على الإشكالية التالية:

ما هي الأسس المبدئية والمنظومة المؤسسية والإجرائية للتنمية الشاملة المستدامة في الاقتصادي الإسلامي؟

كما هدفتنا من وراء البحث في هذا الموضوع إلى التأكيد على قدرة هذا المنهج على حماية الأمة من كل أشكال الاستعمار والتعريب والتشويه، وكفاءته في تحقيق التنمية الشاملة المستدامة، من خلال ما يستند عليه من أسس وما يعتمد عليه من مؤسسات وما يتخذ في إطاره من إجراءات.

وقد اعتمدنا في معالجة هذا الموضوع على المنهج الوصفي التحليلي بالدرجة الأولى، من خلال جمع المعلومات وأحيانا بيانات وإحصائيات من مختلف المراجع المرتبطة بالموضوع أو أحد أجزائه، ثم تحليلها بالشكل الذي يخدم إشكاليات البحث. كما اعتمدنا على المنهج المقارن بين ما هو موجود في الفكر الوضعي وما يطرحه الفكر الإسلامي، بهدف إبراز خصوصيته وتفوقه.

وارتأينا تقسيم البحث إلى المحاور التالية:

مقدمة عامة لإعطاء نظرة شاملة وتوضيح الإطار العام للموضوع وخلفياته، وأهميته والهدف والدافع من وراء البحث فيه.

فصل أول كمدخل للموضوع، وقسم بدوره إلى مبحثين: تعرض الأول لرصد أهم المراحل التي مر بها مفهوم التنمية والتي كان مفهوم التنمية المستدامة آخر ما توصل إليه الفكر التنموي، كما تعرض الثاني إلى أهم التحديات التي تقف أمام تجسيد هذا المفهوم في الواقع، وتتمثل في الأزمات الكبرى الثلاث (الأزمة الاقتصادية الحالية، أزمة الفقر

٢) مؤسسة الزكاة والتي وضحنا في طيات هذا البحث أدوارها التنموية في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي أدتها ويمكن أن تؤديها لتحقيق أهداف التنمية الشاملة المستدامة في ظل النظام الاقتصادي الإسلامي والقدرة على حل أبرز الأزمات الاقتصادية والاجتماعية، خاصة في ظل الأوضاع المتخلفة التي تعاني منها الشعوب الإسلامية.

- مؤسسات القطاع الخاص كشريك أساسي في تحقيق التنمية الشاملة المستدامة، من خلال دوره الاقتصادي والاجتماعي، هذا الأخير الذي يعبر عنه في الفكر الإداري والاقتصادي المعاصر بالمسؤولية الاجتماعية لمؤسسات القطاع الخاص، التي بينا أن الاقتصاد الإسلامي سبق الفكر الوضعي في التأسيس والتنظير لمفهومها والتطبيق له، كما أن هذا المفهوم أشمل مما يدعوه له الفكر الوضعي المعاصر.

- مؤسسة الأوقاف الإسلامية التي كان لها تاريخيا دور أول ورئيسي في تحقيق أهداف التنمية الشاملة المستدامة، من خلال تغطية الأوقاف الإسلامية كافة المجالات، وكذلك ارتباط الوقف بمفهوم الاستدامة (استدامة الأموال الموقوفة، استدامة المنافع الموقوفة لأجلها، استدامة الأجر والثواب).

- المصارف وشركات التأمين الإسلامية كجزء أساسي من هذه المنظومة، والقادرة بفضل التزامها بمبادئ وضوابط الاقتصاد الإسلامي على تقديم الدعم المالي اللازم للعملية التنموية بكفاءة عالية، وبأقل اضطرابات ممكنة،

- المؤسسات التعليمية والبحثية، ويتمثل دورها الأساسي في تزويد التنمية بالكفاءات البشرية المؤهلة اللازمة للعمل التنموي، وإيجاد الحلول للمشاكل التي تعترض تجسيدها في كافة المجالات (الاقتصادية، الاجتماعية، البيئية، ...)، من خلال الجهود البحثية التي تقام على مستواها،

كي يكون قادرا على القيام بعبء هذه العملية، والتي ترتقي في الإسلام إلى مرتبة العمل التعبدية، وهي في نفس الوقت تنمية متواصلة مستدامة تواصل الوجود الإنساني في هذا الكون وتواصل واجب عبادة الإنسان لربه سبحانه وتعالى، وهذا المفهوم تؤكد في الأهداف النهائية التي تسعى لتحقيقها (حفظ الدين، حفظ النفس، حفظ العقل، حفظ النسل، حفظ المال) التي تتميز كذلك بالشمول والتكامل والاستدامة.

٢. وبالتالي المفهوم الإسلامي للتنمية الشاملة المستدامة أشمل من المفهوم المعاصر لها، كما أنه الأسبق في التنظير لأبعادها وفي التجسيد لمضمونها من المفهوم المعاصر.

٣. الأسس والمبادئ والضوابط التي تقوم عليها التنمية الشاملة المستدامة في المنهج الإسلامي، والمتعلقة باستخدام الموارد المتاحة وعملية توزيع الثروات والدخول بين أفراد الجيل الواحد والأجيال المتعاقبة وكذا الضوابط المفروضة على الأنشطة الاقتصادية، والتي إن تم الالتزام بها من قبل الأفراد والمؤسسات عند ممارسة مختلف أنشطتهم وعند رسم وتطبيق مختلف السياسات، ستضمن تحقيق الاستدامة البيئية والتنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية.

٤. يعتمد المنهج التنموي الإسلامي في تحقيقه للتنمية الشاملة المستدامة، على منظومة من المؤسسات المتكاملة الأدوار والوظائف. جزء كبير من هذه المنظومة يبرز خصوصية المنهج الإسلامي، وتتمثل هذه المؤسسات في:

- الدولة والتي تعتبر قائدة العمل التنموي، حيث تتمثل أهم وظائفها في الوظيفة الشرعية أو الدينية، الوظيفة التشريعية والقانونية، الوظيفة الاجتماعية، الوظيفة الأمنية، الوظيفة البيئية، الوظيفة الرقابية، والوظيفة الاقتصادية، وتعتبر هذه الأخيرة عن التدخل الإيجابي للدولة في الحياة الاقتصادية في ظل الاقتصاد الإسلامي، ما جعل أدوارها إشرافية، توجيهية، رقابية وتصحيحية إن استدعى الوضع ذلك. وتمارس الدولة هذه الأدوار والوظائف عن طريق مجموعة من المؤسسات، أبرزها:

١) مؤسسة الحسبة الرقابية ذات الدور المهم في ضمان عدم حياد عملية التنمية الشاملة المستدامة عن مسارها، من خلال عملها الرقابي والإشرافي على مختلف الأنشطة التنموية ومن ثم تصحيح الاختلالات في وقتها ومحاسبة المسؤولين عنها، وكل هذا من شأنه ضمان قيام كل الأطراف المشاركة في جهود التنمية لأدوارهم بكفاءة عالية. كما تكمن خصوصية العمل الرقابي الممارس من قبل هذه المؤسسة في إزالة الازدواجية أو التعددية الرقابية على بعض المجالات وتغطية المجالات التي كانت بعيدة عن الرقابة، وبالتالي ضمان تغطية كل المجالات (كافة السلوكيات والأنشطة المجتمعية فردية كانت أم جماعية، اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية والحفاظ على البيئة الطبيعية).



- المؤسسات الإعلامية والتي أصبح لها دور على درجة كبيرة من الأهمية في التأثير على سلوكيات أفراد المجتمع وتوجهاتهم، وتوعيتهم بقضايا التنمية وأهمية مشاركتهم ودعمهم لمؤسساتها وسياساتها،
- المؤسسة المسجدية المطلوب منها في ظل الأوضاع الحالية أن تساهم في بناء وتوعية الفرد المسلم وغرس العقيدة السليمة والأخلاق الفاضلة فيه، لضمان مسار صحيح وسليم للتنمية الشاملة المستدامة.
- تشكل المنظومة الإجرائية المتعلقة بالأدوات الاقتصادية جزء رئيسي من المنظومة الإجرائية للتنمية الشاملة المستدامة، فهي أدوات لتحقيق تنمية اقتصادية واستدامة بيئية من أجل تنمية اجتماعية. وإن تطبيق هذه الإجراءات ضمن اقتصاد يقوم على المذهبية الاقتصادية الإسلامية، يستدعي توافقها مع مبادئه وأصوله والتزامها بضوابطه، ومن أهم الأدوات والإجراءات الاقتصادية ما تعلق بكل من السياسة النقدية والمالية.
- وفي ظل الواقع المتخلف الذي يتخبط فيه العالم الإسلامي، وبناء على النتائج السابقة، ارتأينا تقديم الاقتراحات التالية:
 - ضرورة تطبيق الأسس والمبادئ والضوابط الإسلامية التي تحكم النشاط الإنساني وخاصة النشاط الاقتصادي لضمان تحقيق التنمية الشاملة المستدامة، وذلك عن طريق:
 1. تكثيف الجهود التوعوية من قبل المختصين والباحثين في مجال الاقتصاد الإسلامي بأهمية هذه الأسس وخطورة عدم الالتزام بها - لأنهم الأدرى والأعرف -، ولا يقتصر الأمر على البحوث والمؤتمرات والندوات والمجلات العلمية المتخصصة رغم ضرورتها، لكن الحاجة ملحة للتوجه بكثافة نحو الإعلام المرئي والمسموع والمكتوب والحديث لتوعية وحشد أفراد الأمة قبل أصحاب القرار، لأنه حسب رأينا الوعي الجماهيري يصير مع مرور الوقت مطلب عام يحتم على أصحاب القرار في دولنا الإسلامية الاستجابة له.
- 2. ضرورة أخذ هذه الأسس والضوابط بعين الاعتبار عن صياغة القوانين والتشريعات - ومع وجود وعي بضرورتها تنقص احتمالات التهرب من الالتزام بها، وأخذها بعين الاعتبار عند صياغة مختلف السياسات.
- تجميع العمل الرقابي تحت إدارة مؤسسة واحدة، هي مؤسسة الحسبة كخطوة أولى نحو عمل رقابي فعال وكفاء.
- دمج مؤسسات الزكاة القائمة اليوم في معظم الدول الإسلامية ضمن المنظومة المؤسسية للدولة كمؤسسة ذات استقلالية تامة، مما يضي عليها طابع الرسمية ويزيل عنها صفة التطوعية، ولهذا الأمر أهمية في تفعيل أدوارها وأدائها لوظائفها المالية والنقدية والاستثمارية والاجتماعية والسياسية بكفاءة عالية، وبالتالي ضمان مشاركتها الإيجابية في إحداث تنمية شاملة مستدامة في هذه الدول.
- إعطاء الأولوية للقطاع الخاص في إطار من الحرية الاقتصادية المنضبطة، وتشجيعه وتهيئة الظروف المادية والتشريعية له ليضطلع بدوره كشريك حقيقي للدولة ولقطاعها العام.
- إعطاء الفرصة للقطاع الثالث بصفة عامة، ومؤسسة الأوقاف الإسلامية بصفة خاصة، كمؤسسة تمثل المجتمع المدني وليست تابعة للدولة، وهذا من خلال تهيئة الظروف القانونية لها بالدرجة الأولى.
- التوجه نحو قطاع مصرفي ومالي يتكون أساسا من البنوك وشركات التأمين الإسلامية، أو على الأقل كخطوة أولى مراعاة خصوصياتها وطبيعة عملها من قبل الهيئات المشرفة، العمل بأدوات السياسة النقدية والمالية المقترحة في إطار النظام الاقتصادي الإسلامي، كمطلب ضروري للخروج من الأزمات والاختلالات التي يعاني منها القطاع المالي والاقتصاد ككل في الدول الإسلامية.
- تكثيف الجهود البحثية المتعلقة بالتنمية الشاملة المستدامة في الاقتصاد الإسلامي.



أدب الدنيا: التنمية الشاملة

لأبي الحسن علي بن محمد حبيب البصري الماوردي (توفي ٤٥٠ هـ)
التعقيب والمقاربة الاقتصادية: الدكتور سامر مظهر قنطججي

تعقيب:

أوضحنا في العدد السابق تناول الماوردي للحاجات، وإشباعها، وحد الكفاية وذلك من وجهة نظر الاقتصاد الجزئي، ثم تناول الماوردي آليات تشكّل الاقتصاد الكلي وسبل رسمه، فوضح أن الخلل على المستوى الجزئي (أي بين الوحدات الاقتصادية بما فيها الأفراد)، مؤداه اختلالات على مستوى الاقتصاد الكلي. فالصلاح طريق العمران (أو ما نصلح عليه هذه الأيام بالتنمية)، أما الفساد فسبيل التخلف والبيؤس.

وتتابع مع كلام الماوردي عن رسمه للعلاقة بين الاقتصاد الجزئي والاقتصاد الكلي، معتبراً أن التنمية تركز على أمرين لا ينفصلان عن بعضهما لتحقيق التنمية الشاملة. يقوم الأول على تنمية الفرد نفسه، والثاني يقوم على تنمية المجتمع كله. ولا بد من الانسجام بين كلا التمتين.

وقد ربط الماوردي بين مصطلحي الصلاح والفساد عند كل قول، وإن مصدر ذلك إنما هو الآية الكريمة رقم ١١٠ من سورة آل عمران: (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ)، فالأمر بالمعروف سبيل الصلاح والإصلاح والتطوير، والنهي عن المنكر سبيل إبعاد الفساد ووقف نزيفه. أما النتيجة التي يقرها الماوردي فهي: أن اختلال التنمية على المستوى الكلي (MACRO) وصلاحتها على المستوى الفردي (MICRO) لن تحقق التنمية الشاملة، وهذا شأنه شأن اختلال حال الفرد وتحقيق التنمية الكلية، فمساهمة الفرد ستصرف عن الجماعة ويتوقف دوره، ويتعميم ذلك على جميع الأفراد، نكون أمام فساد لا صلاح. وفي ذلك يقول:

صلاح الدنيا بشيئين:

وَأَعْلَمُ أَنَّ صَلَاحَ الدُّنْيَا مُعْتَبَرٌ مِنْ وَجْهَيْنِ: أَوَّلُهُمَا: مَا يَنْتَظَمُ بِهِ أُمُورُ جَمَلَتِهَا. وَالثَّانِي: مَا يَصْلُحُ بِهِ حَالُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِهَا. فَهُمَا شَيْئَانِ لَا صَلَاحَ لِأَحَدِهِمَا إِلَّا بِصَاحِبِهِ؛ لِأَنَّ مَنْ صَلَحَتْ حَالُهُ مَعَ فَسَادِ الدُّنْيَا وَاخْتِلَالِ أُمُورِهَا لَنْ يَعْدَمَ أَنْ يَتَّعَدَى إِلَيْهِ فَسَادُهَا، وَيَفْدَحَ فِيهِ اخْتِلَالُهَا؛ لِأَنَّ مِنْهَا مَا يَسْتَعْدُ، وَلَهَا يَسْتَعْدُ. وَمَنْ فَسَدَتْ حَالُهُ مَعَ صَلَاحِ الدُّنْيَا وَانْتِظَامِ أُمُورِهَا لَمْ يَجِدْ لَصَلَاحِهَا لَذَّةً، وَلَا لِاسْتِقَامَتِهَا أَثْرًا؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ دُنْيَا نَفْسِهِ، فَلَيْسَ يَرَى الصَّلَاحَ إِلَّا إِذَا صَلَحَتْ لَهُ وَلَا يَجِدُ الفَسَادَ إِلَّا إِذَا فَسَدَتْ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ نَفْسَهُ أَحْصُ وَحَالَهُ أَمْسُ. فَصَارَ نَظَرُهُ إِلَى مَا يَخْصُهُ مَصْرُوفًا، وَفَكَرَّهُ عَلَى مَا يَسُهُ مَوْقُوفًا.

الاختلاف سبب للتعاون:

وَأَعْلَمُ أَنَّ الدُّنْيَا لَمْ تَكُنْ قَطُّ لِجَمِيعِ أَهْلِهَا مُسْعِدَةً، وَلَا عَنْ كَافَّةِ ذَوِيهَا مُعْرَضَةً؛ لِأَنَّ إِعْرَاضَهَا عَنْ جَمِيعِهِمْ عَطَبٌ وَإِسْعَادُهَا لِكَافَتِهِمْ فَسَادٌ لِاتِّفَاقِهِمْ بِالْإِخْتِلَافِ وَالتَّبَايُنِ، وَاتِّفَاقِهِمْ بِالمُسَاعَدَةِ وَالتَّعَاوُنِ. فَإِذَا تَسَاوَى جَمِيعُهُمْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُهُمْ إِلَى الِاسْتِعَانَةِ بِغَيْرِهِ سَبِيلًا، وَبِهِمْ مِنَ الْحَاجَةِ وَالْعَجْزِ مَا وَصَفْنَا، فَيَذْهَبُوا ضَيْعَةً وَيَهْلِكُوا عَجْزًا. وَإِذَا تَبَايَنُوا وَاخْتَلَفُوا صَارُوا مُؤْتَلِفِينَ بِالمَعُونَةِ مُتَوَاصِلِينَ بِالحَاجَةِ؛ لِأَنَّ ذَا الْحَاجَةِ وَصُولٌ، وَالمُحْتَاجُ إِلَيْهِ مَوْصُولٌ. وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾. قَالَ الحَسَنُ: مُخْتَلِفِينَ فِي الرِّزْقِ فَهَذَا غَنِيٌّ وَهَذَا فَقِيرٌ، وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ يَعْنِي لِلاخْتِلَافِ بِالغَنِيِّ وَالْفَقْرِ. وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ﴾. غَيْرَ أَنَّ الدُّنْيَا إِذَا صَلَحَتْ كَانَ إِسْعَادُهَا مَوْفُورًا، وَإِعْرَاضُهَا مَبْسُورًا. إِذَا كَانَ إِذَا مَنَحَتْ هُنْتُ وَأَوْدَعَتْ وَإِذَا اسْتَرَدَّتْ رَفَقَتْ وَأَبْقَتْ. وَإِذَا فَسَدَتْ الدُّنْيَا كَانَ إِسْعَادُهَا مَكْرًا، وَإِعْرَاضُهَا غَدْرًا؛ لِأَنَّهَا إِذَا مَنَحَتْ كَدَّتْ وَاتَّعَبَتْ، وَإِذَا اسْتَرَدَّتْ اسْتَأْصَلَتْ وَأَجْحَضَتْ. وَمَعَ هَذَا فَصَلَاحُ الدُّنْيَا مُصْلِحٌ لِسَائِرِ أَهْلِهَا لَوْفُورِ أَمَانَاتِهِمْ، وَظُهُورِ دِيَانَاتِهِمْ. وَفَسَادُهَا مُفْسِدٌ لِسَائِرِ أَهْلِهَا لِقَلَّةِ أَمَانَاتِهِمْ، وَضَعْفِ دِيَانَاتِهِمْ. وَقَدْ وَجِدَ ذَلِكَ فِي مَشَاهِدِ الْحَالِ تَجْرِبَةً وَعَرَفًا، كَمَا يَقْتَضِيهِ دَلِيلُ الْحَالِ تَعْلِيلًا وَكَشْفًا، فَلَا شَيْءَ أَنْفَعُ مِنْ صَلَاحِهَا، كَمَا لَا شَيْءَ أَضَرُّ مِنْ فَسَادِهَا؛ لِأَنَّ مَا تَقَوَّى بِهِ دِيَانَاتُ النَّاسِ وَتَتَوَفَّرُ أَمَانَاتُهُمْ فَلَا شَيْءَ أَحَقُّ بِهِ نَفْعًا، كَمَا أَنَّ مَا بِهِ تَضَعُفُ دِيَانَاتُهُمْ وَتَذْهَبُ أَمَانَاتُهُمْ فَلَا شَيْءَ أَجْدَرُ بِهِ ضَرًّا.

تعقيب:

كما أنه لا يمكن تحقيق الرفاهية لجميع الناس لأن ذلك سبيل فسادهم، فلا يتحقق اليأس لجميعهم أيضاً لأن ذلك يهلكهم. فالاختلاف والتباين باعث على الاتفاق والمساعدة والتعاون. ومركز ذلك كله هو (الحاجة) لأن صاحب الحاجة يسعى لسدها والمحتاج إليه موصول وفي ذلك يقول الله تعالى: وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ × إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ هود: ١١٨-١١٩.

واختلاف الناس معناه اختلاف حاجاتهم، وهذا يؤدي إلى خلق الطلب بين أصحاب الحاجات ومن ثم سعي بعضهم إلى تلبية ذلك الطلب مما يؤدي إلى إيجاد العرض ومن ثم تتشكل آليات السوق وتتمو، ويبدو أن هذا سبب من أسباب الخلق لتقوم الحياة وتزدهر طالما أن ذلك يتم كما يريد الخالق الصانع.

ثم إن التفضيل والمفاضلة بين الناس هو أمر الله تعالى خالق الناس وخالق حاجاتهم وهذه من نعمه عليهم ولو غاب ذلك عن كثير منهم. قال تعالى: وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَأْدِي رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ أَفَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ النحل: ٧١.

وقد ختم الماوردي بأبيات أنشدت تلخص حال الناس في كل زمان:
وَأَنْشَدْتُ لِأَبِي بَكْرٍ بِنِ دُرَيْدٍ:

النَّاسُ مِثْلُ زَمَانِهِمْ	قَدْ الْجَدَاءُ عَلَى مِثَالِهِ
وَرِجَالٌ دَهْرِكُ مِثْلُ دَهْرِ	رِكٍ فِي تَقْلِيهِ وَحَالِهِ
وَكَذَا إِذَا فَسَدَ الزَّمَانُ	نُ جَرَى الْفَسَادُ عَلَى رِجَالِهِ

للكلام بقية..

- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد حبيب البصري، (أدب الدنيا والدين)، شرح وتحقيق سعيد محمد اللحام، منشورات دار ومكتبة الهلال ببيروت، ١٩٨٨، الصفحات ١٣٠-١٣٢.



القيود القانونية والقضائية على فوائد القروض في القانون الوضعي: فرنسا كمثال

د. عبد الستار الخويدي
الأمين العام للمركز الإسلامي الدولي
للمصالحة والتحكيم - دبي

المقدمة

١/١ النص الصريح على الفائدة الإتفاقية: نصت المادة ١٩٠٧ من المجلة المدنية الفرنسية أن " الفائدة إما قانونية أو اتفاقية. والفائدة القانونية هي التي يحددها القانون. ويمكن للفائدة الإتفاقية أن تتجاوز نسبتها ما نص عليه القانون ما لم يمنع القانون ذلك. ويجب أن تضمّن الفائدة الإتفاقية كتابة".

يستنتج من هذا النص ما يلي:

٢/١ خضوع الفائدة الاتفاقية إلى ما نص عليه القانون: أن حرية اعتماد نسبة فائدة أعلى من تلك التي نص عليها القانون ليست مطلقة. فالقانون يقيد هذه الحرية بوضع سقف يأخذ بعين الاعتبار عناصر متعددة جلتها عناصر موضوعية (الوضع المالي العام في البلاد، حجم السيولة لدى الجهاز المصرفي، نسبة التضخم، المستوى المعيشي الخ...). وتم استحداث مرجعا ومعيارا في ذلك وهي "النسبة الفعلية الإجمالية للفائدة". وتصدر بيانات دورية عن البنك المركزي في هذا الشأن تحدد النسبة الفعلية الإجمالية التي لا يجب تجاوزها. فإذا ما تم تجاوزها أصبحت النسبة في نظر القانون "ربوية" وتستوجب الرفض.

٣/١ الفائدة الاتفاقية تخضع للنص الصريح بالعقد: من آليات حماية المقترض ان الفائدة القانونية (وهي عادة أقل من الفائدة الإتفاقية) هي الأصل والإتفاق على غير ذلك هو الإستثناء. وإذا أراد الطرفان خلاف الأصل فعليهما تدوين ذلك كتابة وبصفة صريحة في العقد. ونتيجة لذلك إذا لم ينص الطرفان على الفائدة الإتفاقية فيفترض أنهما أحالا ضمنا إلى الفائدة القانونية. وهي كما ذكرنا فإن الفائدة القانونية أرفق وأهون من الفائدة الاتفاقية التي تتأثر بمعطيات السوق.

من خلال متابعة الفتاوى إن اعتراف القانون الوضعي وبخاصة في البلدان الغربية بالفائدة على القروض منذ فترة طويلة، لا يعني بالضرورة أن الفائدة المصرفية في القانون أو في عرف القضاء أضحت مسألة مطلقة. فقد نصت جل القوانين الوضعية على أن تجاوز نسبة الفائدة سقفا معينا (تحده السلطات النقدية من حين لآخر) يؤدي إلى إبطال العقد (أو إبطال الشرط) ويعتبر في نفس الوقت جنحة أي عملا جزائيا يعاقب عليه.

ولكن إلى جانب النصوص القانونية العامة وهي الإطار، توخى التطبيق القضائي صرامة ملفتة إزاء الفوائد المصرفية. فكلما أتاحت للقضاء فرصة لتفسير مسألة لها علاقة بالفائدة إلا ونظر إليها القضاء من زاوية تؤدي إلى تحجيم نسبة الفائدة وحتى إلغائها. وقد تمرّس القضاء في المجال بحث فهم العماليات المصرفية على حقيقتها وما يلحق بها من أنواع العمولات والرسوم وغيرها من عناصر تثقل كلفة التمويل.

وفي هذا السياق سنأخذ القانون والقضاء الفرنسيين نموذجا لهذا التوجه، وذلك نظرا لثراء التشريع الفرنسي من ناحية ومن وراءه فقه المحاكم في المجال من ناحية أخرى. ومن خلال قراءة الكثير من الأحكام يشعر القارئ وكأن الفائدة المصرفية بقيت منبوذة في محيطها، ولم ترسخ قدمها بالرغم من اعتمادها في الغرب لأكثر من ثلاثة قرون، حيث اقتصر قبولها في أضيق الحدود. وقد أخذ هذا التضييق عدة أوجه مما يدل أن للقضاء -حتى وإن كان امام نص قانوني صريح- مجالا واسعا لتفسير النصوص تجاوبا مع أهداف المشرع والسياق التاريخي (موقف الموروث الديني في المسيحية التي ترفض الفائدة أصلا) والأثر الاقتصادي السلبي للفائدة، وحماية المستهلك.

(١)

القيود القانونية

يقصد بالقيود القانونية النصوص المنظمة للفائدة سواء أكانت نصوص تشريعية، أو قرارات السلطة التنفيذية، أو منشورات/تعاميم البنك المركزي.



(٢)

القيود القضائية

يقصد بالقيود القضائية تلك القيود التي تصدر عن القضاء عند تطبيق نص قانوني يتعلق بموضوع الفائدة. وقد اتسمت قرارات المحاكم في المجال بالجرأة عند تفسير وتأويل النصوص القانونية لفائدة المقترض أي السعي إلى اعتماد الفائدة في أضيق حدودها إلى حد القول بأن هناك حماية موازية للحماية القانونية تبدو أكثر مرونة مع المقترض وأكثر تشدداً مع المقرض الذي يلجأ عادة لإستنباط آليات تحد من نجاعة النص القانوني، فكان القضاء لها بالمرصاد. وهذه عينات:

١/٢ تفسير واسع لمضمون "النسبة الفعلية الإجمالية للفائدة": حكمت المحاكم الفرنسية بأنه يدخل ضمن عناصر احتساب حجم "النسبة الفعلية الإجمالية للفائدة" كل الأعباء المالية التي يتحملها المقترض حتى ولو تم تضمين تلك الأعباء بكتب مستقل عن كتب القرض كتحميل المقترض عمولة تسمى "عمولة الوسيط" ما دامت المعاملة لا تتجزأ. (محكمة النقض الفرنسية. الدائرة الأولى ١٢/٦/١٩٩٠). وبهذا القرار تكون محكمة النقض قد سدت الباب أمام بعض البنوك التي تعتمد نسبة عالية من الفوائد، ولكن خشية أن تتجاوز نسبة الفائدة "النسبة الفعلية الإجمالية للفائدة" تلجأ تلك البنوك إلى تجزئة عناصر عملية القرض كأن تنص في الكتب الأصلي على نسبة تحترم السقف القانوني، ولكن في كتب مستقل عن القرض تنص على مجموعة من العمولات كما في قضية الحال نص البنك على أنه يستحق عمولة وساطة من جراء القرض. كما حكمت نفس الدائرة بأن الرسوم والضرائب وكل ما يتحمله المقترض يدخل ضمن "النسبة الفعلية الإجمالية للفائدة" (محكمة النقض الفرنسية. الدائرة الأولى ١/٢١/١٩٩٢). وفي نفس السياق حكمت محكمة الإستئناف بـ "تلوز" بأن أقساط التأمين إذا كان التأمين شرطاً لمنح القرض تدخل ضمن وعاء "النسبة الفعلية الإجمالية للفائدة"

٢/٢ دعوة القاضي للتحري في مكونات نسبة الفائدة تفصيلاً: على قاضي الدرجة الأولى البحث على العناصر المكونة لنسبة الفائدة التي اعتمدها المصرف ومقارنتها بنسبة الفائدة المرجعية التي نص عليها القانون، ولا يجوز للقاضي أن يحكم بأن المقترض لم يثبت شروط التمويل (محكمة النقض. الدائرة الأولى ٢٢/٤/١٩٩٧). هذا القرار له أثر عملي على غاية من الأهمية. فالمقترض عادة لا يعلم بالنسبة المرجعية التي تنشرها الجهات الرسمية في مجال القروض، وحتى وأن علم بذلك فقد لا يستطيع مادياً الحصول على المعلومات لإثبات حقه خاصة إذا طالت المدة التي تتصل بين نشر النسبة المرجعية للقرض والنزاع الذي نشب بينه وبين البنك. فمحكمة التمييز رأت ان محكمة الموضوع هي المسؤولة عن البحث عن ضبط حجم نسبة الفائدة التي طالب بها البنك و مقارنتها بنسبة الفائدة المرجعية التي نص عليها القانون. وفي هذا القرار تأكيد على واقع تشهد الساحة المالية وهي أنه ليس بالهين أن ينجح المقترض (خاصة إذا كان من صغار المقترضين) في جمع البيانات وتقديمها للمحكمة. فالأولى بالمحكمة لما لها من قدرة على التحري والنفوذ في جلب الوثائق أن تقوم بهذا الدور بدلا من الركون إلى طلب وسيلة اثبات تعلم المحكمة جازماً أنها ليس بين يدي المقترض.

٢/٢ حماية المقترض باعتماد السنة المدنية بدلا من السنة المعتمدة في العرف المصرفي: تحتسب نسبة الفائدة الفاحشة أو المشطة بناء على السنة المدنية اي ٣٦٥ أو ٣٦٦ يوماً وليس بناء على العرف المصرفي الذي يعتبر السنة ٣٦٠ يوماً. بهذا القرار وفي سبيل حماية المقترض ذهبت محكمة التمييز إلى درجة التخلي عن العرف المصرفي الذي يقوم على اعتبار السنة ٣٦٠ يوماً. وتكمن الحماية في أن البنك قد ينص على نسبة فائدة في شكل مبلغ مقطوع أو قد ينص على نسبة فائدة سنوية مع مجموعة من العمولات يصعب معها معرفة النسبة الحقيقية للفائدة. وإذا اعتمدنا السنة المصرفية بناء على ٣٦٠ يوم فقط فقد تبدو "النسبة الفعلية الإجمالية للفائدة" السنوية مطابقة للقانون أي لا تتجاوز السقف المرجعي المحدد. أما إذا احتسبت على مدة زمنية أطول (أي ٣٦٥ أو ٣٦٦ يوماً كما رأت محكمة التمييز) فقد تتجاوز الكلفة الإجمالية للدين السقف القانوني خاصة إذا كان مبلغ الدين مرتفعاً. فالأيام الخمسة أو الستة قد تكون سبباً في إدخال المعاملة تحت طائلة المنع.

٤/٢ تحديد مجالات ما يعرف بتاريخ القيمة: إن تقاضي البنك للفائدة عند السحب والإيداع من الحساب المصرفي باسم تاريخ القيمة لا مبرر له إلا إذا تعلق الأمر بطلب صاحب الحساب للبنك بتحصيل الشيكات (محكمة التمييز الفرنسية. الدائرة التجارية ٦/٤/١٩٩٢). تتجراً بعض البنوك إلى أخذ نسبة فائدة على الإيداع والسحب الذي يؤديه صاحب الحساب، وذلك تحت مسمى تاريخ القيمة. ومثل هذا التصرف



للإعتراض. ومثل هذا الطرح وإن استقام إلى حد ما في بنود السحب والإبداء، فإن المحكمة رأيت أن القبول الضمني لا يمتد لنظام الفائدة في القروض ليحل محل النص الصريح في العقد على نسبة الفائدة الإتفاقية. وهذا لا يعني أن الإعتراض على نسبة الفائدة أجنبي. فقد حدد القانون الفرنسي مدة التقادم بخمس سنوات. فقد اعتبر القانون أن عدم النص كتابة على "النسبة الفعلية الإجمالية للفائدة" يخضع لتقادم خمس سنوات.

٨/٢ عدم الاعتداد على مجرد الإشارة إلى عبارة "نسبة الفائدة السارية": حكمت المحاكم بأن مجرد الإشارة إلى "نسبة الفائدة السارية" والمحددة وفق أعراف المهنة فيه مخالفة للقانون (محكمة استئناف "أرليان" ٢٠٠١/٥/٢١). تؤكد هذه المحكمة والمحاكم بمختلف مستوياتها بضرورة الوضوح والإفصاح في تحديد نسبة الفائدة أو بالأحرى "كلفة القرض". فالإشارة إلى نسبة الفائدة السارية قد يكون مفهوماً ومعروفاً لدى المقترض ذات مهنية عالية، أما المقترض العادي فقد يلتبس عليه الأمر، ويفهم أن النسبة السائدة هي التي أصدرها البنك المركزي على سبيل المثال ولكن لا يأخذ بعين الإعتبار توابق القرض من عمولات وغيرها.



المراجع:

١. يستخدم القانون مصطلح Usure الذي يترجم بـ "الربا". ولكن نظراً لأن الربا مصطلح شرعي له دلالة ومضمون مختلفان عن القانون، قد يكون من الأوفق استخدام نسبة فائدة فاحشة/أو مشطة أو محجفة" بدلا من كلمة ربا خشية الابتباس الذي يؤدي إلى خلط بين مفاهيم مختلفة.

يكاد يكون امرا طبيعيا في معاملات البنوك. فلما تودع الأموال اليوم لا تدخل في الحساب إلا يوم الغد، بحيث لا يستفيد المودع من استثمار أمواله بمجرد إيداعها. وإذا تم السحب اليوم فيعتبر وكأن السحب تم بالأمس مما يزيد من نسبة الفائدة إذا كان الحساب غير مغطى والحرمان من وجود المال في الحساب إذا كان المبلغ مغطى.

٥/٢ ذكر نسبة الفائدة دون ذكر "النسبة الفعلية الإجمالية للفائدة" يؤدي إلى اعتماد الفائدة القانونية: إذا اقتصر العقد على ذكر نسبة الفائدة دون "النسبة الفعلية الإجمالية للفائدة" فلا تتمتع نسبة الفائدة المذكورة في العقد بل تعتمد نسبة الفائدة القانونية (محكمة التمييز الفرنسية. الدائرة الأولى ١٩٨١/٦/٢٤). استبعاد محكمة التمييز لنسبة الفائدة المذكورة بالعقد يعكس الواقع المصري الذي تطلبت له المحاكم وهي أن النسبة الحقيقية (أو الكلفة النهائية للقرض) التي سيدفعها المقترض هي أكثر من النسبة المنصوص عليها في العقد وذلك بسبب العمولات والضرائب والرسوم المبعثرة هنا وهناك. فتصور المحكمة أن نسبة الفائدة المنصوص عليها صراحة في العقد (كأن تكون ٨٪) لا تثبت عند هذا الحد ولا بد لها من مكملات للوصول إلى الكلفة الإجمالية. واقتصر البنك على ذكر نسبة الفائدة دون الكلفة الإجمالية رأيت فيه محكمة التمييز تقصيرا في واجب الوضوح والإفصاح المحمول على البنك، وبالتالي استحق البنك عقوبة الحرمان من فائدة أعلى من نسبة الفائدة القانونية.

٦/٢ استبعاد شرط مراجعة نسبة الفائدة من جانب واحد: إن الشرط الذي يعطي لمجلس إدارة البنك مراجعة نسبة الفائدة في أي وقت هو شرط تعسفي ولا قيمة له (محكمة استئناف "نيم" ٢٠٠٣/١/٢٢م). وقد أصابت المحكمة في قرارها لأن احتمال تغيير نسبة الفائدة من قبل مجلس إدارة البنك (بإرادة منفردة) فيه غرر ومخالفة لنظام "النسبة الفعلية الإجمالية للفائدة" التي يجب أن تعرف مسبقا. فكيف يتم ذلك والبنك يمكن أن يرفع في النسبة في كل وقت.

٧/٢ قبول المدين للإشعارات بالكشوفات حول وضع حسابه ودون تحفظ من قبله ليس بديلا عن كتابة نسبة الفائدة: إن قبول المدين للإشعارات بالكشوفات بوضع حسابه دون تحفظ من قبله لا يشكل في حد ذاته بديلا عن غياب النص كتابة عن نسبة الفائدة الإتفاقية لأن الكشوفات - على افتراض كفايتها- غير قادرة على تغطية العيب الناتج عن غياب الكتابة (محكمة التمييز. الدائرة التجارية ٢٠٠٢/٦/١١). كثيرا ما تستغل البنوك إرسال البيانات والكشوفات لعميلها اعتقادا منها بأن عدم تحفظه الكتابي على ما يرسل إليه هو قبول ضمني وإقرارا منه بما أرسله البنك من بيانات إلى درجة إثارة موضوع التقادم أي ان البنك يعتبر بعد مرور فترة من الزمن دون رد فعل مخالف من العميل هو بمثابة قبول ضمني للبيانات ولا يحق له بعد ذلك التاريخ مطالبة البنك إذ كان عليه أن يبلغ تحفظه للبنك في الآجال المحددة

المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية ينظم الدورة الثانية لبرنامج الماجستير المهني في المالية الإسلامية



ينظم المركز الدولي للتدريب المالي الإسلامي التابع للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية دورته الثانية لبرنامج الماجستير المهني في المالية الإسلامية في الفترة من ١٢ يناير إلى ٢٠ فبراير ٢٠١٣، بمقر المركز في مملكة البحرين.

أطلق برنامج الماجستير المهني في المالية الإسلامية ضمن خطط المركز الدولي للتدريب المالي الإسلامي لتطوير وتأهيل الكفاءات في مجال الصيرفة الإسلامية، وإعداد كوادر مؤهلة ومدربة، وتوفير خبرات مزدوجة تجمع بين المعرفة الفنية المصرفية والمعرفة بالأحكام الشرعية في المعاملات المالية الإسلامية.

يشتمل البرنامج على مواد أساسية وأخرى اختيارية ويشجع ببحث. ويغطي جوانب هامة من عمليات الصيرفة والمالية الإسلامية، ومنها المعاملات المالية الإسلامية، الخدمات المصرفية الإسلامية، الاستثمار والتمويل الإسلامي، المحاسبة المصرفية، إدارة المخاطر، الأسواق المالية، التجارة الدولية، التأمين التكافلي، المتطلبات القانونية في المالية الإسلامية، والتدقيق الشرعي، والحوكمة والامتثال في المؤسسات المالية الإسلامية. يحصل المشاركون الذين اجتازوا جميع متطلبات البرنامج على شهادة الماجستير المهني في المالية الإسلامية، المعتمدة من الهيئة العلمية للتدقيق والاعتماد والمكونة من:

- مجمع الفقه الإسلامي الدولي - جدة
- الأكاديمية العالمية للعلوم الشرعية - ماليزيا
- المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية - جدة
- مركز الاقتصاد الإسلامي التابع لجامعة الملك عبدالعزيز - جدة
- مركز الشيخ صالح كامل للاقتصاد الإسلامي التابع لجامعة الأزهر - القاهرة.

للتسجيل والاستفسار يرجى الاتصال على الأرقام التالية:

المركز الدولي للتدريب المالي الإسلامي

هاتف: ١٧٣٥٧٣٠٦ (٠٠٩٧٣)

فاكس: ١٧٣٥٧٣٠٧ (٠٠٩٧٣)

training@cibafi.org

بالتعاون مع جامعة UUM الماليزية المجلس العام يقدم برنامج الدكتوراه في إدارة الأعمال تخصص مالية إسلامية



ويعتبر المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية إحدى مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي، ويتخذ البحرين مقراً له، وقد أنشأ بموجب المرسوم الملكي رقم (٢٢) الصادر في ١٦ مايو ٢٠٠١.

و يمثل المجلس العام المظلة الرسمية لجميع البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية التي تتوافق خدماتها ومنتجاتها مع مبادئ الشريعة الإسلامية، ويهدف إلى تطوير الصناعة المالية الإسلامية وحمايتها من خلال تبني رؤية لرعاية صناعة التمويل الإسلامي والوصول بها إلى العالم. ويجري تنفيذ ذلك من خلال وسائل مختلفة مثل تنمية الموارد البشرية والتدريب والمعلومات والتحليل المالي، والتوعية من خلال المؤتمرات والفعاليات الأخرى.

يقدم المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بالتعاون مع جامعة (UUM) University Utara Malaysia برنامج الدكتوراه في إدارة الأعمال تخصص مالية إسلامية بمقر المجلس العام في مملكة البحرين.

يمتد البرنامج على فترة تتراوح بين ٢ إلى ٤ سنوات، وتعتمد على الأطروحة كأساس لنيل الدرجة. وتتطلب المشاركة في برنامج الدكتوراه أن يكون المتقدم حاصل على درجة ماجستير أكاديمي أو بكالوريوس بمعدل يتجاوز ٥,٢، مع اشتراط اللغة الإنجليزية.

والجدير بالذكر أن (UUM) جامعة ماليزية أنشئت رسمياً في ١٦ فبراير ١٩٨٤، هي سادس الجامعات الحكومية الماليزية. و الجامعة الوحيدة التي أنشئت لتتخصص في إدارة التربية والتعليم من بداية تأسيسها.

المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية يوقع اتفاقية مزود الخدمة مع صندوق العمل "تمكين"



الإسلامية، ودورات الشهادات المتخصصة في المجالات التالية: المعاملات المالية الإسلامية، الخدمات المصرفية الإسلامية، الاستثمار والتمويل الإسلامي، المحاسبة المصرفية، إدارة المخاطر، الأسواق المالية، التجارة الدولية، التأمين التكافلي، المتطلبات القانونية في المالية الإسلامية، التدقيق الشرعي، والحوكمة والامتثال في المؤسسات المالية الإسلامية. ويمكن للموظفين الراغبين في الاستفادة من برامج تطوير وتدريب تنمية الثروة البشرية في مجال الصيرفة والمالية الإسلامية أن يتقدموا بطلباتهم مباشرة للمركز الدولي للتدريب المالي الإسلامي كونه مؤسسة شريكة مع صندوق العمل تمكين، على الأرقام التالية:

للتسجيل والاستفسار يرجى الاتصال على الأرقام التالية:

المركز الدولي للتدريب المالي الإسلامي

هاتف: ١٧٢٥٧٣٠٦ (٠٠٩٧٣)

فاكس: ١٧٢٥٧٣٠٧ (٠٠٩٧٣)

training@cibafi.org

وقع المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية وصندوق العمل "تمكين" اتفاقية تعاون يتم بموجبها إدراج الخدمات التدريبية التي يقدمها المركز الدولي للتدريب المالي الإسلامي التابع للمجلس العام ضمن قائمة مزودي الخدمات التدريبية لدى "تمكين" التي تسعى بدورها لتوفير فرص تدريبية ذات مخرجات مهنية عالية، وخلق كوادر بحرينية مؤهلة ومدربة لمواجهة تحديات سوق العمل وتحسين فرص توظيف المواطن البحريني في القطاع الخاص وجعله الخيار المفضل لدى صاحب العمل.

ويقدم المجلس العام من خلال المركز الدولي للتدريب المالي الإسلامي خدمات تدريبية لموظفي القطاع المالي الإسلامي وذلك عن طريق برامج ودورات تدريبية تهدف إلى تطوير الموارد البشرية بالنسبة للمؤسسات المالية الإسلامية التي تتطلب أعمالها خبرات مزدوجة تجمع بين المعرفة الفنية المصرفية والمعرفة بالأحكام الشرعية في المعاملات المالية الإسلامية.

هذا ويجدر الذكر بأن المركز الدولي للتدريب المالي الإسلامي يقدم دورات وبرامج تدريبية تغطي جوانب هامة منها برنامج الماجستير المهني في المالية

المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية يعتمد مؤسسة الرواد وكيلا له في جمهورية مصر

وقع المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية و مؤسسة الرواد للاستشارات الإدارية والمالية والتدريب اتفاقية اعتماد وكيل يتم بموجبها اعتماد مؤسسة الرواد وكيلا للمجلس العام في جمهورية مصر العربية لتقديم الشهادات والبرامج المهنية الصادرة عن المركز الدولي للتدريب المالي الإسلامي التابع للمجلس العام.

وبهذا تكون مؤسسة الرواد أول مؤسسة تدريبية معتمدة في جمهورية مصر لتنفيذ الشهادات والبرامج المهنية الصادرة عن المركز الدولي للتدريب المالي الإسلامي. وعليه فقد أعلنت الرواد عن بدء التسجيل لأول دورة تدريبية في برنامج شهادة المصرفي الإسلامي المعتمد وهي الشهادة الأساسية لكل الراغبين في التحصيل على التأهيل المهني والعمل المناسب في مجال الصيرفة والمالية الإسلامية، وذلك في الفترة من ٤-٨ يناير ٢٠١٢ بمقر المؤسسة في القاهرة.

يذكر، أن المجلس العام يعتمد وكلاء له لتقديم الشهادات التي يقدمها المركز الدولي للتدريب المالي الإسلامي لتسهيل التواصل مع المهتمين بالإطلاع على الصيرفة الإسلامية في مختلف الدول ولتحقيق أهدافه بنشر الوعي والمعرفة ولحماية الصناعة المالية الإسلامية حول العالم. ويشار إلى أن المجلس العام أصدر مؤخرا برنامج الماجستير المهني في المالية الإسلامية ليضاف إلى رصيد البرامج التي يقدمها والمتمثلة في سلسلة من الشهادات المهنية المتخصصة في مجالات مصرفية ومالية متعددة.

المصدر: المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.



عدنان أحمد يوسف يفوز بجائزة لاريبا ٢٠١٢



أعلن في مدينة دالاس بولاية تكساس الأمريكية، فوز الاستاذ عدنان أحمد يوسف الرئيس التنفيذي لمجموعة البركة المصرفية ورئيس إتحاد المصارف العربية بجائزة "لاريبا ٢٠١٢" للتميز في الأداء" تقديراً لدوره القيادي في تعزيز وتشغيل أكبر مجموعة مصرفية إسلامية في العالم، مجموعة البركة المصرفية، مستكملاً بذلك العمل الريادي الذي بدأه سعادة الشيخ صالح عبدالله كامل رئيس مجلس إدارة مجموعة البركة المصرفية.

وقد منحت الجائزة من قبل بيت التمويل الأمريكي لاريبا في حفل أقيم في مدينة دالاس، تكساس، الولايات المتحدة الأمريكية. وكان حفل توزيع الجوائز جزءاً من الندوة الدولية حول الخدمات المصرفية والمالية الإسلامية والتي استمرت لمدة يوم واحد ثم اختتمت بحفل عشاء لتكريم الفائزين بالجوائز. وغطت الندوة العديد من القضايا في مجالات النظرية النقدية، الاقتصاد الخالي من الربا، وحرمة الربا في الديانات الأخرى، واستراتيجيات من أجل الترويج لنمط حياة خالي من الربا خاصة في الولايات المتحدة بين جميع أتباع الديانات. وحضر العشاء أعضاء في الكونجرس ومجلس الشيوخ الأمريكيين، ورؤساء بلديات المدن المحيطة بالولاية، والزعماء الدينيين من جميع المعتقدات وقادة المجتمع المسلم في الولايات المتحدة.

وبهذه المناسبة، قال الرئيس التنفيذي لمجموعة البركة المصرفية الأستاذ عدنان أحمد يوسف "هذه الجائزة تعطينا العزم والتصميم على المضي قدماً في خدمة مملكة البحرين وتطلعاتها في تعزيز الصورة المشرفة للقطاع المصرفي الإسلامي، والذي نحن، في مجموعة البركة المصرفية، نعتبر رائدين فيه إقليمياً ودولياً".

وقد بدأ تقليد منح جائزة لاريبا في عام ١٩٩٩م تقديراً للمساهمين الرئيسيين في مجال التمويل والصيرفة الإسلامية. وتتضمن قائمة المكرمين خلال السنوات السابقة كل من سعادة الدكتور مهاتير محمد رئيس وزراء ماليزيا السابق، الدكتور نجاة الله صديقي، الشيخ صالح عبدالله كامل، تان سري محمد نور يعقوب وزير مالية ماليزيا السابق، والبروفيسور صباح الدين زيم (تركيا)، والدكتور رفعت عبد الكريم (السودان) والكثير من القيادات الأخرى. وتأسس بيت التمويل الأمريكي لاريبا في عام ١٩٨٧م في الولايات المتحدة. وقد تم اكتساب البنك عام ١٩٩٨م من قبل المجتمع المسلم في الولايات المتحدة. وجميع موارد البنك المالية هي من المجتمع المسلم في ٤٠ ولاية أمريكية.

ويذكر أن مجموعة البركة المصرفية هي شركة مساهمة بحرينية مرخصة كمصرف جملة إسلامي من مصرف البحرين المركزي، ومدرجة في بورصتي البحرين و نازداك دبي. وتعتبر البركة من رواد العمل المصرفي الإسلامي على مستوى العالم حيث تقدم خدماتها المصرفية المميزة إلى حوالي مليار شخص في الدول التي تعمل فيها، وقد حصلت المجموعة على تصنيف ائتماني بدرجة -3 BBB و A- (للتزامات قصيرة الأجل) من قبل مؤسسة ستاندرد أند بورز العالمية. وتقدم بنوك البركة منتجاتها وخدماتها المصرفية والمالية وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية السمحاء في مجالات مصرفية التجزئة، والتجارة، والاستثمار بالإضافة إلى خدمات الخزينة. هذا ويبلغ رأس المال المصرح به للمجموعة ١,٥ مليار دولار أمريكي، كما يبلغ مجموع الحقوق نحو ١,٨ مليار دولار أمريكي.

وللمجموعة انتشاراً جغرافياً واسعاً ممثلاً في وحدات مصرفية تابعة ومكاتب تمثيل في خمسة عشر دولة تدير أكثر من ٤٠٠ فرع في كل من: الأردن، تونس، السودان، تركيا، مملكة البحرين، مصر، الجزائر، باكستان، جنوب أفريقيا، لبنان، سورية، اندونيسيا، ليبيا، العراق والمملكة العربية السعودية.

خبر صحفي

«أبوظبي الإسلامي» يعترم إصدار صكوك



عين بنك أبوظبي الإسلامي خمسة بنوك لترتيب اجتماعات ترويجية مع مستثمرين محتملين قبل إصدار صكوك إسلامية.

واختار بنك أبوظبي الإسلامي بنوك اتش اس بي سي وستاندارد تشارترد ومورجان ستانلي وأبوظبي الوطني لترتيب إصدار صكوك. وعقد اول الاجتماعات امس وفق ما قالتها مجلة ميد الاقتصادية.

وقال البنك، في بيان نقلت عنه المجلة، انه اذا مضى قدما في إصدار الصكوك سوف تكون في شكل رأس المال المختلط من الطبقة الأولى ومقيمة بالدولار. وأضاف البيان أن عائد الصكوك سوف يستخدم في استعدادات البنك للتقيد بلوائح البنوك الجديدة حسب اتفاقية بازل ٣.

المصدر: زاوية

بنك "الأردن دبي الإسلامي" يحقق ١,٦٦ مليون دينار في تسعة أشهر



بنك الأردن دبي الإسلامي
Jordan Dubai Islamic Bank

أعلن اليوم بنك الأردن دبي الإسلامي عن تحقيق نحو ١,٦٦ مليون دينار في فترة التسعة أشهر الأولى من العام الجاري مقابل ٢٨٧,٢٢١ ألف دينار في الفترة نفسها من العام الماضي أي بفضرة حققها البنك بلغت ٤٨٠,٥٪.

أما عن أرباح البنك خلال الربع الثالث من العام فقد وصلت الى ٩٧٧,٤٤٤ ألف دينار مقابل ٣٠٨,١٠٦ ألف دينار في الفترة ذاتها من العام الماضي أي بارتفاع قدره ٢١٨,٦٪.

المصدر: مباشر

انطلاق مؤتمر مسقط الدولي الأول للتمويل الإسلامي .. اليوم



تحت رعاية صاحب السمو السيد أسعد بن طارق آل سعيد، يفتتح صباح اليوم مؤتمر مسقط الدولي للتمويل والصيرفة الإسلامية وذلك في فندق قصر البستان، المؤتمر الذي يستمر حتى الغد ويحضره أكثر من ٤٠٠ شخصية من داخل وخارج السلطنة، سيتناول مختلف القضايا والمستجدات المتعلقة بالصيرفة والتمويل الإسلامي وأنظمة التكافل والصوك والإجارة وغيرها من تقنيات الصناعة المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية. المؤتمر من تنظيم شركة أمانى الدولية للاستشارات المالية والتي استطاعت بخبرتها الطويلة أن تستقدم أبرز الكفاءات في مجالات التمويل الإسلامي وخبراء الشريعة إلى سلطنة عمان التي تعتبر سوقاً واعدة للأنشطة المصرفية الإسلامية بعد ترخيصها العام الماضي بمرسوم سلطاني، و من الجانب المحلي سيستضيف المؤتمر نخبة من كبار التنفيذيين في المصارف العمانية إلى جانب خبراء الشريعة ومزودي البرامج المصرفية الإسلامية وعدد من المسؤولين الحكوميين المعنيين.

سيلقي الكلمة الرئيسية في الافتتاح فخامة الدكتور مهاتير محمد رئيس الوزراء الماليزي السابق والذي يعد من أبرز داعمي أنظمة الصيرفة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في العالم، كما سيشارك نخبة من خبراء الاقتصاد والصيرفة في عمان بكلمات تقديمية للمؤتمر الأول من نوعه في مسقط ومنهم معالي درويش بن اسماعيل البلوشي الوزير المسؤول عن الشؤون المالية، والدكتور محمد داود باقر، مؤسس ورئيس مجلس إدارة الشركة العالمية للاستشارات المالية والتمويل الإسلامي أمانى، والفاضل سليمان بن حمد الحارثي مدير عام مجموعة الأعمال المصرفية الإسلامية في بنك مسقط "ميثاق" والفاضل حمدان بن علي بن ناصر الهنائي رئيس مجلس إدارة البنك الأهلي في عمان. من جانب آخر وكما صرحت الجهة المنظمة سيتم الإعلان اليوم عن أول صكوك إسلامية في القطاع العقاري في سلطنة عمان والتي ستعلن عنها شركة تلال للتطوير العقاري بالشراكة مع شركة أمانى للاستشارات المالية والتي تعد فاتحة لهذا النوع من الأعمال التي يتوقع الخبراء أن تزدهر بشكل كبير خلال السنوات القادمة. كما سيتم توقيع عدد من مذكرات التفاهم بين الجهات المشاركة في المؤتمر.

و يجدر الذكر أن قائمة رعاة المؤتمر تضم كلا من مجموعة الأعمال المصرفية الإسلامية في بنك مسقط "ميثاق" و البنك الأهلي- الفرع الإسلامي "الهلال"، وكذلك صحار الإسلامي - النافذة الإسلامية لبنك صحار، بالإضافة إلى شركة المدينة للتأمين وشركة المدينة للاستثمار ومجموعة FWU العالمية و بنك الخليج الدولي وغيرهم.

المصدر: جريدة عُمان

«بيتك للأبحاث» توقع مذكرة تفاهم مع البنك الدولي

وقعت شركة بيتك للأبحاث المحدودة، التابعة لمجموعة بيت التمويل الكويتي (بيتك)، مذكرة تفاهم مع البنك الدولي للعمل على تعزيز الجهود الجارية لتابعة مسيرة تطوير قطاع التمويل الإسلامي الآخذ في النمو، وهي الاتفاقية الأولى من نوعها التي يوقعها البنك الدولي مع شركة بحوث تقدم خدمات استشارية وأبحاث ودراسات في قضايا التمويل الإسلامي، في تطور يعكس المكانة التي تشغلها الشركة حالياً في مجال إمداد الأسواق بالبحوث والدراسات المتميزة في مجال الاقتصاد الإسلامي.

ووقع مذكرة التفاهم رئيس مجلس إدارة «بيتك للأبحاث» المهندس فهد خالد المخيزيم مع مدير شبكة تنمية القطاع المالي والقطاع الخاص في البنك الدولي الدكتور تيونك تهسين ويانك.

وقال المخيزيم في تصريح صحافي خاص بهذه المناسبة، يدرك كل من «البنك الدولي» و«بيتك للأبحاث» الأهمية المتزايدة للتمويل الإسلامي في جوانب التنمية الاقتصادية حول العالم، لاسيما في ظل التطور المستمر والمتنامي لقطاع الخدمات المالية الإسلامية، وزيادة نسبة مشاركته في إجمالي أصول القطاع المصرفي في عدد كبير من البلدان، الأمر الذي سيؤثر على أسلوب وطريقة تطوير قطاع التمويل العالمي، ومن ثم شرع الطرفان بتوقيع هذه الاتفاقية.

وأضاف المخيزيم يتفق «البنك الدولي» و«بيتك للأبحاث» على أن هناك تحديات تواجه نمو وتطور سوق التمويل الإسلامي على المستوى العالمي، في الوقت الذي تتفق فيه المؤسسات على أن ثمة أهدافاً مشتركة تربطهما معاً، أهمها الرغبة في دراسة تطوير وتوسيع التمويل الإسلامي على المستوى العالمي وفقاً لمجموعة من المبادئ الإرشادية، مشيراً في هذا الصدد إلى أن الطرفين سيتعاونان في مجالات عدة أبرزها: تبادل المعرفة، تعزيز ونشر الدروس المستفادة التي من شأنها أن تساعد في تطوير فكر وفلسفة التمويل الإسلامي، تشجيع إعداد الدراسات والتقارير المشتركة، وكذلك التوعية بالأطر المناسبة لإدارة المخاطر بالنسبة للبنوك الإسلامية بشكل خاص وقطاع التمويل الإسلامي بشكل عام، بالإضافة إلى دعم الاستقرار المالي، وتحفيز فرص دخول الأسواق النامية والناشئة من قبل الخدمات المالية الإسلامية.

يذكر أن شركة «بيتك للأبحاث» قد بدأت العمل منذ عام ٢٠٠٧، إذ أحرزت تقدماً كبيراً في عملها كونها من أوائل الشركات العاملة في مجال البحوث المتعلقة بالاقتصاد الإسلامي، مما أهلها لحصد العديد من الجوائز العالمية، كما أصبحت محط اهتمام العديد من المؤسسات والهيئات العالمية الراغبة في التعرف على صناعة التمويل الإسلامي ومتابعة تطوراتها، كذلك استطلاع فرص نموها من خلال أنشطة الرصد والمتابعة والتحليل المنهجي، وما إلى ذلك من الجهد البحثي العميق والمتنوع، وتعد شركة «بيتك للأبحاث» ومقرها ماليزيا، من أبرز وأهم الجهات الأكثر استقلالاً وحيادة في مجال أبحاث التمويل والاقتصاد الإسلامي، كما وتشمل استشاراتها البحثية كافة التحليل الاقتصادية، والمالية ودراسات الجدوى للأسواق الجديدة والمشاريع الاستثمارية المستقبلية في مختلف القطاعات وفي جميع أنحاء العالم.

المصدر: جريدة الراي الكويتية

بيت المشورة يعقد دورة تدريبية لموظفي بنك بروة



عقد بيت المشورة للاستشارات المالية، دورة تدريبية لموظفي بنك بروة تضمنت برنامجين رئيسيين، الأول حول أساسيات العمل المصرفي الإسلامي وصيغ التمويل والاستثمار الإسلامي، فيما ناقش البرنامج الثاني أساسيات العمل المصرفي الإسلامي في المؤسسات المالية الإسلامية.

وصرح الدكتور أسامة الدريعي العضو المنتدب الرئيس التنفيذي لشركة بيت المشورة، أن الدورة عقدت لمدة خمسة أيام في قاعة الإمام الطبري بمقر بيت المشورة، حيث استهدف برنامج صيغ التمويل والاستثمار الإسلامي التعريف بالمفاهيم الشرعية ذات الصلة، والتعريف بضوابط التمويل الإسلامي، والتعريف بالصيغ الشرعية المختلفة للاستثمار والتمويل.

وقال إن البرنامج تم إعداده ليناسب جميع العاملين في المؤسسات المالية الإسلامية وكذلك العاملين في الفروع والنوافذ الإسلامية، حيث يتضمن محتوى البرنامج القواعد الشرعية الحاكمة لصيغ الاستثمار والتمويل في المصارف الإسلامية، والفروق الجوهرية للاستثمار والتمويل بين المؤسسات التقليدية والمؤسسات المالية المصرفية الإسلامية، والمراعاة للواعد بالشراء وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية، والمشاركة وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية، والإجارة وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية.

وأضاف أن هذا البرنامج تضمن أيضاً قضايا معاصرة مثل السلم وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية والاستصناع وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية، والمضاربة وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية، لافتاً إلى أنه روعي في أسلوب تنفيذ البرنامج وسائل تفاعلية مثل استقصاءات معرفية ومجموعات عمل وحالات عملية.

وحول البرنامج الثاني في الدورة، أكد الدكتور أسامة الدريعي أن البرنامج تناول قضية "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي في المؤسسات المالية الإسلامية" حيث استهدف التعريف بالمفاهيم الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، والتعريف بالصيغ الشرعية لجذب الأموال وتوظيفها، والتعريف بالخدمات في المؤسسات المالية الإسلامية.

وأشار إلى أن هذا البرنامج تضمن التعريف بمفهوم البنك الإسلامي والفرق بينه وبين البنك التقليدي، والقواعد الشرعية الحاكمة للمعاملات المالية الإسلامية، والبيوع المحرمة في الشريعة الإسلامية، ومفهوم الربا وأنواعه وتطبيقاته في المؤسسات المالية التقليدية، وموارد وخدمات المصارف الإسلامية، وادوات توظيف الأموال في المؤسسات المالية الإسلامية، والتكيف الشرعي لموارد الأموال واستخدامها في المصارف التقليدية والبدائل الشرعية.

وأكد الدكتور أسامة الدريعي أنه يتم حالياً دراسة تقديم هذه الدورات باللغة الانجليزية قريباً ليستفيد منها أكبر قدر ممكن من موظفي البنك.

المصدر: جريدة الراية القطرية

بيت المشورة يعقد دورة تدريبية لموظفي بنك بروة

حقق بنك دبي الإسلامي، صافي أرباح بقيمة ٨٥٤ مليون درهم خلال الأشهر التسعة الأولى من عام ٢٠١٢، مقارنة بـ ٨٥٠ مليون درهم خلال الفترة ذاتها من ٢٠١١.

وأفاد في بيان صدر عنه أمس، معلناً نتائجها المالية عن الفترة المنتهية بتاريخ ٣٠ سبتمبر ٢٠١٢، أن صافي أرباح الربع الثالث من عام ٢٠١٢ وصل إلى ٢٩٨,٥ مليون درهم، محافظاً بذلك على مستوى ربحية مواز لما حققه خلال الفترة نفسها في عام ٢٠١١.

وبحسب البيان، استقر إجمالي أصول «دبي الإسلامي» بتاريخ ٣٠ سبتمبر ٢٠١٢ عند ٩٢,٧ مليار درهم، مقارنة بـ ٩٠,٦ مليار درهم بتاريخ ٣١ ديسمبر ٢٠١١، ما يمثل نمواً نسبته ٢,٥٪.

أما الأرباح التشغيلية وهي الأرباح الصافية قبل احتساب خسائر انخفاض قيمة الموجودات، فحققت نمواً بنسبة ٩,٦٪ في الربع الثالث من عام ٢٠١٢ مقارنة بالفترة ذاتها من عام ٢٠١١.



وأكد البنك أنه استمر خلال الربع الثالث من عام ٢٠١٢ بسياسته المتحفظة في تجنب مخصصات إضافية، مع تخصيص ٣٠٩ ملايين درهم، مقارنة بـ ٢١٧ مليون درهم خلال الفترة ذاتها من عام ٢٠١١ بنمو قدره ٤٣٪. فيما بلغت قيمة المخصصات خلال الأشهر التسعة الأولى من العام الجاري ٨٤٩ مليون درهم، مقارنة بـ ٧١٨ مليون درهم خلال الفترة ذاتها من عام ٢٠١١. وحققت ودائع المتعاملين نمواً بنسبة ٢,٢٪ لتصل إلى ٦٦,٩ مليار درهم، وهو أمر اعتبره البنك تأكيداً على وضعه القوي من حيث السيولة النقدية، إذ بلغت نسبة التمويل إلى الودائع نحو ٨٢٪. وحقق البنك قيمة جيدة لنسبة كفاية رأس المال وفق معايير «بازل ٢» بلغت ١٨,٤٪.

وقال مدير ديوان صاحب السمو حاكم دبي ورئيس مجلس إدارة «بنك دبي الإسلامي»، محمد إبراهيم الشيباني، إن «دبي الإسلامي» نجح خلال الربع الثالث من عام ٢٠١٢ في تحقيق أداء مالي قوي وملحوظ يتزامن مع الاستمرار في سياسته المتحفظة في تجنب المخصصات، وهو ما يتجلى في النمو المحقق في النسب الرئيسية للميزانية العمومية، معرباً عن ثقته بأن تعزز هذه السياسة التي يعتمدها البنك في إدارة أعماله، من الاستفادة من المناخ الاقتصادي الإيجابي في الإمارات.

المصدر: جريدة الإمارات اليوم

البنك الإسلامي يخطط لإصدار صكوك بشكل سنوي



كشف الدكتور أحمد محمد علي، رئيس البنك الإسلامي للتنمية عن أن البنك سيتجه لأن يكون زبونا دائما للأسواق المالية، حيث يتجه لإصدار صكوك بشكل سنوي، مشيراً إلى أن ما أصدره البنك من صكوك عامة أو خاصة بلغ مجموعه نحو ٢ مليار دولار.

وبين الدكتور أحمد أن البنك يعمل على برامج في بعض المشاريع التي تم التوقيع عليها في تونس ومصر، إضافة إلى مشاريع أخرى هي قيد الإجراء في الوقت الحاضر، مبيناً أن ليبيا طلبت مساعدة البنك في الصيرفة الإسلامية أو النظام المصرفي الإسلامي، بالإضافة إلى طلب للمساعدة في مشاريع محددة ومنها التواصل الحدودي مع الدول المجاورة.

وقال رئيس البنك الإسلامي في حوار مع صحيفة الشرق الأوسط إن البنك سيعمل على تنظيم مؤتمر استثماري عالمي في لندن لصالح الدول العربية التي تمر بمرحلة انتقالية، بالتعاون مع بريطانيا والبنك الأوروبي للتنمية.

وأوضح أن البنك يسعى للوجود في جميع الدول الأعضاء، حتى دول مجلس التعاون الخليجي التي لا تحتاج لتمويل، لكن البنك يسعى إلى الوجود بشكل من الأشكال، طبعاً الدول التي مرت بأزمة في العالم العربي، كتونس وليبيا ومصر، التي زرتها مؤخراً، لدينا برامج في بعض المشاريع التي تم التوقيع عليها بالنسبة لتونس ومصر، وبعض المشاريع هي قيد الإجراء في الوقت الحاضر، وبالنسبة لليبيا كان هناك تركيز على طلب مساعدة البنك في الصيرفة الإسلامية أو النظام المصرفي الإسلامي

وقال "البنك يومياً يمحط بالطلبات والاستفسارات من مختلف أنحاء العالم، الجميع لاحظ النمو الكبير للصيرفة الإسلامية، في الوقت الذي يقدر فيه النمو بنحو ١٥٪، وحين تنظر إلى بلد كإندونيسيا وفقاً لتقرير البنك المركزي هناك، فقد ورد أن نمو النشاط المصرفي الإسلامي في العام الماضي سجل ٣٠٪، كما أن بنك المعاملات في إندونيسيا والذي يساهم فيه البنك الإسلامي مساهمة كبيرة، أشار مدير البنك إلى أن العام الماضي سجل النمو لديهم ٤٠٪، وهذا أوجد اهتماماً من جميع أنحاء العالم بالصيرفة الإسلامية".

وعن نمو أعمال البنك، يرى علي أنه باعتبار الطفرة التي شهدتها البنك خلال الفترة الماضية بسبب الأزمة المالية العالمية، وارتفع فيها النمو من ١٥ إلى ٣٠٪، وكانت طفرة كبيرة جداً، وهذه الطفرة لا يمكن أن تستمر بنفس المعدلات، وباعتبار السقف الكبير الذي وصلنا له، نتوقع أن يسجل النمو ما بين ١٠ إلى ١٥٪.

وقال علي إنه في السابق لم تكن نتجه إلى السوق سنوياً، ولكن من الآن سنستمر وسنكون زبائن للأسواق المالية ونصدر صكوكاً بشكل سنوي، نحن أصدرنا صكوكاً قبل شهرين وسنسعى لإصدار صكوك خاصة بشكل سنوي، أما الصكوك العامة سنصدرها خلال العام المقبل، ويصل مجموع الصكوك العامة والخاصة التي استقطبها البنك نحو ٢ مليار دولار.

العربية. نت - ١١ نوفمبر ٢٠١٢

للعام الرابع على التوالي مجلة (جلوبل فايننس)؛ البنك الإسلامي الأردني أفضل بنك إسلامي لخدمات التجزئة عالمياً

وأفضل مؤسسة مالية إسلامية في الأردن لعام ٢٠١٢

حصد البنك الإسلامي الأردني وللعام الرابع على التوالي على جائزة أفضل مؤسسة مالية إسلامية في الأردن لعام ٢٠١٢ وجائزة أفضل بنك إسلامي لخدمات التجزئة في العالم لعام ٢٠١٢ للعام الثالث على التوالي، وذلك ضمن الجوائز السنوية لأفضل المؤسسات المالية في العالم للعام ٢٠١٢ التي تمنحها مجلة (جلوبل فايننس) المتخصصة في مجال البنوك والتمويل لمؤسسات الصيرفة والتمويل العالمية، وذلك لمساهمة البنك الإسلامي الأردني البارزة في نمو التمويل الإسلامي وتلبية احتياجات عملائه وفقاً لقواعد التمويل الإسلامي وتقديم منتجات متوافقة مع أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية.

وجاء في تقرير صادر عن مجلة (جلوبل فايننس) (ومقرها نيويورك)، ان اختيار المؤسسات الفائزة بالجوائز لأفضل المؤسسات المالية في العالم للعام ٢٠١٢ والتي تعرض بصورة تامة أو جزئية معاملات إسلامية جاء بناءً على استشارات مكثفة وآراء حسب معايير مصرفية مع مصرفيين ومحللين ماليين واقتصاديين من جميع أنحاء العالم ومستشارين مصرفيين وخبراء آخرين متخصصين في هذا المجال شملت دور البنك في خدمة الصيرفة الإسلامية والقدرة على مواصلة النمو المستقبلي، إضافة إلى معايير مهنية في جودة المنتجات والخدمات التي يقدمها لعملائه، بالإضافة إلى الأصالة والابتكار في منتجات جديدة تلي احتياجات العملاء، مع التطور المستمر في العمليات المصرفية، والعلاقات الإستراتيجية والتوسع الجغرافي والربحية ومثانة الأوضاع المالية وهذه العوامل مجتمعة أدت إلى اختيار البنك الإسلامي الأردني.

وبهذه المناسبة قال نائب رئيس مجلس الإدارة المدير العام للبنك الإسلامي الأردني السيد موسى عبد العزيز شحاده الحمد لله الذي وفقنا في ترسيخ نهج الصيرفة الإسلامية محلياً وعالمياً كمؤسسة أردنية رائدة في العمل المصرفي الإسلامي، فنحن فخورون بما تحققت من إنجازات وهذه الجوائز التي حصدها مصرفنا للأعوام ٢٠٠٩-٢٠١٠-٢٠١١-٢٠١٢ من مجلة جلوبل فايننس إضافة إلى جوائز أخرى حصلنا عليها من جهات وهيئات مالية عديدة مع استمرار منح مصرفنا لتصنيفات ايجابية من وكالات التصنيف العالمية ليؤكد نجاح وكفاءة أدائنا وتطبيقنا السليم لإستراتيجية مصرفنا وخطته بتقديم الخدمة المصرفية المميزة والتي تلي طموحات تعاملينا من أفراد وشركات وتدفعنا إلى بذل المزيد من الجهد لتقديم خدمات ومنتجات متطورة ومتوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وقد تم تسليم البنك الجوائز في حفل كبير أقيم بهذه المناسبة على هامش اجتماعات صندوق النقد والبنك الدوليين التي عقدت في العاصمة اليابانية (طوكيو) خلال شهر تشرين الأول الماضي، وحضره حشد كبير من المسؤولين والقيادات المصرفية العالمية والعربية.

العيسى: مؤشرات إيجابية ومميزة في أداءنا بسوق السيارات

"بيتك": ٣٤% نمو منتج التأجير (التمويلي والتشغيلي) عن العام الماضي



بيت التمويل الكويتي
Kuwait Finance House

أوضح مدير إدارة السيارات في بيت التمويل الكويتي "بيتك" عاهد مبارك العيسى بأن منتجي التأجير (التمويلي والتشغيلي) قد حققا قفزة نوعية في عدد السيارات المؤجرة خلال العام الجاري وصلت

نسبتها إلى ٢٤% مقارنة بالعام الماضي، مع زيادة في القيم البيعية بنسبة تفوق ٨٤% عن نفس الفترة.

وأكد العيسى بأن هذا الإنجاز الذي حققه "بيتك" جعله مؤهلاً لنيل جائزة أفضل بنك في الشرق الأوسط بمجال تمويل شراء السيارات خلال العام الحالي من مجلة "ذي بانكر ميدل إيست" وهو ما يؤكد موقع "بيتك" المتميز في هذا المجال على مدى ٢٢ عاماً ليكون أحد أبرز صانعي السوق.

وأشار إلى أن "بيتك" بصدد الانتهاء من أحدث وأكبر معرض على مستوى المنطقة للسيارات والمنتجات التمويلية بشكل عام، حيث يستقطب أكثر من ٢٠ وكالة معتمدة للسيارات بما يترك للعميل حرية المقارنة والاختيار في موقع واحد، ويأتي هذا المعرض مكملاً لشبكة معارض "بيتك" الموزعة في ٤ مواقع مختلفة وهي الأحمدية، والشويخ، والفروانية، والري.

وأضاف بأن خدمة بيع وتمويل شراء السيارات الجديدة السيارات الجديدة من "بيتك" لم تقتصر على المعارض الأربعة فحسب، بل تم ربط جميع معارض وكلاء السيارات الجديدة في الكويت بشبكة من ممثلي مبيعات "بيتك" المؤهلين والمتواجدين في معارض الوكلاء بشكل دائم لتقديم أفضل الخدمات للعملاء، حيث يعملون جاهدين على توظيف كافة الإمكانيات للرد على استفساراتهم وإنهاء إجراءات البيع بسهولة ويسر في معرض الوكيل نفسه.

ولفت إلى أن "بيتك" يقدم خدمات أخرى ترتبط بسوق السيارات ومنها تامين السيارات في معرض الشويخ حيث تم افتتاح موقعه الجديد ليقدم العملاء على أكمل وجه، كما يقدم أيضاً خدمة "بيع الأمانة" الذي يساعد العملاء والموردين على عرض سياراتهم المستعملة المتطابقة مع شروط وضوابط العرض في معارض "بيتك" حتى يتم بيعها عن طريق فريق البيع مقابل رسوم محددة، مما يخدم شريحة عملاء متنامية تفضل عرض وبيع سياراتهم من خلال منافذ بيعية عصرية وأمنة وذات إقبال كبير من الجمهور.

وتابع: يعد التأجير التمويلي وهو التأجير مع المواعدة بالتملك أحدث المنتجات التي طرحها "بيتك" في مجال سوق السيارات بجلته الجديدة، حيث بادر "بيتك" بطرحه ١٩٩٤م واستمر لفترة طويلة قبل أن تتم إعادة تقييمه وطرحه مرة أخرى بمزايا تسمح للعملاء باستخدام المركبة لفترة تصل إلى ٥ سنوات مع التأمين التكافلي الشامل وضمان المصنع وتقديم سيارة بديلة في حالة الصيانة أو التصليح، مع مزايا أخرى مع حرية الاختيار للعميل بين شراء المركبة بعد انقضاء المدة أو إرجاعها عند انتهاء الفترة دون أية التزامات.

موقع مباشر - ١٣ نوفمبر ٢٠١٢

بدء تعيين الموظفين في بنك بحريني جديد بعد عملية اندماج

أبلغ مصدر مسئول، أن شركة استشارية تعمل في مجال الموارد البشرية تم تعيينها لدراسة متطلبات التوظيف في البنك الجديد الذي سينشأ من اندماج ثلاثة بنوك بحرينية قبل نهاية هذا العام ٢٠١٢.

وبحسب المصدر، فإن البنوك الإسلامية المندمجة وهي: بيت إدارة المال، بنك كابيفست وبنك إيلاف، قد عيّنت شركة استشارية لإدارة الموارد البشرية وهي « بي أيه كونسلتينغ»؛ إذ قابلت الشركة جميع الموظفين في البنوك بما فيهم صفار الموظفين من أجل تحديد احتياجات البنك الجديد. وتوقع المصدر ألا يتجاوز عدد الموظفين في البنك الجديد ١٠٠ موظف أو أقل من ذلك؛ إذ من الطبيعي أن تقلص عملية الاندماج عدد الموظفين.

وقال: «تم تقييم الموظفين بعناية وأعتقد أنهم الآن بصدد اختيار الموظفين في البنك الجديد».

وأوضح المصدر أنه تم تعيين شركة «فيجن» لاختيار هوية البنك الجديد وأن البنوك عرضت أسماء مقترحة له.

وأشار المصدر أنه من المرجح أن يكون مقر البنك الجديد في بناية الزامل وهو المقر الحالي لبنك كابيفست، متوقعاً أن يكون إعلان اندماج البنوك الثلاثة رسمياً قبل منتصف ديسمبر/ كانون الأول ٢٠١٢.

وأوضح المصدر أن حجم الأصول للبنك البحرين الجديد ستبلغ ٤٠٠ مليون دولار، ستتيح له القيام بعدد من المشروعات بصورة أفضل مما كان الأمر عليه بوجود البنوك الثلاثة على حدة.

ووافقت البنوك الثلاثة على الاندماج بعد مصادقة الجمعية العامة غير العادية للمساهمين على العملية والتي عقدت في يونيو/ حزيران ٢٠١٢، وأصبح الاندماج نافذاً بعد الحصول على الموافقة النهائية من مصرف البحرين المركزي، المسئول عن المصارف والمؤسسات المالية وشركات التأمين في المملكة، وكذلك وزارة التجارة والصناعة.

وقد عمل بيت التمويل الكويتي - البحرين كمستشار لصفقة الاندماج لصالح البنوك الثلاثة، في حين عملت مؤسسة تراورز وهاملين كمستشار قانوني ودبلوماسي كمقيّم مستقل.

وينتظر أن تبلغ حقوق ملكية المساهمين للكيان المالي الجديد عند الاندماج نحو ٣٥٠ مليون دولار، في حين ستتجاوز قيمة أصوله ٤٠٠ مليون دولار، وستشكل أول عملية اندماج بين ثلاثة أطراف في البحرين.

يشار إلى أن مساهمي بنك الإثمار وبنك الإجارة الأول وافقوا في أكتوبر/ تشرين الأول ٢٠١٢ على اندماج المصرفين.

وتتيح عمليات الاندماج بين المؤسسات تشكيل شركات أكبر حجماً قادرة على المنافسة، كما تتيح تقليص النفقات من خلال المشاركة في الموارد وتخفيض عدد الموظفين.

جريدة الوسط - ١١ نوفمبر ٢٠١٢

انطلاق مؤتمر مسقط الدولي الأول للتمويل الإسلامي .. اليوم



تحت رعاية صاحب السمو السيد أسعد بن طارق آل سعيد، يفتتح صباح اليوم مؤتمر مسقط الدولي للتمويل والصيرفة الإسلامية وذلك في فندق قصر البستان، المؤتمر الذي يستمر حتى الغد ويحضره أكثر من ٤٠٠ شخصية من داخل وخارج السلطنة، سيتناول مختلف القضايا والمستجدات المتعلقة بالصيرفة والتمويل الإسلامي وأنظمة التكافل والصوك والإجارة وغيرها من تقنيات الصناعة المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية. المؤتمر من تنظيم شركة أمانى الدولية للاستشارات المالية والتي استطاعت بخبرتها الطويلة أن تستقدم أبرز الكفاءات في مجالات التمويل الإسلامي وخبراء الشريعة إلى سلطنة عمان التي تعتبر سوقاً واعدة للأنشطة المصرفية الإسلامية بعد ترخيصها العام الماضي بمرسوم سلطاني، ومن الجانب المحلي سيستضيف المؤتمر نخبة من كبار التنفيذيين في المصارف العمانية إلى جانب خبراء الشريعة ومزودي البرامج المصرفية الإسلامية وعدد من المسؤولين الحكوميين المعنيين.

سيلي الكلمة الرئيسية في الافتتاح فخامة الدكتور مهاتير محمد رئيس الوزراء الماليزي السابق والذي يعد من أبرز داعمي أنظمة الصيرفة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في العالم، كما سيشارك نخبة من خبراء الاقتصاد والصيرفة في عمان بكلمات تقديمية للمؤتمر الأول من نوعه في مسقط ومنهم معالي درويش بن اسماعيل البلوشي الوزير المسؤول عن الشؤون المالية، والدكتور محمد داود باقر، مؤسس ورئيس مجلس إدارة الشركة العالمية للاستشارات المالية والتمويل الإسلامي أمانى، والفاضل سليمان بن حمد الحارثي مدير عام مجموعة الأعمال المصرفية الإسلامية في بنك مسقط "ميثاق" والفاضل حمدان بن علي بن ناصر الهنائي رئيس مجلس إدارة البنك الأهلي في عمان. من جانب آخر وكما صرحت الجهة المنظمة سيتم الإعلان اليوم عن أول صكوك إسلامية في القطاع العقاري في سلطنة عمان والتي ستعلن عنها شركة تلال للتطوير العقاري بالشراكة مع شركة أمانى للاستشارات المالية والتي تعد فاتحة لهذا النوع من الأعمال التي يتوقع الخبراء أن تزدهر بشكل كبير خلال السنوات القادمة. كما سيتم توقيع عدد من مذكرات التفاهم بين الجهات المشاركة في المؤتمر.

و يجدر الذكر أن قائمة رعاة المؤتمر تضم كلا من مجموعة الأعمال المصرفية الإسلامية في بنك مسقط "ميثاق" والبنك الأهلي- الفرع الإسلامي "الهلال"، وكذلك صحار الإسلامي - النافذة الإسلامية لبنك صحار، بالإضافة إلى شركة المدينة للتأمين وشركة المدينة للاستثمار ومجموعة FWU العالمية وبنك الخليج الدولي وغيرهم.

المصدر: جريدة عُمان

«بيتك للأبحاث» توقع مذكرة تفاهم مع البنك الدولي

وقعت شركة بيتك للأبحاث المحدودة، التابعة لمجموعة بيت التمويل الكويتي (بيتك)، مذكرة تفاهم مع البنك الدولي للعمل على تعزيز الجهود الجارية لتابعة مسيرة تطوير قطاع التمويل الإسلامي الآخذ في النمو، وهي الاتفاقية الأولى من نوعها التي يوقعها البنك الدولي مع شركة بحوث تقدم خدمات استشارية وأبحاث ودراسات في قضايا التمويل الإسلامي، في تطور يعكس المكانة التي تشغلها الشركة حالياً في مجال إمداد الأسواق بالبحوث والدراسات المتميزة في مجال الاقتصاد الإسلامي.

ووقع مذكرة التفاهم رئيس مجلس إدارة «بيتك للأبحاث» المهندس فهد خالد المخيزيم مع مدير شبكة تنمية القطاع المالي والقطاع الخاص في البنك الدولي الدكتور تيونك تهسين ويانك.

وقال المخيزيم في تصريح صحافي خاص بهذه المناسبة، يدرك كل من «البنك الدولي» و«بيتك للأبحاث» الأهمية المتزايدة للتمويل الإسلامي في جوانب التنمية الاقتصادية حول العالم، لاسيما في ظل التطور المستمر والمتنامي لقطاع الخدمات المالية الإسلامية، وزيادة نسبة مشاركته في إجمالي أصول القطاع المصرفي في عدد كبير من البلدان، الأمر الذي سيؤثر على أسلوب وطريقة تطوير قطاع التمويل العالمي، ومن ثم شرع الطرفان بتوقيع هذه الاتفاقية.

وأضاف المخيزيم يتفق «البنك الدولي» و«بيتك للأبحاث» على أن هناك تحديات تواجه نمو وتطور سوق التمويل الإسلامي على المستوى العالمي، في الوقت الذي تتفق فيه المؤسسات على أن ثمة أهدافاً مشتركة تربطهما معاً، أهمها الرغبة في دراسة تطوير وتوسيع التمويل الإسلامي على المستوى العالمي وفقاً لمجموعة من المبادئ الإرشادية، مشيراً في هذا الصدد إلى أن الطرفين سيتعاونان في مجالات عدة أبرزها: تبادل المعرفة، تعزيز ونشر الدروس المستفادة التي من شأنها أن تساعد في تطوير فكر وفلسفة التمويل الإسلامي، تشجيع إعداد الدراسات والتقارير المشتركة، وكذلك التوعية بالأطر المناسبة لإدارة المخاطر بالنسبة للبنوك الإسلامية بشكل خاص وقطاع التمويل الإسلامي بشكل عام، بالإضافة إلى دعم الاستقرار المالي، وتحفيز فرص دخول الأسواق النامية والناشئة من قبل الخدمات المالية الإسلامية.

يذكر أن شركة «بيتك للأبحاث» قد بدأت العمل منذ عام ٢٠٠٧، إذ أحرزت تقدماً كبيراً في عملها كونها من أوائل الشركات العاملة في مجال البحوث المتعلقة بالاقتصاد الإسلامي، مما أهلها لحصد العديد من الجوائز العالمية، كما أصبحت محط اهتمام العديد من المؤسسات والهيئات العالمية الراغبة في التعرف على صناعة التمويل الإسلامي ومتابعة تطوراتها، كذلك استطلاع فرص نموها من خلال أنشطة الرصد والمتابعة والتحليل المنهجي، وما إلى ذلك من الجهد البحثي العميق والمتنوع، وتعد شركة «بيتك للأبحاث» ومقرها ماليزيا، من أبرز وأهم الجهات الأكثر استقلالاً وحيادة في مجال أبحاث التمويل والاقتصاد الإسلامي، كما وتشمل استشاراتها البحثية كافة التحليل الاقتصادية، والمالية ودراسات الجدوى للأسواق الجديدة والمشاريع الاستثمارية المستقبلية في مختلف القطاعات وفي جميع أنحاء العالم.

المصدر: جريدة الراي الكويتية

الطفل الاقتصادي

قصة يوميات طارق مقتبسة من العدد الثاني من مجلة المستثمر الذكي الصادرة عن هيئة السوق المالية السعودية (الصفحات ٤-٧)

قصص وحكايات



يوميات طارق

اعتاد طارق عدم ترتيب أغراضه إذا عاد من خارج المنزل.




وفي يومٍ من الأيام..

وكان جدُّه يدخل بعده ويقوم بأخذ الريالات من بين الأغراض ويضعها في صندوق خاص.



٤







وهكذا يا أصدقائي تعلم طارق من جدّه أهمية المحافظة
على الأغراض وعدم رميها وجمع ما يتبقى من الريالات في
صندوق خاص أو حصالة..

لنتعلم من طارق





تنويه

نرجو السادة الباحثين، الذين نشرنا لهم والذين سيرسلون للنشر مقالاتهم، أن يزودونا بصورتهم الشخصية وسيرتهم الذاتية، حيث أن مجلتنا شرعت ببناء قاعدة بيانات خاصة بالباحثين المختصين بالاقتصاد الإسلامي، وستكون البيانات متاحة للسوق العالمي بغية تحقيق التواصل بينهم وبينها. وبمجرد الضغط على اسم الكاتب بعد عرض مقاله يتم الحصول على سيرته الذاتية. تم إضافة خيار لاستعراض الباحثين فضلا عن استخدام تقنية البحث للوصول إليهم.

وكمرحلة تالية، وإيماناً منا بصلاحية نموذج الاقتصاد الإسلامي وعالميته، وسعيًا لاستكمال بُناه التحتية ومن خلال وظيفتنا ودورنا الإعلامي فإننا سنتوجه إلى عرض قائمة بالشركات الإنتاجية والخدمية ضمن الموقع تحت عنوان (شركات إسلامية) وسنذكر النقية منها والمختلطة ونستبعد غير ذلك سعيًا للترويج لهذه الشركات وخدمة لها بعد تحليل قوائمها تحليلًا شرعيًا.

وتم إضافة خدمة أخرى هي (المنتجات الحلال) سعيًا لترويج هذه العلامة أي (حلال) التي صارت عالمية فانتشرت وصار لها أسواقها ومعارضها في شتى أصقاع الأرض.

كما نعلن عن استعداد موقعنا للإعلان عن بورصة الصكوك وعرضها على صفحته الرئيسية ترويجاً لها لتكون منصة حقيقة لكل ما يخدم السوق الإسلامية واقتصادها.

الخطاط: حاتم مصطفى منجد



components in all those level of necessity that Shari'ah aims to fulfil, safeguard and maintain, namely the protection of religion (din), protection of life (nafs), protection of intellect ('aql), protection of wealth (mal), and protection of lineage (nasl).

The takaful products could therefore be developed in various types to cover the protection of those five essentials (al-daruriyat al-khamsah). These are regarded as the essential needs that human requires for his wellbeing in this world and the hereafter. As the level of malaah is improving from daruriyyah to tahsiniyyah, the takaful product could also be structured accordingly. More products could therefore be structured and offered that would support and satisfy the needs of human being (hajiiyyah) and the products that would refine the additional needs and beautify and improve human life (tahsiniyyah).

The Maqasid Approaches

In approaching and applying the maqāid agenda in practical application, Shari'ah has also elaborated some necessary ways and means (wasa'il) to establish and preserve the benefits (maslahah) and repelling the harms (mafsadah) in the actual human life.

In this context, we can identify three necessary means that would establish maqāid al-Shari'ah. Those are facilitating the protection and circulation of wealth, promoting fair and transparent financial dealings and realizing social justice.

Firstly, in the protection and circulation of wealth in the takaful sector, Shariah lays the framework for the development of contracts and running of its operations through the elimination of the prohibited elements such as riba, maysir and gharar. Likewise, the subject matter of the contract should not have the prohibited elements and the takaful funds should not be invested in prohibited (non-halal) areas. Avoiding such prohibited elements will help the industry to grow healthily as those elements are known to cause unjust and are harmful for society.

Secondly, in doing the business in managing the takaful funds and protecting the participants, Shari'ah requires fair and transparent financial dealings. Shari'ah for that reason disapproves all transactions that involve explicit or implicit harm and injustice to one of the contracting parties or to the public at large or which restricts freedom of trade, or stands in violation of the Qur'anic injunctions and the approved business conduct.

Shariah in this regard aims at creating an equal and fair transactional atmosphere and at protecting the parties against exploitation or imbalance between their reciprocal rights and obligations. Shari'ah

intends to create a positive atmosphere in transactions whereby exchanges and dealings are done on the basis of brotherhood, cooperation and mutual benefit to both parties.

The application of the Shari'ah in the takaful practice and operation should therefore not result in injury, harm or difficulties to either individuals or the public at large. Takaful then is meant to protect the contributing participants from any form of unjust, especially during the presence of difficult moments when misfortune occurs.

In addition, this objective also seeks to ensure the takaful industry is free from any form of misuse of the fund contributed by the participants in term of the management of the fund and the investment made as well as the avenues used to invest the investment fund.

Finally, in the spirit of social justice, Islam balances individuals' rights and their duties and responsibilities towards others. This framework of social responsibility and mutual cooperation and assistance is among the primary underlying objective of takaful industry. Takaful is actually one of the means to achieve this noble objective.

The presence of takaful is really needed in society since it is a real fact of life that human life is surrounded by risks and problems. In addition, it is also a fact that human being is naturally structured not in an equal manner. Humanity is made up of the rich and the poor, the bright and the dull, the strong and the sick, the haves and the have-nots. This implicates mutual dependency among society and therefore mutual cooperation and social responsibility is needed (Qur'an, 2:255; 4:37; 8:74; 16:74).

Takaful is essentially designed with the purpose of helping society in solving their problems by giving protection to their life and wealth and assist them in the times of needs and anticipating the future uncertainties.

Moving forward, takaful institutions should take maqāid into account in setting their corporate objectives and policies, in structuring the operational models/structures and also use them to verify compliance to true Islamic principles. This is because, as takaful is set up on the basis of noble objectives, the industry's progress will also be monitored by how well it realizes the maqāid in producing a good economy marked by the spirit of brotherhood (ukhuwwah) and mutual cooperation and assistance (ta'awun), social equality and social justice ('adālah), just and fair allocation of resources, elimination of poverty, protection of the environment and achievement of general wellbeing (maslahah).

Takaful and the Agenda of Maqasid Al-Shari'ah

Dr. Hafas Furqani
Researcher,
International Shari'ah Research Academy for Islamic Finance (ISRA)
hafas@isra.my



Dr. Syahida Abdullah
Researcher,
International Shari'ah Research Academy for Islamic Finance (ISRA)
syahida@isra.my



Takaful is an insurance industry that is growing impressively in the last three decades and globally recognized. It has attracted attention not only from Muslims audiences, but also from non-Muslims. This trend is mainly triggered by new concepts in managing the insurance funds and relationship of insurance operators and participants. This perspective embarks from new value-propositions offered whereby the funds and operations are not only Shari'ah compliance but also aim to realize the maqāid al-Shari'ah (the objectives of Shari'ah).

The impressive growth of the takaful industry that has reached US\$ 12 billion in 2011 in terms of global gross contributions suggests the potentiality of takaful. In furthering its progress to the next stage, we contend the significance of proper commitment to the goals and objectives of Shari'ah. This will ensure the current impressive development of takaful industry is on the right track. This would at the same time ensure the credibility and integrity of the takaful industry.

The Concept of Takaful

Takaful derived from the word kafala, means joint guarantee. The concept is based on the notion of having mutual protection and shared responsibility among the participants by contributing a sum of money in a form of donation into a shared pool. The collected funds will be used to help those who are in need of assistance. At the same time the takaful could be used as risk protection and reduction in case of any occurrence of peril.

Takaful is the practical application of Islamic teaching of ta'awun, which means helping each other, or mutual assistance (Al-Qur'an, 5: 2). Takaful in practice invites the participants to jointly share the risk and responsibility. This is inspired from the hadith Narrated by Bukhari and Muslim that says "the relationships and feelings of people with faith, between each other, is just like the body; when one of its parts is afflicted with pain, then the rest of the body will be affected".

The processes will not only reduce the risks and burdens but at the same time would strengthen the brotherhood and care for each other. This is because, unlike in the conventional insurance whereby risk is transferred to the insurer or the insurance company by its customers, in takaful, risk is not transferred but shared mutually among the participants of takaful. As such, the participants in takaful mutually agree to help each other against any hazard or loss that may inflict on any of them.

The spirit of togetherness, cooperation, caring for each other, and sharing are amongst the positive values that are instilled in the takaful objectives that have attracted the audiences to participate in the industry.

Those objectives and values should always be in takaful operator minds in managing the takaful funds and should be incorporated in the takaful model and structure. The present interest in finding appropriate compliance structure of takaful model is necessary to be done with strong adherence to maqasid al-Shariah. Takaful should be structured in such a way to be effectively act as the schemes of protection, wealth protection and accumulation with the objectives to strengthen social responsibility, mutual help or cooperation with ethical commitment in the society, namely fair and transparency.

The Maqasid Agenda

Takaful as a concept is very a comprehensive concept that would include anything that would facilitate protection, assistance and cooperation in the realm of human life. Such concept is very much in line with the concept of maqāid al-Shari'ah which aims at securing benefits (malaah) and repelling the harms (mafsadah) in human life.

Scholars classified malaah in three hierarchy of needs, or levels of necessity, namely the essentials or necessities (daruriyyah), the complementary (hajiyyah), and the embellishments (tahsiniyyah). Al-Ghazali, prominent theoretician of Maqasid al-Shari'ah, investigates further the necessary



مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية

GLOBAL ISLAMIC ECONOMICS MAGAZINE

أسعار الاشتراكات في العدد الدوري المطبوع من مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية

سعر الاشتراك	عدد النسخ	نوعية الاشتراك	سعر العدد الواحد
١٠٠ دولار	٥ أعداد	سنوي (٤ أعداد)	٥ دولار
٢٠٠ دولار	١٠ أعداد		
٥٠ دولار	٥ أعداد	نصف سنوي (عديدين)	
١٠٠ دولار	١٠ أعداد		



التعاون التجاري



التعاون العلمي



نحني الصناعة المالية الإسلامية وننقلها إلى العالم

نهتم بدعم الصناعة المالية من خلال :

- المعلومات المالية والإدارية
- البحوث والتقارير المالية
- خدمات اعتماد التدريب والشهادات
- مركز الأخبار
- المكتبة الإلكترونية
- الفتاوى
- الخدمات الإستشارية

الشهادات والدبلومات والبرامج التدريبية التي يقدمها المجلس

- شهادة المصرفي الإسلامي المعتمد
- شهادة الاختصاصي الإسلامي المعتمد في:
 - الأسواق المالية
 - التجارة السولية
 - التأمين التكافلي
 - التدقيق الشرعي
 - المحاسبة المالية
 - الحوكمة والامتثال
 - إدارة المخاطر
 - التحكيم
- الدبلوم المهني المتقدم في:
 - الصيرفة الإسلامية
 - المالية الإسلامية
 - التدقيق الشرعي
- برامج الماجستير:
 - الميني ماستر في المالية الإسلامية
 - الماجستير المهني في المالية الإسلامية

